

السنة العشرون - عدد رقم ٦٣ - ٣٠ / ١١ / ٢٠٢٤م

التجديد الفقهي عند الإمام ابن القيم رحمه الله - دراسة تحليلية  
د. ياسر بن عبد الله بن معتق الحربي

\*\*\*

فقه الحج عند الإمام إبراهيم النخعي «من خلال استعراض بعض مسائل الحج عنده»  
سندس جمال رفيق شيخ علي

\*\*\*

مقالة المرجئة - عرض ونقد -  
د. فهد بن عيسى الدهمسي العنزي

\*\*\*

مناهج العلماء المعاصرين في الاجتهاد الفقهي  
د. مجدي تيسير ابراهيم سليمان

\*\*\*

تعظيم منافع السلع والخدمات، في الاقتصاد الإسلامي  
د. علي محمد القدال محمد

\*\*\*

واقع استعمال المنصات الرقمية وأثره في تحقيق التكافل الاجتماعي،  
المنصة الوطنية السعودية للعمل الخيري (إحسان) أنموذجا

د. فهد بن محمد بكر عابد

\*\*\*

سياسات التكيف مع آثار جائحة كورونا نظرة في توقعات ما بعد الجائحة منظور كلي - جزئي  
د. محمد أحمد عمر بابكر

\*\*\*

الدعوة إلى الدين الإبراهيمي وموقف الإسلام منها  
د. مسعد عبد السلام عبد الخالق عبد السلام

\*\*\*

العرف الشذي في ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي - دراسة استقرائية تحليلية  
أ. د عمر بن رفود السفياي



ISSN: 2708 1796  
E-ISSN: 2708 180X

## مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

السنة العشرون عدد رقم ٦٣ / ٣٠ / ١١ / ٢٠٢٤م.

رئيس التحرير والمدير المسؤول:  
أد سعد الدين بن محمد الكبي

مدير التحرير:  
الدكتور محمود بن صفا الصياد العكلا

الحوالات المصرفية باسم:  
• مجلة البحث العلمي الإسلامي  
بنك البركة لبنان طرابلس  
حساب رقم: 13903  
• ويسترن يونيون لبنان طرابلس

المراسلات:  
لبنان طرابلس ص ب. : 208  
تلفاكس: 00961 6 471 788  
بريد الكتروني:  
albahs\_alalmi@hotmail.com

[www.boukharysrc.com](http://www.boukharysrc.com)

معمتمة لدى قاعدة بيانات:



## قواعد النشر في المجلة

إتاحة في الفرصة للإفادة من أبحاث العلماء والباحثين ، فإن إدارة المجلة  
ترحب بنشر الأبحاث وفق الشروط التالية:

١ أن يكون البحث متخصصاً في مسألة من المسائل العلمية أو قضية من القضايا  
الإسلامية النازلة.

٢ أن يتسم البحث بالأسلوب العلمي وفق قواعد وأسس البحث العلمي ، مع التوثيق  
وعزو المصادر وتخريج الآيات والأحاديث.

٣ أن يكون البحث جديداً غير منشور سابقاً ولا مستلاً من رسالة الباحث العالمية  
الماجستير أو العالمية العالية الدكتوراه.

٤ أن لا تزيد عدد صفحات البحث عن ٤٨ من حجم الورق A4 مقاس الكلمة ١٦  
للمتن و ١٤ للهوامش.

٥ إرفاق ملخص عن البحث باللغة الإنجليزية ، لا يزيد عن صفحة واحدة.

٦ إرفاق نسخة عن سيرة الباحث الذاتية مع كتابة العنوان بالتفصيل.

٧ يتم وضع عنوان البحث واسم الباحث باللغتين العربية والانجليزية.

٨ إرسال البحث على عنوان المجلة بالبريد الالكتروني على برنامج: Word و

PDF بخط: Traditional Arabic.

٩ يخضع البحث قبل نشره للتحكيم ، ويتم إبلاغ الباحث بالنتيجة.



## مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

# مجلة البحث العلمي الإسلامي

السنة العشرون عدد رقم ٦٣ / ٣٠ / ١١ / ٢٠٢٤م.

## هيئة التحرير

- |                              |                                  |
|------------------------------|----------------------------------|
| رئيس التحرير والمدير المسؤول | • أ.د. سعد الدين محمد الكبي      |
| مدير التحرير                 | • أ.م.د. محمود صفا الصياد العكلا |
| عضو التحرير                  | • أ.م.د. أحمد إبراهيم الحاج      |
| عضو التحرير                  | • د. فاضل خلف الحمادة            |
| عضو التحرير                  | • أ.م.د. علي ملحم حسن            |
| عضو التحرير                  | • أ.م.د. وسيم عصام شبلي          |
| عضو التحرير                  | • أ.م.د. وليد أحمد حمود          |
| عضو التحرير                  | • د. وسيم محمد حسان الخطيب       |
| عضو التحرير                  | • د. نجاح محمد العزام (الأردن)   |
| سكرتير التحرير               | • فضيلة الشيخ يوسف عبد الحلیم طه |
| سكرتير إداري                 | • الأستاذ مصعب سعد الدين الكبي   |

## الهيئة الإستشارية

**الأستاذ الدكتور بسام خضر الشطي**

أستاذ في كلية الشريعة جامعة الكويت

**الأستاذ الدكتور عمر عبد السلام تدمري**

أستاذ بالجامعة اللبنانية سابقاً

**الأستاذ الدكتور وليد إدريس المنيسي**

رئيس الجامعة الإسلامية بمنيسوتا

**الأستاذ الدكتور أحمد منصور سبالك**

رئيس الجامعة الإسلامية العالمية

**الأستاذ الدكتور بشار حسين العجل**

رئيس قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الجنان لبنان

**الأستاذ الدكتور خالد مصطفى مرعب**

أستاذ التاريخ بجامعة الجنان

**الأستاذ الدكتور شوقي نذير**

أستاذ في جامعة غرداية الجزائر

**الدكتور صالح بن عبد القوي السنباني**

أستاذ مشارك بجامعة الإيمان ورئيس قسم الإعجاز العلمي اليمن

**الدكتور عبد الواسع بن يحي المعزبي الأزدي**

أستاذ مشارك في السنة وعلومها جامعة نجران سابقاً

**الدكتور خليفة فرج مفتاح الجراي**

عميد كلية علوم الشريعة بجامعة المرقب ليبيا

**أ.د. محمد عبدالرزاق الرعود**

أستاذ الحديث الشريف وعلومه جامعة البلقاء التطبيقية الأردن

**أ.د. عبد الرحمن بن عمري بن عبد الله الصاعدي**

أستاذ الحديث الشريف وعلومه جامعة طيبة المدينة المنورة

**الدكتورة نهيل علي حسن صالح**

أستاذ مشارك في التربية الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك الأردن

**بالتعاون مع أساتذة في الجامعات العربية والإسلامية**



## مجلة البحث العلمي الإسلامي

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحث العلمي والدراسات الإسلامية المتخصصة:

### إعتماداتها:

- مسجلة في وزارة الإعلام اللبنانية تحت الرقم ٢٠٠٤/٣٦٤.
- حائزة على الرقم الدولي ISSN للنسختين الورقية والإلكترونية.
- معتمدة في قاعدة بيانات آرسيف.
- معتمدة لدى قاعدة بيانات دار المنظومة، الرياض.

[www.boukharysrc.com](http://www.boukharysrc.com)



معامل التأثير والاستشهادات المرجعية العربي  
Arab Citation & Impact Factor  
Arab Online Database  
قاعدة البيانات العربية الرقمية

Arcif  
Analytics

التاريخ: 2024/10/20  
الرقم: L24/1039 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة البحث العلمي الإسلامي المحترم  
مركز الإمام البخاري للبحث العلمي و الدراسات الإسلامية، طرابلس، لبنان  
تحية طيبة وبعد،،،

يسر معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (أرسياف - ARCIF)، أحد مبادرات قاعدة بيانات "معرفة" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد أطلق التقرير السنوي التاسع للمجلات للعام 2024.

يخضع معامل التأثير "أرسياف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "أرسياف Arcif" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن (5000) عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من (1500) هيئة علمية أو بحثية في العالم العربي. ونجح منها (1201) مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "أرسياف Arcif" في تقرير عام 2024.

وسرنا تهنتكم وإعلامكم بأن مجلة البحث العلمي الإسلامي الصادرة عن مركز الإمام البخاري للبحث العلمي و الدراسات الإسلامية، طرابلس، لبنان، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "أرسياف Arcif" المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: <http://e-marefa.net/arcif/criteria/>

وكان معامل "أرسياف Arcif" العام لمجلتكم لسنة 2024 (0.0182).

كما صنفت مجلتكم في تخصص الدراسات الإسلامية من إجمالي عدد المجلات (103) على المستوى العربي ضمن الفئة (Q3) وهي الفئة الوسطى، مع العلم أن متوسط معامل "أرسياف" لهذا التخصص كان (0.082).

راجين العلم أن حصول أي مجلة ما على مرتبة ضمن الأعلى (10) مجلات في تقرير معامل "أرسياف" لعام 2024 في أي تخصص، لا يعني حصول المجلة بشكل تلقائي على تصنيف مرتفع كتصنيف فئة Q1 أو Q2، حيث يرتبط ذلك بإجمالي قيمة النقاط التي حصلت عليها من المعايير الخمسة المعتمدة لتصنيف مجلات تقرير "أرسياف" (للعام 2024) إلى فئات في مختلف التخصصات، ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الخمسة من خلال الدخول إلى الرابط: <http://e-marefa.net/arcif>

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "أرسياف" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، نرجو في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل "أرسياف"، التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ. د. سامي الخزندار  
رئيس مبادرة معامل التأثير  
"أرسياف Arcif"



+962 6 5548228 -9  
+962 6 55 19 10 7

Info@e-marefa.net  
www.e-marefa.net

Amman - Jordan  
2351 Amman, 11953 Jordan





Fresh Ideas for Growing your Citations

## Certificate

This is to certify that **The Islamic Academic Quest Journal** - مجلة البحث العلمي الإسلامي is indexed in International Scientific Indexing (ISI). The Journal has Impact Factor Value of **3.189** based on International Citation Report (ICR) for the year **2023-2024**. The URL for journal on our server is <https://isindexing.com/isi/journaldetails.php?id=16813>

Editor ICR Team  
(ISI)

International Scientific Indexing  
(ISI)

- افتتاحية..... ١١
١. التجديد الفقهي عند الإمام ابن القيم رحمه الله  
دراسة تحليلية
- د. ياسر بن عبد الله بن معتق الحربي..... ١٥
٢. فقه الحج عند الإمام إبراهيم النخعي «من خلال استعراض  
بعض مسائل الحج عنده»
- سندس جمال رفيق شيخ علي..... ٥٩
٣. مقالة المرجئة - عرض ونقد -
- د. فهد بن عيسى الدهمسي العنزي..... ٩٣
٤. مناهج العلماء المعاصرين في الاجتهاد الفقهي
- د. مجدي تيسير ابراهيم سليمان..... ١٢٣
٥. تعظيم منافع السلع والخدمات، في الاقتصاد الإسلامي
- د. علي محمد القدال محمد..... ١٥٧
٦. واقع استعمال المنصات الرقمية وأثره في تحقيق التكافل  
الاجتماعي، المنصة الوطنية السعودية للعمل الخيري  
(إحسان) أنموذجا
- د. فهد بن محمد بكر عابد..... ١٨٩
٧. سياسات التكيف مع آثار جائحة كورونا نظرة في توقعات ما  
بعد الجائحة منظور كلي - جزئي
- د. محمد أحمد عمر بابكر..... ٢٢٣



٨ . الدعوة إلى الدين الإبراهيمي وموقف الإسلام منها

د. مسعد عبد السلام عبد الخالق عبد السلام..... ٢٤٣

٩ . العَرَفُ الشَّذِي فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ

العَرَزَمِي - دراسة استقرائية تحليلية

أ. د عمر بن رفود السفيناني..... ٢٥٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الافتتاحية

بقلم: رئيس التحرير

الحمد لله الذي أنار بالإسلام طريق الهداية، وجعل توحيدَه وعبادته أجلَ مطلوب وغاية، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على المبعوث للعالمين رحمةً وهداية.

أما بعد... ففي دخول المجلة عامها الحادي والعشرين، في إبحارٍ علمي مع الباحثين والأكاديميين، ووصول المجلة إلى مستوى جيد من التصنيف العلمي والفني في قواعد البيانات العربية والدولية، يسرنا ويسعدنا بهذه المناسبة أن نتقدم إلى جميع الباحثين والمشاركين بأسمى آيات الشكر والتقدير على جهودهم في البحث العلمي، ومشاركتهم في إثراء المجلة وتزيينها بأبحاثهم.

كما يسرنا في هيئة التحرير أن نعلن للباحثين الكرام عن الاكتتاب في مشروع (حقوق الإنسان في الإسلام - المدونات والنصوص الحقوقية والضامن لها) وسيتم نشر الأبحاث في المجلة بعد تحكيمها بعدد خاص إن شاء الله.

وسوف يتم الإعلان عن محاور المشروع وشروط المشاركة فيه، ومواصفات الأبحاث وحجمها، ومواعيد الاستلام للتحكيم إن شاء الله تعالى.

سائلين الله أن يكشف الغمة عن بلاد المسلمين، ويحل الأمن والاستقرار والازدهار عالمنا الإسلامي فإنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



د. ياسر بن عبد الله بن معتق الحربي

أستاذ الفقه المساعد، قسم الفقه، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

**Dr. Yasir bin Abdullah bin Mutiq Alharbi**

,Associate Professor of Islamic Jurisprudence, Department of Jurisprudence  
Faculty of Shariah, Islamic University of Madinah

Email: Yaas1746@gmail.com

## التجديد الفقهي عند الإمام ابن القيم رحمه الله دراسة تحليلية

**Jurisprudential Renewal According to Imam Ibn Al-Qayyim  
may Allah have mercy on him**

An Analytical Study

### مستخلص البحث

وفقاً لما ذهب إليه أكثر العلماء من أنّ التجديد في الدين يشمل التجديد في الدين كله، كما يشمل التجديد في بعض أجزائه، يُلقى هذا البحث الضوء على التجديد الفقهي عند الإمام ابن القيم رحمه الله، وقد اعتنى البحث بإبراز أهمية وضرورة التجديد الفقهي في عصر ابن القيم، وأهداف ووسائل التجديد الفقهي عنده، كما وجّه الباحث جلّ البحث لدراسة أبرز قضايا التجديد الفقهي عند ابن القيم.

واختار الباحث ابن القيم محوراً للدراسة لما لاح له من أوجه تشابه بين عصره وعصرنا، فيسهّل استنساخ قضايا التجديد في واقعنا المعاصر.

كما اتبع الباحث في بحثه المنهج الوصفي، والتاريخي، والاستنباطي، والتحليلي بعمليّاته المتعددة؛ للخروج بنتائج سليمة يمكن الاستفادة منها في عصرنا هذا.

هذا وتوصل الباحث من خلال بحثه إلى نتائج أهمها: أن أبرز ملامح التجديد الفقهي عند ابن القيم رحمه الله تتلخص في: جهوده رحمه الله في إحياء منهج السلف في الفقه والإفتاء، ومحاربة التعصب والتقليد، وإبطال الحيل؛ صوناً لحياض الشريعة، كما تتجلى ملامح التجديد عنده في جهوده في توسيع دائرة البيّنات ووسائل الإثبات، والعقود والمعاملات، وفي اعتبار سد الذرائع، وتوسيعه لباب التعزيرات بتبنيّه العقوبات الماليّة، ومما تميّز له منهجه التجديدي إعادته



النظر في كثير من القواعد التي كانت تعامل معاملة المسلم به، وبناءً على الأحكام على الأعراف والعوائد، والأزمان والأحوال.

**كلمات مفتاحية:** التجديد، الفقه، ابن القيم.

### **Abstract**

According to the opinion of the majority of the scholars that renewal in religion includes renewal in the whole religion, and it also includes renewal in some of its parts, this research sheds light on the jurisprudential renewal according to Imam Ibn al-Qayyim -may Allah have mercy on him-. The research focused on highlighting the importance and necessity of jurisprudential renewal in the era of Ibn al-Qayyim, and the objectives and means of jurisprudential renewal, as the researcher also dedicated most of the research to studying the most prominent issues of jurisprudential renewal according to Ibn al-Qayyim.

The researcher chose Ibn al-Qayyim as the cynosure of the study because of the similarities between his time and ours, facilitating the reproduction of issues of renewal in our contemporary reality.

In his research, the researcher followed the descriptive, historical, deductive, and analytical approach with its multiple processes to come up with sound results that can be used in our time.

The researcher concluded through his research on certain findings, the most significant of which include: That the most prominent features of jurisprudential renewal according to Ibn al-Qayyim, may Allah have mercy on him, are summarized in: his efforts, Allah have mercy on him, in reviving the approach of the predecessors in jurisprudence and fatwa, fighting fanaticism and imitation, and invalidating tricks, in order to preserve the neutrality of Sharia, as reflected in the features of renewal in his efforts to expand the circle of evidence and means of proof, contracts and transactions, and in considering blocking means to the prohibited, and expanding the pace of undefined punishments by adopting financial penalties, and what distinguished him in his renewal approach is his reconsideration of many rules which were treated as as trite, and premising rulings on customs, returns, times and conditions.

**Keywords:** Renewal, jurisprudential, Ibn al-Qayyim

## المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعد:

فالإجتهاد سنة ربانية في الكون والحياة، امتنَّ الله تعالى على عباده بتجديد دينهم على رأس المائة، فُعيِد الدين إلى صفائه ونقاؤه، ويعيد تأسيس فهم الناس وتطبيقاتهم للدين على أسس سليمة، قائمة على فقه النَّصِّ، وينفي عن الدين ما يكون قد لحق به من بدع، وشوائب؛ لطول الأمد، واعوجاج الفهم والتطبيق.

وذهب كثير من أهل العلم إلى أن هذا التجديد يشمل التجديد في جملة علوم الدين، كما يشمل التجديد في بعض أجزائه، في بعض العلوم النافعة، فقد يكون في العصر الواحد مجدد في الحديث، وآخر في التفسير، وثالث في الفقه، وهكذا، قال ابن كثير: «والظاهر -والله أعلم- أنه يعم حَمَلَة العلم العاملين به من كل طائفة، ممن عمله مأخوذ عن الشارع، أو ممن هو موافق من كل طائفة، وكل صنف من أصناف العلماء، من مفسرين، ومحدثين، وقراء، وفقهاء، ونحاة، ولغويين، إلى غير ذلك من أصناف العلوم النافعة»<sup>(١)</sup>.

ومن الذين ينطبق عليهم هذا الشرط -أعني: من علمه مأخوذ من الشارع، أو هو موافق من كل طائفة-: الإمام ابن القيم رحمه الله، حيث جاء في وصف تصانيفه: «وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف»<sup>(٢)</sup>.

وقد كان شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم رحمهما الله طليعة التجديد في عصر تعرّضت فيه الأمة الإسلامية لمآسي ومخازي الغزو الخارجي، والاضمحلال الداخلي؛ فقاوماً الغزو الخارجي، وتصدياً لمظاهر الضعف في بنية المجتمع المسلم؛ فقاوماً بضاورة البدع والمنكرات، وحاولاً جاهدين تجديد بنية العلوم الإسلامية، وربط الأمة بقرآنها، وسنة نبيها ﷺ، وإعادة مرجعية الدليل، وإعادة بناء الأحكام والتفريع والمناقشات على النصوص والأدلة الشرعية، والقواعد المرعية، والمقاصد العامة، وقد حاول إبعاد العامة والعلماء عن التعصب المقيت للرجال على حساب الأدلة؛ وقرراً أن القداسة للنص لا للرجال؛ فكلُّ يُؤخذ منه ويردُّ عليه؛ إلا النبي ﷺ، فهو وحده المعصوم.

وقد هداني الله جلَّ شأنه لدراسة جوانب التجديد الفقهي في أعمال ابن القيم رحمه الله وفقهه، فهو أصدق من يُعبّر عن هموم الأمة، وأدق عبارة، وأزكى فهماً لمقاصد المشروع التجديدي

(١) إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، «البداية والنهاية». (دمشق: دار الفكر، ١٤٠٧ هـ)، ١٩: ٤٢.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة». (ط٢، حيدرآباد الدكن - الهند: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢ هـ)، ٥: ١٣٩، وينظر: محمد بن علي الشوكاني، «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع». (بيروت: دار المعرفة)، ٢: ١٤٤.

وقد استوعب نسبة مؤلفاته إليه: بكر بن عبد الله أبو زيد، «ابن قيم الجوزية - حياته وآثاره موارد». (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٢ هـ)، ص ١٨٥ وما بعدها.

الذي قاده شيخه ابن تيمية رحمهما الله.

### أسباب اختيار الموضوع:

دعنتي للكتابة حول الموضوع وتبسيط الضوء عليه عدّة أسباب؛ من أهمها:

- ١- ثراء جوانب التجديد في فقه ابن القيم رحمه الله وكتاباته.
- ٢- حاجة الأمة لمثل هذه الجوانب التجديديّة عند ابن القيم رحمه الله لتحديث مناهج تعاملها مع النصوص والنوازل، وتصوّر مناهج التجديد الصحيحة، وردّ مشاريع التجديد الدخيلة.
- ٣- صلاحية منهج ابن القيم رحمه الله للتطبيق في عصرنا؛ لتشابه الواقع، وتشابه التحدّيات التي تواجهها الأمة، ما جعل الباحث يتلمّس جوانب تجديد ابن القيم رحمه الله، وبيان ما يصلح للتطبيق، وما يمكن اعتباره تاريخياً من جوانب تجديده.
- ٤- إمكانية اعتبار منهج ابن القيم التجديدي لبنة في مسار التجديد الصحيح المنضبط بقواعد الشرع، المنطلق من ثوابته، وخطوة لتنقيح مشاريع التجديد الحديثة غير المنضبطة.

### منهج البحث:

اتّبع الباحث المنهج الوصفي، والاستنباطي، والتحليلي بعملياته المتعددة، مما يتيح للباحث إمكانية سرد، وتتبع ونقد وتحليل جوانب التجديد في التراث العلمي للعلامة ابن القيم رحمه الله.

### الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع لمطّان وجود مثل هذه الدراسة لم أجد - فيما اطّلت عليه - دراسة أفردت جوانب التجديد في فقه ابن القيم رحمه الله، وإن وجدت دراسات عن شخصيته وعطاءه الفكري، كما وُجدت دراسات حول موضوع التجديد في الفقه الإسلامي عامّة، ولا علاقة له بابن القيم رحمه الله.

### إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في رصد وبيان وبحث جوانب وملامح التجديد الفقهيّ عند ابن القيم رحمه الله، وأثرها في معالجة ملبساته التاريخيّة، ومحاولة الاستفادة منها في واقعنا الراهن.

### خطة البحث:


يشتمل البحث على تمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة:

التمهيد: في التعريف بمفردات عنوان البحث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالتجديد الفقهيّ.

المطلب الثاني: التعريف بالإمام ابن القيم رحمه الله.

المبحث الأول: في ضرورة التجديد الفقهيّ في عصر ابن القيم رحمه الله، وفيه مطلبان:



المطلب الأول: الضرورات الدينيّة والعلميّة.

المطلب الثاني: الضرورات السياسيّة والاجتماعيّة.

المبحث الثاني: أهداف التجديد الفقهيّ عند ابن القيمّ رحمه الله ووسائله، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهداف التجديد الفقهيّ عند ابن القيمّ رحمه الله.

المطلب الثاني: وسائل التجديد الفقهيّ عند ابن القيمّ رحمه الله.

المبحث الثالث: ملامح التجديد الفقهيّ عند ابن القيمّ رحمه الله، وفيه عشرة مطالب:

المطلب الأول: إحياء منهج السلف في الفقه والإفتاء.

المطلب الثاني: محاربة التعصب والتقليد.

المطلب الثالث: إبطال الحيل.

المطلب الرابع: التوسّع في البيّنات ووسائل الإثبات.

المطلب الخامس: التوسّع في العقود والمعاملات.

المطلب السادس: التوسّع في اعتبار سد الذرائع.

المطلب السابع: إعادته النظر في كثير من القواعد التي كانت تعامل معاملة المسلمّ به.

المطلب الثامن: النظر في مقاصد الشارع من الأحكام والتعليقات.

المطلب التاسع: توسيعه لباب التعزيرات.

المطلب العاشر: بناء الأحكام على الأعراف والعادات.

الخاتمة: وتتضمّن أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد: في التعريف بمفردات عنوان البحث، وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: التعريف بالتجديد الفقهي:

يجدر بنا قبل التعريف بالتجديد الفقهي - بوصفه علماً مركباً - أن نبين معنى المفردات التي يتكوّن منها، وهي: التجديد، والفقّه، ثم الولوج إلى بيان معنى التجديد الفقهي، وذلك في النقاط الآتية:

#### أولاً: تعريف التجديد في اللغة:

تدور مادة التجديد في اللغة حول تحديث الشيء وجعله جديداً؛ بإحيائه وتنقيته مما لحقه، وإعادة له صورته الأولى دون زيادة.

وبتتبع المعاجم العربية نرى معنى التجديد لا يخرج عن هذه المعاني: إعادة الشيء جديداً، وجَدَّ الشيءُ أي صار جديداً، وهو خلاف القديم، يقال جَدَّدَ فلان الأمرَ وأَجَدَّهُ واستَجَدَّهُ إذا أَحَدَّهُ<sup>(١)</sup>، «كلمة التجديد تدلّ على الإحياء والبعث والإعادة.

وهذا المعنى يتوقّف تصوّره ذهنياً على وجود عناصر ثلاثة: (وجود وكيونة، ثم دروس، ثم إحياء وإعادة)<sup>(٢)</sup>.

#### ثانياً: تعريف التجديد في الاصطلاح:

ومع هذا الظهور في المعنى اللغوي إلا أن مفهوم التجديد اختلف من مفكرٍ لآخر، حسب اختلاف التخصصات والأغراض والمرجعيات؛ فمثلاً إذا استعملنا مصطلح التجديد في الإطار الديني نرى التعريفات تدور حول الحفاظ على الصورة الأولى للدين، وتنقيته مما شابه من محدثات تخرج به عن صورته الأولى، ونقل علوم السلف إلى الخلف دون زيادة تُغيّر مضمون ما فيها من معارف، وكذلك إعادة إنتاج المعارف الدينية بما يتوافق مع معطيات العصر، دون المساس بجوهر الدين وكتّياته<sup>(٣)</sup>.

يقول بكر أبو زيد: «وقد قرّر غير واحد من جماعة الشراح أن التجديد يعمّ حملة العلم

(١) راجع: محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي، «لسان العرب»، (بيروت: دار صادر)، ٢: ٢٠٢، مادة جد - أحمد بن علي الفيومي، «المصباح المنير»، (بيروت: دار لبنان، ١٩٨٧م)، (بيروت)، ٢: ٢٦، محمد بن محمد الحسيني، «تاج العروس من جواهر القاموس». تحقيق: محمود الطناحي وآخرون. (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون، ١٩٧٤م)، ٧: ٤٧٣، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، «المعجم الوسيط». (القاهرة: مجمع اللغة العربية، ١٩٩٢م)، ص ١١٤.

(٢) بسطامي محمد سعيد، «مفهوم تجديد الدين»، (ط٢، جدة: مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ٢٠١٥م)، ص ١٧.

(٣) راجع: بسطامي سعيد، «تجديد الدين»، ص ٢٥، مصطفى خليل خضر، «أطروحات التجديد في الفكر السياسي العربي الإسلامي المعاصر زكي الميلاد نموذجاً». (ط١، مركز عين للدراسات والبحوث، ٢٠١٨م)، ص ٢٤، محسن عبد الحميد، «تجديد الفكر الإسلامي». (ط١، فيرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦م)، ص ٩٦ وما بعدها، عدنان محمد أمانة، «التجديد في الفكر الإسلامي». (القاهرة: دار ابن الجوزي، ٢٠٠١م)، ص ١٦ وما بعدها، علي المؤمن، «الإسلام والتجديد رؤى في الفكر الإسلامي المعاصر». (ط١، بيروت: دار الروضة، ٢٠٠٠م)، ص ١٨.

من كل طائفة، وكل صنف من أصناف العلماء: مفسرين، ومحدثين، وفقهاء، ونحاة ولغويين؛ فالتجديد: يكون بتصحيح العقيدة في عبادة الله -تعالى- وأسمائه وصفاته، وكشف غارات الوثنيين والمؤولة، والتجديد: يكون بكسر سلطان التقليد الأعمى، والجمود الأصم، والطائفية الذائبة، بفتح باب الاجتهاد والاعتماد على الأدلة وتمحيصها من الدخيل، وكفّ تحميلها ما لا تحتمله من علوم الإشارة، والظاهر، والباطن، وبالجملة إحياء الردّ إلى الله ورسوله في جميع الأحكام والنوازل والوقائع...»<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: تعريف الفقه في اللغة:

تدور مادة (ف - ق - هـ) حول الفهم، والعلم بالشيء، والفهم الدقيق للشيء<sup>(٢)</sup>.

### رابعاً: تعريف الفقه في الاصطلاح:

تعددت عبارات الفقهاء في تعريف الفقه، ولكن للاختصار نعرض التعريف المختار لدي، أحد الباحثين يقول: «الفقه هو: الفهم البشري لنصوص الشريعة التي تُعدّ مجالاً للاجتهاد، فهو أخصّ من الشريعة، وهي أعمّ، ولذا فإنّ آراء الفقهاء لا تأخذ صفة الثبات والدوام، في حين أن الشريعة محكمة ثابتة خالدة إلى يوم الدين...»<sup>(٣)</sup>.

### خامساً: تعريف التجديد الفقهي بوصفه علماً مركباً:

يُقصد بالتجديد الفقهي: إعادة الاعتبار للنصوص الشرعية، والاعتماد على فقه النصّ، وإعادة صياغة الأحكام الفقهية القديمة بصورة تتناسب مع تطورات العصر، والبحث عن أحكام المستجدات الفقهية وفق الأصول المرعية في الفهم والاستنباط، مع عدم إغفال الثروة الفقهية القديمة<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثاني: التعريف بالإمام ابن القيم رحمه الله


انطلاقاً من أنّ الإمام ابن القيم محور البحث ومدار مادّته ناسب هنا التعرّيج على التعريف به تعريفاً موجزاً، وإن كان الإمام ابن القيم علماً في رأسه نارٌ في شهرته، وتميّزه، وسيشمل هذا

(١) بكر أبو زيد، «ابن قيم الجوزية - حياته وأثاره موارد»، ص ٩ - ١٠.

(٢) يراجع: ابن منظور، «لسان العرب»، ٢: ٤٧٠.

(٣) حسن السيد حامد خطاب، «من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي - دراسة تطبيقية»، مجلة كلية الآداب بالمنوفية - مصر، ٦١ (أكتوبر ٢٠٠٧م)، ص ١٠.

(٤) يراجع: علي النمر، «التجديد في الفقه الإسلامي». (نشر الألوكة، تاريخ الزيارة ٢٠ - ٥ - ٢٠٢٢م)، ص ٧، وجمال عطية، وزميله، «تجديد الفقه الإسلامي». (طا، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٠م)، ص ١٥ وما بعدها، وخيرة بن عيسى، «ضوابط التجديد في الفقه الإسلامي». مجلة الاستيعاب - مجلة علمية دولية محكمة - تصدر عن مخبر الدراسات الشرعية بجامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان - الجزائر، ٦ (سبتمبر ٢٠٢٠م)، ص ١٩٨ وسعيد بن حسن آل يحيى الزهراني، «التجديد الفقهي - دراسة تأصيلية تطبيقية». إشراف: د محمد بن عبد الله الصواظ. (رسالة دكتوراه - قسم الشريعة (فقه) - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى - للعام الجامعي ١٤٢٥هـ.)، ص ٧٢.



التعريف نسبه ونسبته، ومولده، وشيوخه، ومؤلفاته، وفضله ومكانته وثناء العلماء عليه، ووفاته.

**أولاً: نسبه ونسبته:** هو العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز، الزرعي، ثم الدمشقي، الفقيه، الحنبلي<sup>(١)</sup>.

**ثانياً: مولده:** ولد رحمه الله في سنة إحدى وتسعين وستمائة (٦٩١هـ.)<sup>(٢)</sup>.

**ثالثاً: شيوخه:** تلقى العلم على يد شيوخ عصره، ومنهم:

١. الشهاب العابر المتوفي سنة ٦٩٧هـ.

٢. وأبو الفتح البعلبكي.

٣. وابن مكتوم: إسماعيل بن يوسف بن مكتوم بن أحمد بن سليم.

٤. صدر الدين، أبو الفداء، السويدي، ثم الدمشقي، الشافعي.

٥. المقرئ، المُسند، المعمر، أيوب بن نعمة بن محمد، زين الدين أبو العلاء، المقدسي، ثم الدمشقي، الكحال<sup>(٣)</sup>.

وغني عن البيان أن أعظم شيوخه أثراً في نفسه هو شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -.

**رابعاً: مؤلفاته:** اشتهر ابن القيم رحمه الله بكثرة مؤلفاته، وإبداعه في ترتيبها وعرضها، وتقننه في تجميعها، وأكتفي هنا بما ذكره منها الحافظ ابن حجر فقال: «ولّه من التصانيف: الهدّي، وأعلام الموقعين، وبدائع الفوائد وطريق السعادتین وشرح منازل السائرين والقضاء والقدر وجلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام ومصايد الشيطان ومفتاح دار السعادة والروح وحادي الأرواح ورفع اليدين والصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة وتصانيف أخرى وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف وهو طويل النفس فيها يتعانى الإيضاح جهده فيسهب جداً»<sup>(٤)</sup>.

**خامساً: فضله ومكانته وثناء العلماء عليه:** جاء في شذرات الذهب: «الفقيه، الحنبلي؛ بل المجتهد المطلق، المفسر، النحوي، الأصولي، المتكلم الشهير بابن قيم الجوزية»<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفي، «الوافي بالوفيات». المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى. (بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ)، ٢: ٢٧٠، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، «المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي». (الهيئة المصرية العامة للكتاب)، ٣: ٢٦١.


(٢) ابن كثير، «البداية والنهاية»، ١٤: ٢٢٤ - ٢٣٥.

(٣) يراجع ثبت بشيوخه في العلوم المتعددة كتاب: جمال بن محمد السيد، «ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها». (ط١، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٤هـ.)، ١: ١٤٦، وما بعدها.

(٤) ابن حجر، «الدرر الكامنة»، ٥: ١٢٩، وينظر: الشوكاني، «البدر الطالع»، ٢: ١٤٤.

وقد استوعب نسبة مؤلفاته إليه صاحب كتاب: ابن القيم حياته آثاره موارد: مرجع سابق، ص ١٨٥ وما بعدها.

(٥) عبد الحي بن أحمد ابن العماد العسكري الحنبلي، «شذرات الذهب في أخبار من ذهب». تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط. (دمشق: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ)، ٦: ١٦٨.



وقال عنه ابن كثير: «سمع الحديث، واشتغل بالعلم، وبرع في علوم متعددة، لا سيما علم التفسير، والحديث، والأصلين، ولما عاد الشيخ تقي الدين ابن تيمية من الديار المصرية في سنة ثنتي عشرة وسبعمائة لازمه إلى أن مات الشيخ، فأخذ عنه علماً جماً، مع ما سلف له من الاشتغال، فصار فريداً في بابه في فنون كثيرة، مع كثرة الطلب ليلاً ونهاراً، وكثرة الابتغال. وكان حسن القراءة والخلق، كثير التودد، لا يحسد أحداً، ولا يؤذيه، ولا يستعيبه، ولا يحقد على أحد، وكنت من أصحاب الناس له، وأحب الناس إليه، ولا أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادةً منه، وكانت له طريقة في الصلاة يطيلها جداً ويمد ركوعها وسجودها، ويلومه كثير من أصحابه في بعض الأحيان، فلا يرجع ولا ينزع عن ذلك رحمه الله، وله من التصانيف الكبار والصغار شيءٌ كثير، وكتب بخطه الحسن شيئاً كثيراً، واقتنى من الكتب ما لا يتهيأ لغيره تحصيل عشره من كتب السلف والخلف، وبالجملة كان قليل النظير في مجموعته وأموره وأحواله، والغالب عليه الخير والأخلاق الصالحة»<sup>(١)</sup>.

وقد اعترف القاضي والداني بفضيلة ابن القيم -رحمه الله- وعلمه وفقهه وورعه وتقواه، يقول د. عوض الله حجازي: «لقد تنوعت كتابات ابن القيم رحمه الله، وألف، وكتب في نواحي العلم المختلفة، كتب في الفقه الإسلامي وأصوله، وفي العقيدة الإسلامية كتب المؤلفات العديدة، وفي التفسير والحديث والتصوف كتب الشيء الكثير، والمؤلفات الضخمة، وكتب في التاريخ الإسلامي والسيرة النبوية كتابه المشهور (زاد المعاد في هدي خير العباد)، كتب في كل هذه النواحي كتابة ممتعة، كتابة العالم المتبصر بما يكتب، والفاهم لما يدرس، حتى قال عنه بعض المؤرخين: إن ابن القيم رحمه الله مفسر مع المفسرين، ومحدث مع المحدثين، وفقه من جملة الفقهاء، وصوفي من جملة الصوفية، وهو عالم بعلم الكلام لا يجارى فيه، وبأصول الدين وإليه فيه المنتهي، وعالم بعلم السلوك وكلام أهل التصوف وإشاراتهم ودقائقهم...»<sup>(٢)</sup>.

**سادساً: وفاته:** بعد حياة حافلة بتحصيل العلم وبذله وتدوينه، ومليئة بالعبادة والجد والاجتهاد فيها، ونفع الناس، توفي رحمه الله سنة ٧٥١هـ. وعمره آنذاك ستون سنة، «وقد كانت جنازته حافلة رحمه الله، شهدها القضاة والأعيان والصالحون من الخاصة والعامة، وتزاحم الناس على حمل نعشه»<sup>(٣) (٤)</sup>.

(١) ابن كثير، «البداية والنهاية»، ١٤: ٢٢٤ - ٢٢٥.

(٢) عوض الله جاد حجازي، «ابن القيم وموقفه من التفكير الإسلامي». (القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية، ١٩٧٢م.)، ص ١٢-١١.

(٣) ابن كثير، «البداية والنهاية»، ١٤: ٢٢٤ - ٢٢٥.

(٤) للاستزادة من ترجمة وأخبار ابن القيم ينظر: ابن العماد، «شذرات الذهب»، ٦: ١٦٨ - ١٦٩، وابن كثير، «البداية والنهاية»، ١٤: ٢٢٤ - ٢٢٥، والشوكاني، «البدر الطالع»، ٢: ١٤٣ - ١٤٤ - ١٤٥ - ١٤٦، وممن استوعب ترجمته: بكر أبو زيد، «ابن القيم حياته آثاره موارده»، ص ١٧ فما بعدها.

## المبحث الأول: ضرورة التجديد الفقهي في عصر ابن القيم رحمه الله

وتحتة مطلبان:

### المطلب الأول: الضرورات الدينية والعلمية

ابتليت الأمة الإسلامية بكثير من البدع والخرافات التي رانت على عقل الأمة الجمعي، فكان ذلك سبباً في تأخرها وهزيمتها الحضارية والحربية على حدٍ سواء، وقد كانت هذه العوامل -إضافة إلى الطرف التاريخي الصعب- موجهة لعمليات التجديد التي قادها ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم رحمهما الله، ويمكن أن نستعرض أهم التحدّيات الدينية التي وقفت حائلاً أمام تقدم الأمة -وذلك من وجهة نظر الباحث-، ومثّلت في نفس الوقت ضرورة لتجديد الفقه الإسلامي حتى يصل بالأمة إلى مبتغاهَا من التقدّم والنهوض فيما يلي:

١- شيوع الفكر الصوفي المنحرف في كثير من البيئات الإسلامية مع ما يتضمّنه من تأويل غير سائغ لكثير من الشعائر والفروض الإسلامية، وتحلّل بعض الصوفيّة من العبادات الظاهرة بحجة أنهم وصلوا لليقين!!، مما استدعى تجديداً يقف أمام هذا العبث بالشرعية، وإعادة الاعتبار للعبادات والفروض الإسلامية.

٢- شيوع التقليد المطلق للمذاهب الفقهية، وإلغاء الاجتهاد، ومغالاة كثير من الفقهاء في اتباع مذاهبهم حتى على حساب الدليل الشرعي وصحته، خاصة مع ارتباط أرزاق العلماء بمدارس المذاهب وأوقافها.

٣- تسرّب طرق البحث الكلامية لميدان الفقه والأصول؛ نتيجة لانتشار المذهب الأشعري في العقائد ونبت ما سواه، مما سبّب صعوبة كبيرة في فهم الأصول وفروعها، وتحولها لعلوم دقيقة جداً يصعب فهمها لغير المتخصّصين فيها، مما استدعى تجديداً يوقف هذا الاحتكار المعرفي، ويُعيد العلوم إلى طبيعتها السهلة القريبة، التي تعتمد النصّ وتدور حوله بعيداً عن التعقيد.

٤- ثبات الفتوى في كثير من الأحكام، دون مراعاة أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان، مثل وقوع الطلاق ثلاثاً بلفظة واحدة وغيرها من المسائل<sup>(١)</sup>.

يقول د. عوض الله حجازي: «غلبت على العلماء نزعة التقليد، وسيطر الجمود الفكري، وأصبح جهد العلماء أن يفهموا كلام السابقين دون بحث أو مناقشة، مما دعا ابن القيم رحمه الله إلى أن يثور ضد هذا العصر، وأن يحارب التقليد بكلّ قوة، ويجعله طاغوتاً من الطواغيت، فيقول في مؤلفاته: (كسر طاغوت التقليد)، ثم يفتح لهم باب الاجتهاد في الأصول والفروع معاً...»<sup>(٢)</sup>.

(١) يراجع كتاب: عبد الرحمن النحلوي، «ابن قيم الجوزية - دراسة موضوعية تحليلية تربوية». (ط١)، بيروت: دار الفكر المعاصر - دمشق: دار الفكر، ١٩٩١م)، ص ٢٨: ٢١.

(٢) حجازي، «ابن القيم وموقفه من التفكير الإسلامي»، ص ٢٩.

٥- تميز عصر ابن القيم رحمه الله بكثرة المؤلفات الموسوعيّة، وتجميع العلوم، وحسن التلخيص والتبويب، ما وفّر مادةً علميّةً ضخمة، يمكن القول إنها لم تتوافر بحسن تنسيقها وترتيبها وشرحها من قبل، ما شجّع ابن القيم رحمه الله على الاجتهاد، ومحاولة تجديد بعض ما تجمع له، مرتّباً ميوّباً آراء من سبقه من أهل العلم، فسهل عليه الموازنة والاختيار من آرائهم، والخروج باجتهادات جديدة<sup>(١)</sup>.

فكانت هذه العوامل حافزاً لابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله وغيرهما من العلماء لبذل ما في الوسع لإخراج الأمة الإسلاميّة من هذا الركود والجمود.

### المطلب الثاني: الضرورات السياسيّة والاجتماعيّة

كانت الفوضى التي تسببت فيها الحروب والدمار الذي لحق بالعالم الإسلامي، وتدمير البنى الاجتماعيّة والسياسيّة، ونشأة أوضاع جديدة لم تكن مألوفة للعلماء قبل هذه الكوارث من أهمّ العوامل في نشأة الفكر التجديدي لدى ابن القيم رحمه الله وشيخه ابن تيمية؛ حيث كانت الهزائم التي مني بها العالم الإسلامي باعثاً للبحث عن سبب هذا الانحدار، وقد تبين لجمع من العلماء أن الخلاف والتعصّب والتقليد الأعمى والتجّر على الموروث، والتصلّب وعدم المرونة في متابعة المستجدات أهمّ عوامل هذا الانحدار، وقد كانت النوازل والمنكرات التي ضجّت مضاجع أهل العلم ميداناً لكتابات وفتاوى ابن القيم -رحمه الله-، وقد برع في مناقشة أدلة المجيزين للبدع والمنكرات بما أظهر صنعته الفقهيّة وقوة نظره وحسه التجديدي<sup>(٢)</sup>.

وكانت المفاصد التي انتشرت في المجتمعات الإسلاميّة عاملاً حاسماً في الدعوة التجديديّة والإصلاحية التي قادها ابن القيم رحمه الله، ومن قبله ابن تيمية، ولا شك أنّ مثل هذه البيئة وما فيها من مفاصد ومخالفات شرعيّة، من أكبر العوامل التي تُحرّكُ الدعاة المخلصين، والعلماء العاملين، للقيام بمجابهة هذه المنكرات، والتحذير منها، والتنبيه على خطرها، ومحاولة الأخذ بأيدي الناس إلى الطريق القويم، والصراف المستقيم. ولقد كان لابن القيم رحمه الله في هذا الباب جهدٌ مشكورٌ؛ فإنه يُعدّ واحداً من أبرز علماء هذه الأمة الذين حملوا راية الإصلاح الديني في ذلك العصر، ولا يزال صدى دعوته وأثرها يعمل عمله في الناس إلى يومنا هذا، وسيظل كذلك إن شاء الله<sup>(٣)</sup>.

يقول د. عوض الله حجازي في أثر الحالة السياسيّة والاجتماعيّة في ضرورة التجديد الذي قاده ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمه الله في المجتمع الإسلامي: «وهذه الحالة هي التي دعت

(١) يراجع هذه الظاهرة في كتاب: عمر أحمد الراوي، «محبة الله -تعالى- عند الإمامين الجليلين ابن تيمية الحرائي وابن قيم الجوزية». (بيروت: دار الكتب العلميّة، ٢٠١٨م)، ص ٥٩ وما بعدها.

(٢) يراجع مناقشته للقبوريين كتاب: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان». حققه: محمد عزيز شمس، خرج أحايته: مصطفى بن سعيد إيتيم. (ط ١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع)، ١: ٢٣٠.

(٣) السيد، «ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها»، ١: ٥٥.



ابن القيم رحمه الله وأستاذه ابن تيمية من قبله، إلى القيام بدعوة إصلاحية شاملة، والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ونبذ الخلاف القائم بين المسلمين، وتوحيد المذاهب الفقهية والكلامية، معتقدين أن السبب في فشل المسلمين وضعفهم، وتفرق كلمتهم إنما هو الخلاف الحاصل بينهم»<sup>(١)</sup>.

وقد كان للنكبة التي حلت بالعالم الإسلامي في المجال السياسي والاجتماعي أثر كبير في ازدياد هامش الحرية في إبداء الرأي في كيفية النهوض بالعالم الإسلامي، وقد ظهر أثر هذه الحرية في نهضة علمية واعدة، كان من أثارها بروز مشروع ابن تيمية وابن القيم رحمه الله ومدرستيهما، «ولعل هذا ما يفسر لنا هذا الاتجاه الذي سار عليه ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمه الله من حرية في البحث العلمي، كان من أثارها آراء جديدة لم يسبقهما إليها غيرهما من العلماء والمفكرين، وهو ما دعا بعض العلماء ليشنعوا عليهما عندما أخفقوا في التصدي لهما بالأبحاث العلمية»<sup>(٢)</sup>.

يقول النحلاوي: «وقد أثر هذا الجو التاريخي في نفس ابن القيم رحمه الله منذ نشأته أثرًا بليغًا، فقد تجلّى في شخصيته ومؤلفاته وسلوكه وأخلاقه على مدى الحياة؛ إذ ترك عنده انطباعات هامين:

الأول: لجوؤه إلى الله، ويقينه بنصر الله، وبوجوب جمع كلمة المسلمين على القرآن والسنة؛ ليظفروا دائماً بتأييد الله ونصره.

الثاني: إعجابه بابن تيمية إعجاباً لازمه سائر حياته حتى أصبح وفياً له، وموافقاً لآرائه - غالباً -، ومتبعاً لكل ما يقول به، ملازماً له ينصره ويعينه على ما رزى به من المصائب والبلوى، ورافقه في سجنه حتى وفاته...»<sup>(٣)</sup>.

وقد كان لهذه الأحداث الجسم أثر كبير في انبعاث روح وثابة وقادة لدى العلماء والعامّة على حد سواء<sup>(٤)</sup>، وعلى رأسهم العلامة ابن القيم رحمه الله.

ويقول كامل عويضة: «وباختصار، فإنه يمكن القول بأن ملاسبات الصراع الحربي الذي عانت منه الأمة الإسلامية كثيرًا، وما خلف من آثار مدمرة لم يكن سقوط بغداد آخرها قد نزع بابن القيم كما نزع بابن تيمية من قبل إلى ممارسة نوع من النقد الذاتي للثقافة الإسلامية، واقتضى هذا - فيما اقتضى - معاودة الرجوع إلى مصدريها الأساسيين في التشريع، وتلك وسيلة إسلامية يعرفها تاريخ الإسلام الثقافي في مواقف الخطر التي تدعوه إلى مراجعة ذاته الحضارية

(١) حجازي، «ابن القيم وموقفه من التفكير الإسلامي»، ص ٢٢.

(٢) محمد مسلم الفنيمي، «حياة ابن قيم الجوزية». (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨١م)، ص ٧٥ - ٧٦.

(٣) النحلاوي، «ابن قيم الجوزية - دراسة موضوعية تحليلية تربوية»، ص ١٦ - ١٧.

(٤) يراجع: عبد العظيم عبد السلام شرف الدين، «ابن قيم الجوزية - عصره ومنهجه وآراؤه في الفقه والعقائد والتصوف».

(ط٢، الكويت: دار القلم، ١٩٨٤م)، ص ٢٨.



بين حين وآخر؛ ليتخلص من زيف فرضته عليه ظروف التخلف الاجتماعي، والتفكك السياسي على مرّ الزمن ليعود جديداً أصيلاً»<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثاني: أهداف التجديد الفقهي عند ابن القيم رحمه الله ووسائله

وتحتة مطلبان:

#### المطلب الأول: أهداف التجديد الفقهي عند ابن القيم رحمه الله

تبيّن مما سبق أن الحال الذي آلت إليه الحالة الفكرية والدينية والاجتماعية والسياسية في المجتمعات الإسلامية، كانت هي الحافز لابن القيم رحمه الله ومن قبله شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية للدعوة للتجديد، وقد أثرت هذه الحالة في تحديد الأهداف والوسائل التي تغياها ابن القيم رحمه الله من درسه الفقهي ومنحاه التجديدي، ويمكن بيان ذلك فيما يلي:

#### ١- توحيد الأمة والقضاء على أسباب الشقاق والخلاف بين أبنائها:

وضع ابن القيم رحمه الله توحيد الأمة، والقضاء على أسباب الشقاق والخلاف بين أبنائها نصب عينيه، وقد تبيّن ذلك في دعوته لالتزام منهج السلف في الفقه والإفتاء، والبعد عن التعصّب الأعمى لأئمة المذاهب، وكان يرى أن التعصّب للدليل والتمسك به أولى من التعصّب لغيره، وكان يرى أنّ من أعظم أسباب توحيد الأمة والقضاء على الخلاف بينها: العودة إلى المنبع الصافي، والمصدر الأصيل الذي اتفقت عليه الأمة كلها، وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ومنهج سلف هذه الأمة قبل أن يدبّ فيها الخلاف، والمناهج الكلامية المخالفة، وكان دائماً ما كان يدعو لإحياء مناهج السلف والأخذ بفتاوى الصحابة والتابعين، يقول -رحمه الله-: «قال الشافعي قدس الله تعالى روحه: أجمع المسلمون على أن من استبانته له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس، قال أبو عمر وغيره من العلماء: أجمع الناس على أن المقلد ليس معدوداً من أهل العلم، وأن العلم معرفة الحق بدليله...، وكيف يكون من ورثة الرسول صلى الله عليه وسلم من يجهد ويكدح في ردّ ما جاء به إلى قول مقلده ومتبوعه، ويضيع ساعات عمره في التعصّب والهوى، ولا يشعر بتضييعه، تالله إنها فتنة عمّت فأعمت، ورمت القلوب فأصمّت، ربا عليها الصغير، وهرم فيها الكبير، واتخذ لأجلها القرآن مهجوراً، وكان ذلك بقضاء الله وقدره في الكتاب مسطوراً، ولما عمّت بها البلية، وعظمت بسببها الرزية، بحيث لا يعرف أكثر الناس سواها، ولا يعدون العلم إلا إياها، فطالب الحق من مظانّه لديهم مفتون، ومؤثره على ما سواه عندهم مغبون، نصبوا لمن خالفهم في طريقهم الحبائل، وبغوا له الغوائل، ورموه عن قوس الجهل والبيغي والعدا، وقالوا لإخوانهم: إنا نخاف أن يبدّل دينكم أو أن يظهر في الأرض الفساد، فحقيق بمن

(١) كامل محمد عويضة، «الإمام الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية». (بيروت: دار الكتب العلمية)، ص ٧.

لنفسه عنده قدر وقيمة، ألا يلتفت إلى هؤلاء ولا يرضى لها بما لديهم...»<sup>(١)</sup>.

٢- حفظ هيبة الشرع، ونفي الجراءة على التملص من أحكامه والالتفاف عليها: ومن الأمثلة البارزة لهذا الهدف توسع ابن القيم رحمه الله في إبطال الحيل<sup>(٢)</sup>، ففي الشريعة فرجٌ ويسرٌ يغني عن التحايل، يقول -رحمه الله-: «أرسله - يعني النبي ﷺ - رحمةً للعالمين، وبعثه بالحنيفية السمحة والدين المهيمن على كل دين فوضع به الإصار والإغلال، وأغنى بشريعته عن طرق المكر والاحتيايل، وفتح لمن اعتصم بها طريقاً واضحاً ومنهجاً، وجعل لمن تمسك بها من كل ما ضاق عليه فرجاً ومخرجاً، فعند رسول الله السعة والرحمة، وعند غيره الشدة والنقمة، فما جاءه مكروب إلا وجد عنده تقريج كربته، ولا لهفان إلا وجد عنده إغاثة لهفته...»<sup>(٣)</sup>.

٣- التأكيد على صلاحية الشريعة الإسلامية ومسايرتها لمستجدات العصور المتعاقبة، وعدم تعارضها مع مصالح الناس وما يستجد لهم من أفضيات:

لا شك أنّ من مقتضيات جعل الرسالة الإسلامية خاتمة الرسالات السماوية صلاحها لكل زمان ومكان، وهذا يقتضي تجدداً في أحكامها، ومرونة في تطبيقها، لتصلح للتطبيق في كافة الأزمنة، وفي سائر الأمكنة، وما فتى ابن القيم يؤكد على هذه الحقيقة، ويستدل بها على رد كل من جمد على ظاهر نقول العلماء، يقول -رحمه الله-: «إن الشريعة مبناه وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدلٌ كلّها، ورحمة كلّها، ومصالح كلّها، وحكمة كلّها؛ فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل؛ فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظلّه في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله ﷺ أتم دلالة وأصدقها، وهي نوره الذي به أبصر المبصرون، وهده الذي به اهتدى المهتدون...»<sup>(٤)</sup>.

ويتأكد ذلك من عنايته ببناء الأحكام على الأعراف والعوائد، كقوله: «ومن أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وأمكنتهم، وأحوالهم، وقرائن أحوالهم؛ فقد ضلّ وأضلّ، وكانت جنايته على الدين أعظم من جناية من طبّب الناس كلّهم على اختلاف بلادهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وطبائعهم، بما في كتاب من كتب الطبّ على أبدانهم؛ بل هذا الطبيب الجاهل وهذا المفتي الجاهل أضّر ما على أديان الناس وأبدانهم»<sup>(٥)</sup>.

وهذا تأكيدٌ منه على اختلاف الأحكام باختلاف الأعراف، والأحوال، والأزمان، والأمكنة،

(١) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «إعلام الموقعين عن رب العالمين». تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ) ١: ٦-٧.

(٢) ابن قيم الجوزية، «إعلام الموقعين»، ٢: ١٠٨ وما بعدها.

(٣) ابن قيم الجوزية، «إغاثة اللهفان»، ص ٢.

(٤) ابن قيم الجوزية، «إعلام الموقعين»، ٢: ١١-١٢.

(٥) ابن قيم الجوزية، «إعلام الموقعين»، ٢: ٦٦.

مما يثبت صلاحية هذه الشريعة لكل زمان ومكان.

#### ٤- فتح باب الاجتهاد، والسعي لفتح آفاق التفكير المستقيم للأمة الإسلامية :

كان من أهم أهداف ابن القيم رحمه الله تحرير الفكر الإسلامي من أغلال التقليد والتبعية، «راع ابن القيم رحمه الله ما شهدته من انصراف عن الكتاب والسنة، وحرص على التقليد، فهبّ -وهو المصلح الجريء- في وجه المقلّدين داعياً إلى تحرير العقول من ربطة التقليد، والتمسك بالكتاب والسنة ما أمكن، وإلا فالاجتهاد، وإن ابن القيم رحمه الله- وإن سبق بهذا- قد امتاز عن غيره بتفصيل القول فيه؛ فقد استعرض أدلّتهم، وردّها دليلاً دليلاً، ثم ذكر الأدلة على بطلان التقليد كما بين منهج الصحابة في البحث وهو منهج برئ من التقليد...»<sup>(١)</sup>.

#### ٥- ربط الناس بسيرة نبيهم ﷺ، وإحياء فقه الدليل بديل الفقه المذهبي :

سلك ابن القيم في ذلك خطة فريدة، حيث لم يُفرد كتاباً بالفقه، وإنما جاء فقهه موزعاً على كتبه<sup>(٢)</sup>، وحيثما ورد دليلها، «ومما يؤيد هذا الذي ذهبت إليه أن فقه العبادات الذي جاء في كتابه (زاد المعاد) لم يكن على طريقة الفقهاء، وإنما اختطّ له طريقة جديدة، وهي وصفه لفعل النبي ﷺ في كل عمل من أعمال العبادات، ولذلك كانت عناوين فصوله (هدية ﷺ في كذا)...»<sup>(٣)</sup>، وهذا إيماءً منه كذلك إلى العودة بالفقه إلى مصدره الأصيل.

#### ٦- تنقية الفقه مما شابّه، ومحاربة البدع، وحياطة المعارف الإسلامية، والاعتصام

##### بالسنة :

قد ظهر ذلك من مهاجمة ابن القيم رحمه الله لمصادر المعرفة الأجنبية عن الثقافة الإسلامية، والتي تأثرت بها الفرق المنسوبة للإسلام، يقول ابن القيم رحمه الله: «فإن السنة حصنُ الله الحصين، الذي من دخله كان من الأمنين، وبابه الأعظم الذي من دخله كان إليه من الواصلين تقوم بأهلها وإن قعدت بهم أعمالهم، ويسعى نورها بين أيديهم إذا طمّنت لأهل البدع والنفاق أنوارهم، وأهل السنّة هم المبيضة وجوههم إذا اسودّت وجوه أهل البدعة»<sup>(٤)</sup>.

مما سبق ندرك أن الهدف العام لابن القيم رحمه الله كان تصحيح مسيرة الأمة الإسلامية، ومحاولة نهضتها من جديد على أسس سلفية قائمة على هدي الكتاب والسنة.

(١) عبد العظيم شرف الدين، «ابن قيم الجوزية»، ص ١٠٥.

(٢) يراجع في ذلك كتاب: عبد الله بن عمر دهبش، «الفقه القيم من كتب ابن القيم». (ط١، مكة المكرمة: دار النهضة الحديثة، ١٤١٨هـ.)، ص ١١- ويراجع: تقريب فكر ابن القيم كتاب: بكر بن عبد الله أبو زيد، «التقريب لعلم ابن القيم». (ط١، الرياض: دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ.).

(٣) صالح أحمد الشامي، «الإمام ابن قيم الجوزية - الداعية المصلح والعالم الموسوعي». (ط١، دمشق: دار القلم، ٢٠٠٨م.)، ص ١٥٦.

(٤) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية». (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ.)، ص ٦.

## المطلب الثاني: وسائل التجديد الفقهي عند ابن القيم رحمه الله

١- قامت منهجية ابن القيم رحمه الله على الجمع بين النظر الحرّ في أدلة القرآن والسنة، وترجيح فهم الصحابة والتابعين، والوعي بالمحيط التاريخي وأبعاده ومتطلبات المرحلة - كما يقال -، مع ما يلزم ذلك من مهاجمة التقليد والجمود والتعصّب المذهبيّ على حساب الدليل، ومناقشة استدلالات المذاهب، وتصحيح الاستدلال بالدليل الشرعي، وإعادة فهم أقوال الفقهاء في إطار الأدلّة الشرعيّة، وربط كلّ ذلك بروح الشريعة وغاياتها، «إن المتبع لما كتبه ابن القيم رحمه الله يرى أنه اعتمد أولاً على النصوص يستنبط منها الأحكام، كما يرى أنه كان يكثر من الأدلة النقلية والعقلية على المسألة الواحدة، وقد ساعده على ذلك درايته للكثير من الأحاديث في النواحي المختلفة، وعقل راجح استخدمه في تأييد آرائه، وقد رأيت كذلك أنه لم يغمط السابقين حقّهم؛ بل كان يعرض آراءهم، ويختار من بينها ما يراه مؤيداً ذلك بالدليل، كما رأيت أنه كان يميل أحياناً إلى توجيه آراء الفقهاء، وبيان وجهة كلّ فيما يذهب إليه، فكأنما نصب نفسه منصب الموجّه للآراء المبيّن للمنابع الفقهيّة التي كانوا منها يستقون، كما رأيت من طريقتة في البحث ما اتسم به من عرض الأدلة على ما يراه، ثم عرض أدلة المخالفين وتفنيدها، وإلى جانب ذلك كان يسوق الآية، ثم يلحقها بما يبيّن من أحاديث، كما رأيت أنه لا يتعصب لمذهب معيّن، وهو في هذا المنهج الذي استخلصه من كتاباته خاضع للهدف الأساس الذي كان ينشده وهو: دعوته إلى الاجتهاد وإعمال الفكر؛ فالنص له المقام الأول في نظره.....»<sup>(١)</sup>.

يقول ابن القيم رحمه الله في وجوب امتثال النصّ الشرعي، وعدم جواز الخروج عن مقتضاه: «والقول الجامع في معنى الآية لا تعجلوا بقول ولا فعل قبل أن يقول رسول الله ﷺ أو يفعل، وقال تعالى: ﴿يَأْتِيَهُمُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾»<sup>(٢)</sup>، فإذا كان رفع أصواتهم فوق صوته سبباً لحبوط أعمالهم، فكيف تقديم آرائهم وعقولهم وأذواقهم وسياساتهم ومعارفهم على ما جاء به ورفعها عليه؟ أليس هذا أولى أن يكون محيطاً لأعمالهم»<sup>(٣)</sup>.

٢- وقد أقام ابن القيم رحمه الله نقده لأقوال الفقهاء على صحّة الدليل، ومدى دلالاته على ما يريد الفقيه توظيفه فيه من مسائل، وكذلك على وجود البعد المقاصدي من عدمه<sup>(٤)</sup>، مما يعدّ تجديداً في الوسائل.

٣- يمكن تلمس وسائل التجديد عند ابن القيم رحمه الله في فتواه في طلاق الغضبان،

(١) عبد العظيم شرف الدين، «ابن قيم الجوزية عصره ومنهجه»، ص ١٧٩.

(٢) سورة الحجرات: ٢.

(٣) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٥١.

(٤) تراجع على سبيل المثال: زهير كيجل، «البعد المقاصدي عند ابن القيم في نقده لفروع الفقه المالكي من خلال نماذج تطبيقية على أمهات القواعد المقاصدية»، حوليات جامعة الجزائر ٢٠٢٢م، ص ٢٧٣: ٢٩٤.



حيث ابتدأ بالتمهيد والتقديم ببيان روح الشريعة بنفي أسباب الحرج والضييق عن المكلفين، وفتح طريق الحلال والتيسير، وعدم مؤاخذة المكلف بغير ما يصرح بقصده<sup>(١)</sup>.

ثم تلى ببيان أدلة هذا الحكم من القرآن الكريم، وفصل الوجوه المحتملة لما أورده من آيات مرجحاً رأيه بمرجحات اللغة، ودلالة السنة، وأقوال الصحابة والتابعين، ولم يفضل الأدلة العقلية التي تدل على أصول الشريعة وغاياتها التي تتوافق مع الحكم الذي ساقه ورجحه<sup>(٢)</sup>.

٤- ويمكن تلمس جانب من وسائل ابن القيم رحمه الله في التجديد الفقهي في معالجاته موضوعات جديدة، وإفرادها بالتأليف، ومعالجتها بمنهجية الأثرية المقاصدية؛ مثل معالجاته لطرق الإثبات والبيّنات في القضاء؛ حيث أفرد لها كتابه: «الطرق الحكمية»، وكذلك معالجاته لأحكام الفروسية والمسابقات وما يتعلق بها<sup>(٣)</sup>، وقد كانت هذه المعالجة استجابة لما يموج به المجتمع الإسلامي في ذلك الزمان من الاهتمام بوسائل الجهاد من ركوب الخيل، ورمي السهام، والعدو، والجلاد بالسيوف وغيرها، فكان لابد من معايشة هذا الواقع وبيان حكم الشرع فيما يتعلق به من مسائل.

وكذلك محاولته بيان فقه المولود وما يتعلق بهذه النعمة من أحكام، وبيّن ابن القيم رحمه الله أنه يعالج جزءاً كبيراً مما يتعلق بالإنسان مما لا يخاطب هو به؛ بل يخاطب به وليه، يقول: «فإن الله سبحانه نوع أحكامه على الإنسان من حين خروجه إلى هذه الدار إلى حين يستقر في دار القرار، وقبل ذلك وهو في الظلمات الثلاث كانت أحكامه القدرية جارية عليه، ومنتهية إليه، فلما انفصل عن أمه تعلقت به أحكامه الأثرية، وكان المخاطب بها الأبوين أو من يقوم مقامهما في تربيته والقيام عليه، فله سبحانه فيه أحكام قيمه بها ما دام تحت كفالته، فهو المطالب بها دونه، حتى إذا بلغ حدّ التكليف تعلقت به الأحكام، وجرت عليه الأقالم...»<sup>(٤)</sup>.

٥- سوقه الأحكام الشرعية في سياق السيرة النبوية، وربطه الأحكام بفعله ﷺ، وهديه، ومحاكمة أقوال الفقهاء قرباً وبعداً عن هديه ﷺ، وكتابه (زاد المعاد في هدي خير العباد) نموذج مفصل على ذلك<sup>(٥)</sup>، فالقدر الذي يحتاجه المسلم موجود فيما ساقه ابن القيم رحمه الله من هديه ﷺ، أما ما عداه فينبغي قصره على أهل العلم، ولا يصدر إلى العامة الخلاف فيه، فالعامة لا يشغلون بالخلاف في التفريعات الفقهية، وكيفية القدر الواجب اتباعه، وهذا غرض

(١) ابن قيم الجوزية، «إغاثة اللهفان»، ص ٢-٣.

(٢) ابن قيم الجوزية، «إغاثة اللهفان»، ص ٦ وما بعدها إلى نهاية الكتاب.

(٣) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «الفروسية». تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. (ط١)، حائل: دار الأندلس، ١٤١٤هـ).

(٤) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «تحفة المودود بأحكام المولود». دراسة وتحقيق: عبد المنعم العاني. (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ)، ص ٣.

(٥) هديه ﷺ في النكاح: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «زاد المعاد في هدي خير العباد». (ط٢٧)، بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، ١٤١٥هـ)، ١: ١٤٥.

صحيحٌ ينبغي اللجوء إليه في عصرنا، فنكفي المسلمين ويلات الخلاف الفقهي الذي لا طائل وراءه، ولا منفعة في تعصب العامة للخلافات الفقهية الدقيقة، إلى غير ذلك من الوسائل التي اتبعها ابن القيم رحمه الله في عمله التجديدي لفقته.

### المبحث الثالث: ملامح التجديد الفقهي عند ابن القيم رحمه الله

وتحتة عشرة مطالب:

#### المطلب الأول: إحياء منهج السلف في الفقه والإفتاء

من مآثر ابن القيم رحمه الله إحياءه منهج السلف الصالح في الفقه والإفتاء، وقد تضمن كتابه الماتع: إعلام الموقعين عن رب العالمين هذا المنهج، ويمكن بيان بعض أجزائه فيما يلي:

١- توافر شروط معينة فيمن يتعرض للفقهِ أو الفتوى، وجعل ابن القيم رحمه الله عمادها: العلم، والورع، والتقوى، والعدالة، والاجتهاد، وتعظيم الله وشرعه<sup>(١)</sup>.

٢- حرمة الفتوى بالرأي المجرد؛ وذلك لأن الرأي مذموم في الشرع منهي عنه<sup>(٢)</sup>.

٣- رأي ابن القيم رحمه الله أن أصول فقه الإمام أحمد هي أقرب الطرق للسلف الصالح، حيث إنها أقرب للنصوص القرآنية وأقضية النبي ﷺ وصحابته والتابعين، ومن ثم فهي كمنهجية علمية تعتبر أداة مهمة للتجديد الفقهي، وأقرب الطرق لإحياء منهج السلف<sup>(٣)</sup>.

٤- الخلاف في الفهم والاستنباط لا يوجب الخروج من الإيمان، ووجوب الرد إلى الله ورسوله<sup>(٤)</sup>، وساق هدي الصحابة في الحكم والفتيا، وأبرز فقه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وغيرهما من أئمة الصحابة وفقهائهم، مما يعطي النموذج المرجو اتباعه في الفقه والفتيا<sup>(٥)</sup>.

٥- إذا لم يجد الفقيه حكم المسألة في النصوص مباشرة، فعليه أن:

- يتتبع أقوال الصحابة في المسألة؛ فهم أفضل الناس رأياً لقربهم، ومشاهدتهم التنزيل<sup>(٦)</sup>.

- البحث عن تفسير النصوص، وتوضيح مشكلها، مما يتبين معه الحكم<sup>(٧)</sup>.

- البحث عن الرأي الذي أجمعت عليه الأمة - القدر المشترك بين المختلفين<sup>(٨)</sup>، وقد جمع

خطاب عمر بن الخطاب لأبي موسى الأشعري ذلك كله، واتخذ ابن القيم رحمه الله مستنداً

(١) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ١٠-١١.

(٢) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٤٧.

(٣) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٢٩.

(٤) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٤٩: ٦٢.

(٥) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٦٢: ٦٢.

(٦) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٨١.

(٧) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٨٢.

(٨) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٨٢ - ٨٤.



أساسياً ومنطلقاً لبيان كيفية الاجتهاد والتعاطي مع النصوص، يقول ابن القيم رحمه الله: «وهذا كتابٌ جليلٌ، تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم، والشهادة، والحاكم والمفتي أحوج شيء إليه، وإلى تأمله، والتفقه فيه»<sup>(١)</sup>.

٦- البحث عن علل الأشياء المؤثرة في حكمها ومقاييسه الجديد إليها، يقول ابن القيم رحمه الله مبيناً طريقة القرآن الواجب اتباعها: «يذكر الشارع العلة والأوصاف المؤثرة، والمعاني المعتمدة في الأحكام التقديرية، والشرعية، والجزائية؛ ليدل بذلك على تعلق الحكم بها أين وجدت، واقتضائها لأحكامها، وعدم تخلفها عنها إلا لمانع يعارض اقتضاءها، ويوجب تخلف أثرها عنها»<sup>(٢)</sup>، ويبين ابن القيم رحمه الله أن هذا المنهج هو منهج النبي ﷺ وصحابته الكرام، يقول: «الصحابة رضی الله عنهم مثلوا الوقائع بنظائرها وشبهوها بأمثالها، وردوا بعضها إلى بعض في أحكامها، وفتحوا للعلماء باب الاجتهاد، ونهجوا لهم طريقه وبينوا لهم سبيله...»<sup>(٣)</sup>.

٧- يشير ابن القيم رحمه الله إلى ملمح مهم، وهو: وجوب موافقة التعليقات والأحكام للفطرة الإنسانية التي جاء الإسلام لتهدئتها، فأكد ابن القيم أنه لا تعارض بينهما، يقول: «العمل بالقياس فطرة فطر الله عليها الناس، وهذا مما فطر الله عليه عباده، ولهذا فهمت الأمة من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا﴾ جميع وجوه الانتفاع من اللبس، والركوب، والمسكن، وغيرها...»<sup>(٤)</sup>.

إلى غير ذلك مما وضحه ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقعين عن رب العالمين»، وقد دعم هذه الأصول بكثير من الأمثلة التوضيحية التطبيقية في كتابه المذكور<sup>(٥)</sup>.

ومن الأمثلة البارزة على تطبيق هذه المنهجية في الفتوى:

فتواه في حكم من نقر الصلاة، يقول: «حكم من نقر الصلاة ولم يتم ركوعها ولا سجودها؛ فهذه المسألة قد شفى فيها رسول الله ﷺ وكفى، وكذلك أصحابه من بعده فلا معدل لناصح نفسه عما جاءت به السنة في ذلك، ونحن نسوق مذهب رسول الله ﷺ وأصحابه في ذلك بألفاظه. فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل فصلي، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه السلام فقال: «ارجع فصل، فإنك لم تصل ثلاثاً». فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمني. قال: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة، فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع ذلك

(١) يراجع: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٨٦.

(٢) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ١٩٦.

(٣) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٢١٧.

(٤) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٢١٨.

(٥) يراجع مثلاً: طريقته في شرح ميراث الجد مع الإخوة، ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٢٧٤ - ٢٧٥.

في صلاتك كلها»<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>.

فمنهج ابن القيم التجديدي يتخذ من الرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح من أصول وقواعد ومنطلقات القاعدة الأولى في بناء نهضة الأمة، والعودة بها إلى سالف مجدها، وإلى وحدتها وقوتها، ويشمل هذا الرجوع: سائر مناحي المعرفة، من مسائل عقديّة، أو كلاميّة، أو فقهية، أو أصوليّة، أو فكرية، وهذا من أبرز ملامح التجديد الفقهي عنده.

### المطلب الثاني: محاربة التعصّب والتقليد

وصف ابن القيم رحمه الله أهل الحق، وأنهم يسرون مع الدليل، ولا يتعصّبون للرجال، «وكان دين الله سبحانه أجل في صدورهم وأعظم في نفوسهم من أن يُقدّموا عليه رأياً، أو معقولاً، أو تقليداً، أو قياساً، فطار لهم الثناء الحسن في العالمين، وجعل الله سبحانه لهم لسان صدق في الآخرين، ثم سار على آثارهم الرعيّل الأول من أتباعهم، ودرج على منهاجهم الموفقون من أشياعهم، زاهدين في التعصّب للرجال، واقفين مع الحجة والاستدلال، يسرون مع الحق، أين سارت ركائبه، ويستقلّون مع الصواب حيث استقلت مضاربه، إذا بدا لهم الدليل بأخذته طاروا إليه زرافات ووحداناً، وإذا دعاهم الرسول إلى أمر انتدبوا إليه ولا يسألونه عما قال برهاناً، ونصوصه أجل في صدورهم وأعظم في نفوسهم من أن يُقدّموا عليها قول أحد من الناس، أو يعارضوها، برأي أو قياس»<sup>(٣)</sup>.

وجعل ابن القيم رحمه الله البعد عن التعصّب واتباع الدليل نعمة من الله على العبد، فالصحابية قد اختلفوا ومع ذلك لم يتعصّب بعضهم على بعض؛ بل وسع بعضهم بعضاً، وكان الدليل هو الفيصل في خلافهم، يقول ابن القيم رحمه الله: «فمن هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق حيث كان، ومع من كان، ولو كان مع من يبغضه ويعاديه، وردّ الباطل مع من كان، ولو كان مع من يحبه ويواليه، فهو ممن هُدي لما اختلف فيه من الحق. فهذا أعلم الناس وأهداهم سبيلاً وأقومهم قبلاً، وأهل هذا المسلك إذا اختلفوا فاختلفوا فهم اختلاف رحمة وهدى، يقر بعضهم بعضاً عليه، ويواليه ويناصره وهو داخل في باب التعاون والتناظر الذي لا يستغني عنه الناس في أمور دينهم وديناهم بالتناظر والتشاور، وإعمالهم الرأي، وإجالتهم الفكر في الأسباب الموصلة إلى درك الصواب، فيأتي كل منهم بما قدحه زناد فكره، وأدركه قوة بصيرته، فإذا قوبل بين الآراء المختلفة والأقوال المتباينة، وعرضت على الحاكم الذي لا يجور وهو كتاب الله وسنة

(١) أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل، «صحيح البخاري»، تحقيق: جماعة من العلماء، (بولاق مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١١هـ)، كتاب الإيمان والندور، باب: إذا حنت ناسيا في الإيمان وقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ وقال ﴿لَا تُؤَاذِنِي يَمَا تُبَيِّتُ﴾، حديث رقم: ٦٦٦٧، ٨: ١٢٥، ومسلم بن الحجاج القشيري، «صحيح مسلم»، تحقيق: مجموعة من العلماء، (تركيا: دار الطباعة العامة، ١٣٢٤هـ)، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، حديث رقم: ٢٠٣٩٧، ١٠: ١٠.

(٢) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «الصلاة وأحكام تاركها». (المدينة المنورة: مكتبة الثقافة)، ص ١١٩.

(٣) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٧.



رسوله، وتجرّد الناظر عن التعصّب والحميّة، واستفرغ وسعه وقصد طاعة الله ورسوله: فقلّ أن يخفى عليه الصواب من تلك الأقوال، وما هو أقرب إليه، والخطأ وما هو أقرب إليه؛ فإن الأقوال المختلفة لا تخرج عن الصواب، وما هو أقرب إليه، والخطأ وما هو أقرب إليه، ومراتب القرب والبعد متفاوتة. وهذا النوع من الاختلاف لا يوجب معاداة ولا افتراقاً في الكلمة، ولا تبديداً للشمل؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في مسائل كثيرة من مسائل الفروع...»<sup>(١)</sup>.

وقد صرح ابن القيم رحمه الله أن التعصّب لغير القرآن والسنة بدعة من بدع الجاهلية قال: «ومثله التعصّب للمذاهب، والطرائق، والمشايخ، وتفضيل بعضها على بعض بالهوى والعصبية، وكونه منتسباً إليه، فيدعو إلى ذلك ويوالي عليه، ويعادي عليه، ويزن الناس به، كل هذا من دعوى الجاهلية»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن القيم رحمه الله شعراً:

وتعر من ثوبين من يلبسهما ... يلتقى الردى بمذمة وهوان  
ثوب من الجهل المركب فوقه... ثوب التعصّب بثست الثوبان  
وتحلّ بالإنصاف أفخر حلة... زينت بها الأعطاف والكتفان  
واجعل شعارك خشية الرحمن مع... نصح الرسول فحبذا الأمران  
وتمسّكن بحبله وبوحيه... وتوكلن حقيقة التكلان<sup>(٣)</sup>.

وهو بذلك يحل مشكلة عويصة عانت منها الأمة أشد المعاناة؛ فكم جرّ التعصّب المذهبي لكثير من المعارك التي لم يستفد منها أحد إلا أعداء الأمة، فالخلاف الفقهيّ سائغ مادام رائده الدليل والوصول إلى الحق، فالدليل الشرعيّ هو الحكم وهو رافع الخلاف، هذه الثقافة هي ما أراد ابن القيم رحمه الله أن يرسخها في أذهان الأمة، ليقضي على مورد من موارد الخلاف والشقاق في صفوفها.

### المطلب الثالث: إبطال الحيل

الحيل وسيلة للتوصل للمحبوب والتفّلت من المكروه<sup>(٤)</sup>، منها المذموم ومنها المشروع، وقد توسع بعض الفقهاء في العمل بها واعتبارها، حتى مثّلت خطراً على قداسة وفاعليّة الأحكام

(١) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «الصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعتلة». تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله. (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤٠٨هـ)، ٢: ٥١٦ - ٥١٧.

(٢) ابن القيم، «زاد المعاد»، ٢: ٤٢١.

(٣) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (نونية ابن القيم)». تحقيق: مجموعة من المحققين. (ط١، مكة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ)، ص ٩٩.

(٤) قاسم بن عبد الله الفونوني، «أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء». تحقيق: يحيى مراد. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ص ١١٤.

الشرعية، وصارت سبيلاً للتوصل إلى الحرمات، والتهرب من الواجبات، وصار التفنن في الحيل من مآثر الفقهاء، وعظم تمكنهم في الصنعة الفقهية، وذلك على غير الوجه المشروع الذي تبناه فقهاء الحنفية المحققون، جاء في المبسوط للسرخسي: «أن ما يتخلص به الرجل من الحرام، أو يتوصل به إلى الحلال من الحيل فهو حسن، وإنما يكره ذلك أن يحتال في حق لرجل حتى يبطله، أو في باطل حتى يموهه، أو في حق حتى يدخل فيه شبهة، فما كان على هذا السبيل فهو مكروه، وما كان على السبيل الذي قلنا أولاً فلا بأس به...»<sup>(١)</sup>، فجاء ابن القيم رحمه الله وبني جزءاً من عمله التجديدي على إبطال الحيل، وتعقب صورها والحكم عليها بالدليل الشرعي، وتعقب أدلة من أباحها وإبطلها، يقول ابن القيم رحمه الله: «وتجوز الحيل يناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة؛ فإن الشارع يسد الطريق إلى المفساد بكل ممكن، والمحتمل يفتح الطريق إليها بحيلة، فأين من يمنع من الجائز خشية الوقوع في المحرم إلى من يعمل الحيلة في التوصل إليه؟ فهذه الوجوه التي ذكرناها وأضعافها تدلّ على تحريم الحيل، والعمل بها، والافتاء بها في دين الله، ومن تأمل أحاديث اللعن وجد عامتها لمن استحلّ محارم الله، وأسقط فرائضه بالحيل؛ كقوله ﷺ: «لعن الله المحلل والمحلل له»<sup>(٢)</sup>، «لعن الله اليهود، حرّمت عليهم الشحوم، فجملواها وباعوها وأكلوا ثمنها»<sup>(٣)</sup>، «لعن الله الراشي والمرتشي»<sup>(٤)</sup>، «لعن الله آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهده»<sup>(٥)</sup>، ومعلوم أنّ الكاتب والشاهد إنما يكتب ويشهد على الربا المحتمل عليه؛ ليتمكن من الكتابة والشهادة؛ بخلاف ربا المجاهرة الظاهر...»<sup>(٦)</sup>.

(١) محمد بن أحمد السرخسي، «المبسوط». (بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤هـ)، ٣٠: ٢١٠.


(٢) أخرجه الترمذي، محمد بن عيسى، «الجامع الكبير». تحقيق: بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٦م)، أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في المحلل والمحلل له، بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له»، حديث رقم: ١١٢٠، ٤١٤: ٢، ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، «سنن ابن ماجه». تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي)، كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، حديث رقم: ١٩٢٦، ١: ٦٢٢، وأبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، «سنن أبي داود». المحقق: محمد معيي الدين عبد الحميد. (صيدا - بيروت: المكتبة العصرية)، كتاب النكاح، باب في التحليل، من حديث علي رضي الله عنه، حديث رقم: ٢٠٧٦، ٢: ٢٢٧، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصحّحه الألباني، محمد ناصر الدين، «إرواء الغليل»، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ)، ٦: ٢٠٧.

(٣) أخرجه البخاري، «صحيح البخاري»، كتاب البيوع، باب: لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه، حديث رقم: ٢٢٢٤، ٢: ٨٢، ومسلم، «صحيح مسلم»، كتاب البيوع، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، حديث رقم: ١٥٨٢، ٥: ٤١.

(٤) أخرجه أحمد، ابن حنبل الشيباني، «المسند»، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - وآخرون. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، حديث رقم: ٩٠٢١، ١٥: ٨، وأبو داود، «السنن»، كتاب الأفضية، باب في كراهية الرشوة، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، حديث رقم: ٣٠٨٠، ٣: ٢٠٠، والترمذي، «السنن»، أبواب الأحكام عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم، من حديث عبد الله أيضاً، حديث رقم: ١٣٢٧، ٢: ١٦، وفي أبي داود والترمذي: «لعن رسول الله ﷺ...»، وقال محققو الجزء من المسند: «صحيح لغيره»، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

(٥) أخرجه أحمد، «المسند»، من حديث عبد الله بن مسعود، حديث رقم: ٢٧٢٥، ٦: ٢٧٠، وقال محققو الجزء من المسند: «صحيح لغيره».

(٦) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ٣: ١٥٩ - ١٦٠.



وبعد أن أفاض في بيان بطلان الحيل وما يتمسك به القائلون بها مما يحسبونه أدلة، بين المشروع من الحيل يقول: «القسم الثاني: أن يكون الطريق مشروعاً، وما يفضي إليه مشروعاً، وهذه هي الأسباب التي نصبها الشارع مفضية إلى مسبباتها؛ كالبيع، والإجارة، والمساقاة، والمزارعة، والوكالة؛ بل الأسباب محل حكم الله ورسوله، وهي في اقتضائها لمسبباتهم شرعاً على وزان الأسباب الحسيّة في اقتضائها لمسبباتها قدرًا...»<sup>(١)</sup>.

ففي الشريعة العدل كله، ومسائرة المصالح مما لا يوجد في غيرها؛ فالحيل ليس لوجودها مبرّر في قيام الشريعة بعدلها، ويسرها، ومراعاتها لصالح الناس ومصالحهم، يقول ابن القيم رحمه الله: «ومن له ذوق في الشريعة، وأطلاع على كمالاتها، وتضمّنها لغاية مصالح العباد في المعاش والمعاد، ومجيئها بغاية العدل، الذي يسع الخلائق، وأنه لا عدل فوق عدلها، ولا مصلحة فوق ما تضمنته من المصالح؛ تبين له أن السياسة العادلة جزءٌ من أجزائها، وفرع من فروعها، وأن من له معرفة بمقاصدها ووضعها وحسن فهمها فيها؛ لم يحتج معها إلى سياسة غيرها البتة»<sup>(٢)</sup>. فالحيل هي خداعٌ للنفس، ولا يترتب عليها تغيير في الأحكام، يقول ابن القيم رحمه الله: «وتلخيص هذا أن الحيل المحرمة مخادعة لله، ومخادعة الله حرام، أما المقدمة الأولى: فإن الصحابة والتابعين - وهم أعلم الأمة بكلام الله ورسوله ومعانيه - سمّوا ذلك خداعاً.

وأما الثانية: فإن الله ذم أهل الخداع، وأخبر أن خداعهم إنما هو لأنفسهم، وأن في قلوبهم مرضاً، وأنه تعالى خادعهم، فكل هذا عقوبة لهم.

ومدار الخداع على أصليين:

أحدهما: إظهار فعل لغير مقصوده الذي جعل له.

الثاني: إظهار قول لغير مقصوده الذي وضع له.

وهذا منطبق على الحيل المحرمة، وقد عاقب الله تعالى المتحيلين على إسقاط نصيب المساكين وقت الجداد بجدّ جنتهم عليهم، وإهلاك ثمارهم، فكيف بالمتحيل على إسقاط فرائض الله وحقوق خلقه؟ ولعن أصحاب السبب، ومسخهم قرده وخنازير على احتيالهم على فعل ما حرّمه عليهم»<sup>(٣)</sup>.

وهو بذلك حفظ هيبة الشرع، وأغلق باب التفلّت من أحكامها، وعمله في إبطال الحيل يعتبر تجديداً وإعادة الفقه إلى الطريق السوي؛ فقه النص والاجتهاد بدل التحايل.

(١) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٢٣٥-٢٣٦.

(٢) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، «الطرق الحكمية في السياسة الشرعية». (مكتبة دار البيان)، ص ٤.

(٣) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ٢: ١٦١ - ١٦٢.

## المطلب الرابع: التوسّع في البيّنات ووسائل الإثبات


نتيجة للتعصب والجمود الذي عانى منه المجتمع الإسلامي في فترات ضعفه؛ قصر كثير من الفقهاء طرق الإثبات والبيّنات في القضايا على المأثور المعروف من وسائل الإثبات؛ فحصرها بعضهم في (الإقرار - الشهادة - اليمين والنكول عنها)، وتوسع بعضهم وأضاف البيّنات، ومعرفة القاضي، والقيافة، وغير ذلك من الوسائل حتى أوصلها بعضهم إلى سبع، يقول د. محمد رأفت عثمان: «وقبل أن نتكلم عن هذه الوسائل نحبّ أن نبيّن أن بعض العلماء يحصر طرق القضاء، أي: الأدلة المثبتة للدعوى أو الحجج الشرعية، في عدد معيّن وهم جمهور العلماء، والبعض الآخر - كإبن القيم رحمه الله - يرى أنّ أدلة إثبات الدعوى ليست محصورة في عدد معيّن.

ومع أن الجمهور يرون أنّ أدلة إثبات الدعوى محصورة فإنهم مختلفون في العدد الذي تنحصر فيه هذه الأدلة، فبعضهم حصرها في سبع، وهي البيّنة والإقرار واليمين، والنكول عن اليمين، والقسامة، وعلم القاضي، والقرينة القاطعة، وأدرجوا فيها القيافة، ومنهم من حصرها في ست، وهي البيّنة، والإقرار، واليمين والنكول عن اليمين، والقسامة، وعلم القاضي، ولا يرى هذا البعض أنّ القرينة القاطعة تعدّ وسيلة من وسائل الإثبات، نظراً لما فيها من احتمال عدم الدلالة. ومن العلماء من حصرها في ثلاث، وهي البيّنة، واليمين، والنكول عن اليمين، ولم يعدّوا الإقرار في الأدلة المثبتة للدعوى، ملاحظين أن الإقرار موجب للحقّ نفسه، وليس طريقاً للحكم؛ لأن الحكم فصل الخصومة، ولا توجد خصومة مع وجود الإقرار، وكذلك لم يعدّوا القسامة طريقاً بين طرق القضاء، أي: دليلاً مثبتاً للدعوى؛ لأنها تدخل في اليمين؛ لأن القسامة ما هي إلا أيمان - كما سيّتبين بعد ذلك فيما سيأتي عند الكلام عنها -، ولم يعدّوا كذلك علم القاضي ترجيحاً لسمعته، ونفياً للتهمة عنه، التي يمكن أن تلحق به إذا حكم في إحدى القضايا بعلمه، وكذلك لم يعدّوا القرائن لما فيها من احتمال عدم الدلالة. ومن العلماء من عدّها خمسة عشر، ومنهم من عدّها سبعة عشر.

أصحاب الرأي المقابل للجمهور: وأما أصحاب الرأي المقابل لرأي الجمهور فمن أشهرهم ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمه الله، فهؤلاء لا يرون انحصار طرق القضاء في عدد معين، فكل أمر يترجح عند القاضي أنه دليل على إثبات الحقّ، يُعدّ طريقاً من طرق الحكم وعليه أن يحكم به...»<sup>(١)</sup>.

وهذا الخلاف بينهم لا يقوم على دليل شرعيّ معتبر، فدليله التقليد والجمود فقط، وبناءً على منهج ابن القيم رحمه الله التجديديّ لا يثبت حكم إلا بدليل شرعيّ؛ حيثما لا يوجد دليل فباب الإثبات مفتوح بأي وسيلة تتوافر لها المشروعية، يقول ابن القيم رحمه الله: «والمقصود أن

(١) محمد رأفت عثمان، «النظام القضائي في الفقه الإسلامي». (ط٥، دار البيان، ١٤١٥هـ)، ص ٢٧٠ - ٢٧١، ويراجع: عوض عبد الله أبو بكر، «نظام الإثبات في الفقه الإسلامي». مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ٥٨، ص ١٤٦ وما بعدها.



الشارع لم يَقِف الحكم في حفظ الحقوق البتّة على شهادة ذكّرين؛ لا في الدماء، ولا في الأموال، ولا في الفروج، ولا في الحدود؛ بل قد حدّ الخلفاء الراشدون والصحابه رضي الله عنهم في الزنا بالحبل، وفي الخمر بالرائحة، والقيء، وكذلك إذا وجد المسروق عند السارق كان أولى بالحدّ من ظهور الحبل، والرائحة في الخمر، وكل ما يمكن أن يقال في ظهور المسروق أمكن أن يُقال في الحبل والرائحة؛ بل أولى؛ فإن الشبهة التي تعرض في الحبل من الإكراه، ووطء الشبهة، وفي الرائحة، لا يعرض مثلها في ظهور العين المسروقة، والخلفاء الراشدون والصحابه رضي الله عنهم لم يلتفتوا إلى هذه الشبهة التي هي إلى تجويز غلط الشاهد ووهمه وكذبه أظهر منها بكثير، فلو عطل الحدّ بها لكان تعطيله بالشبهة التي تمكن في شهادة الشاهدين أولى، فهذا محض الفقه، والاعتبار، ومصالح العباد، وهو من أعظم الأدلة على جلاله فقه الصحابة، وعظمته، ومطابقتها لمصالح العباد، وحكمة الرّبّ وشرعه، وأن التفاوت الذي بين أقوالهم وأقوال من بعدهم كالتفاوت الذي بين القائلين»<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن القيم رحمه الله: «وكثير من القرائن والأمارات أقوى من النكول، والحسّ شاهد بذلك، فكيف يسوغ تعطيل شهادتها؟ ومن ذلك: «أن النبي ﷺ أمر الزبير أن يقرّر عم حيي بن أخطب بالعذاب على إخراج المال الذي غيّبه، وادّعى نفاذه، فقال له: العهد قريب، والمال أكبر من ذلك»<sup>(٢)</sup>. فهاتان قرينتان في غاية القوة: كثرة المال، وقصر المدة التي ينفق كله فيها»<sup>(٣)</sup>.

ولم يمنعه رحمه الله رفض كثير من الفقهاء اعتبار القرائن والفراسة والأمارات في القضاء من القول بحجّيتها، اعتماداً على اعتبارها في الشرع الشريف، ولم تنهه أقوال الفقهاء في منعها؛ بل الحجة عنده للنصّ، وتقديمه أولى من أي شيء آخر، يقول: «فالشارع لم يبلغ القرائن والأمارات ودلالات الأحوال؛ بل من استقرأ الشرع في مصادره وموارده وجده شاهداً لها بالاعتبار، مرتّباً عليها الأحكام. وقول أبي الوفاء ابن عقيل: «ليس هذا فراسة»، فيقال: ولا محذور في تسميته فراسة، فهي فراسة صادقة»<sup>(٤)</sup>.

ومن هذا السبيل قبل ابن القيم رحمه الله الحكم بشهادة الواحد الثقة في غير الحدود<sup>(٥)</sup>، فما فعله ابن القيم رحمه الله يعتبر تجديداً وإعادة للفقّه إلى طريق الدليل الصحيح.

ومنهج رحمه الله في التجديد في قضية البيّنات ووسائل الإثبات سبق فيه عصره، ويُعتبر

(١) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ١٠٢.

(٢) أخرجه ابن حبان، أبو حاتم محمد البيهقي، «صحيح ابن حبان»، المحقق: محمد علي سونمز، خالص أي دمير. (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ).، حديث رقم: ٢١٤٥، ٢: ١٢٢. والبيهقي، أحمد بن الحسين، «السنن الكبرى». تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط١، القاهرة: مركز هجر، ١٤٢٢هـ..). كتاب السير، باب من رأى قسمة الأراضي المغنومة ومن لم يرها، حديث رقم: ١٨٤٢١، ١٨: ٤٥٠.

(٣) ابن القيم، «الطرق الحكمية»، ص ٧.

(٤) ابن القيم، «الطرق الحكمية»، ص ١٢.

(٥) ابن القيم، «الطرق الحكمية»، ص ٦٠.

حللاً لكثير من القضايا الجنائية المتطورة في عصرنا هذا، وهو مرجع القضاة والمحامين والقانونيين في هذا العصر، ويمكن القول: إنه لولا تبنيهِ الصريح لهذا المنهج، ودفاعه عنه، وحشده الأدلة الناصرة له لوقع القانونيون والعاملون في المجال العدلي في حرج كبير، ولاحتجوا إلى مجامع فقهية واجتهادات جماعية للنظر فيما استجد من القضايا الجنائية.

### المطلب الخامس: التوسع في العقود والمعاملات

اختلاف الفقهاء في كثير من العقود والمعاملات؛ بناءً على أصول وقواعد مذاهبهم الفقهية، المبنية على أحاد النصوص أو قعت الفقهاء في تعارض، أو فتح أبواب التأويل، أو حمل الأدلة على غير محلها، ومن هنا تأتي أهمية المنهج الذي تبناه ابن القيم في توسيع نطاق العقود والمعاملات، وأن الأصل فيها الإباحة، وأنها مبنية على الأعراف والعادات.

توسع ابن القيم رحمه الله أيضاً في مجال العقود والمعاملات بناءً على اتساع نطاق المعاملات، وبناءً على مستجدات لم تكن موجودة قبل عصر ابن القيم رحمه الله.

ومن المسائل التي يتضح فيها منهج ابن القيم التوسعي في أبواب العقود والمعاملات: تجويزه المعاملات بأي لفظ دل عليها، دون التقيد بألفاظ معينة<sup>(١)</sup>؛ فنجد مثلاً في النكاح يتبنى الاتجاه القائل بجواز عقد النكاح بأي لفظ أفهم المقصد، دون الجمود على لفظي النكاح والتزويج الذي يقتصر عليه كثير من الفقهاء<sup>(٢)</sup>؛ ونجده يصرح بكلام مهم يمكن اعتباره قاعدة تبنى عليها كثير من المسائل المعاصرة فقال: «قرب لفظ صريح عند قوم، كناية عند آخرين، أو صريح في زمان، أو مكان، كناية في غير ذلك الزمان والمكان، والواقع شاهد بذلك، فهذا لفظ السراح لا يكاد أحد يستعمله في الطلاق لا صريحاً ولا كناية، فلا يسوغ أن يقال: إن من تكلم به، لزمه طلاق امرأته نواه أو لم ينوه، ويدعي أنه ثبت له عرف الشرع والاستعمال، فإن هذه دعوى باطلة شرعاً واستعمالاً»<sup>(٣)</sup>.

ومن المسائل التي اجتهد فيها ابن القيم رحمه الله (مسألة بيع الفضولي)، حيث اعتبر تصرف الفضولي ما دامت قد تحققت مصلحة لصاحب المال؛ بناءً على التضامن والأخوة التي

(١) ينظر: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ٢: ٣١٦.

(٢) ينظر: محمود بن أحمد العيني، «البنية شرح الهداية»، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ)، ٥: ٩، برهان الدين محمود بن أحمد ابن مازة، «المحيط البرهاني في الفقه النعماني». تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٣: ٥-١٢، عبد الملك بن عبد الله الجويني، «نهاية المطلب في دراية المذهب». حققه وصنع فهرسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب. (ط١، دار المنهاج، ١٤٢٨هـ)، ١٢: ١٧٠، علي بن محمد الماوردي، «الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي». تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ٩: ١٥٢، عبد الله بن أحمد ابن قدامة، «المغني». تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو. (ط٥، دار عالم الكتب ١٤٢٦هـ)، ٩: ٤٦٠.

(٣) ابن القيم، «زاد المعاد»، ٥: ٢٩١-٢٩٢، وينظر: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ٢: ٣١٧.

ثبتت بين المسلمين<sup>(١)</sup>، واعتبر القصد في العقود والمآل<sup>(٢)</sup>، واعتبر الشروط المتقدّمة على العقد كالمقارنة له<sup>(٣)</sup>، إطلاق حرية المتعاقدين في اشتراط ما يريدونه من شروط، طالما لم تخالف منصوصاً عليه في الشرع، فالأصل في العقود عنده الصحة<sup>(٤)</sup>؛ فاجتهاد ابن القيم رحمه الله وتجديده في مجال العقود، يعتبر تطبيقاً وإعمالاً لفقهِه الدليل؛ دون اعتبار الشروط والقواعد والنظريّات الفقهيّة التي كانت تقيّد الناس دون دليل واضح منضبط، وهذا ما يتناسب تماماً مع أهداف ابن القيم رحمه الله من ربط الناس بالدليل؛ ويمكن للفقهاء المعاصرين الاستناد إلى هذه المنهج في إيجاد حلول عمليّة علميّة لكثير من المعاملات المستجدّة.

### المطلب السادس: التوسع في اعتبار سد الذرائع

اعتبار الذرائع والسعي في سدّها متعلق بالنظر المقاصدي القائم على اعتبار المآلات، وقد أبدع ابن القيم رحمه الله في نظريته الماليّة القائمة على مراعاة مقاصد الشريعة وأهدافها العليا، يقول ابن القيم رحمه الله: «وهذه القواعد متلازمة؛ فمن سدّ الذرائع اعتبر المقاصد...»<sup>(٥)</sup>، يقول ابن القيم رحمه الله: «لما كانت المقاصد لا يتوصّل إليها إلا بأسباب وطرق تُقضي إليها كانت طرقها وأسبابها تابعة لها، معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها، وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات، والقربات في محبّتها، والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها، فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود؛ لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل؛ فإذا حرّم الرّبّ تعالى شيئاً، وله طرق ووسائل تُقضي إليه؛ فإنه يحرّمها، ويمنع منها؛ تحقيقاً لتحريمه، وتثبيتاً له، ومنعاً أن يُقرب حماه، ولو أباح الوسائل، والذرائع المفضية إليه؛ لكان ذلك نقضاً للتحريم، وإغراءً للنفوس به، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء؛ بل سياسة ملوك الدنيا تأبى ذلك؛ فإن أحدهم إذا منع جنده أو رعيته أو أهل بيته من شيء، ثم أباح له الطرق والأسباب والذرائع الموصلة إليه لُعدّ متناقضاً، ولحصل من رعيته وجنده ضد مقصوده، وكذلك الأطباء إذا أرادوا حسم الداء منعوا صاحبه من الطرق، والذرائع الموصلة إليه، والإفساد عليهم ما يرومون إصلاحه، فما الظن بهذه الشريعة الكاملة التي هي في أعلى درجات الحكمة والمصلحة والكمال؟

ومن تأمل مصادرها ومواردها علم أن الله تعالى ورسوله سدّ الذرائع المفضية إلى المحارم بأن حرّمها، ونهى عنها، والذريعة: ما كان وسيلة وطريقاً إلى الشيء»<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١٠٩: ٣.

(٢) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١٠٩: ٣، ١١٠.

(٣) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١١٨ - ١١٩.

(٤) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ٢: ٣٤.

(٥) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١١٩: ٣.

(٦) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١٣٥: ٣.

فكل ما يوصل إلى الحرام فهو حرام، وقد ساق ابن القيم رحمه الله -رحمه الله- كثيراً من الأدلة على اعتبار سد الذرائع في الشرع من الكتاب والسنة وفعل الصحابة<sup>(١)</sup>.

فالتوسّع في سد الذرائع كان تفاعلاً من ابن القيم رحمه الله مع ظرف تاريخي مؤلم اختلطت فيه الأمور، وتوصل الناس إلى الحرام بكل الوسائل والطرق، فكان من الأنسب مراعاة هذا الواقع، وتفعل سد الذرائع لحماية المجتمع من الفساد والمفسدين، ومن أرباب الحيل الذين يريدون إفساد المجتمع المسلم، ولو تجدد نفس الظرف التاريخي في أي زمان أو مكان؛ فسُدُّ الذرائع وسيلة مناسبة لمقاومة هذا الانحراف.

### المطلب السابع: إعادته النظر في كثير من القواعد التي كانت تعامل معاملة المسلم به

من الأمور التي تفرّق بين العالم المدقّق المتبصر وبين غيره عدم التسليم بالمقدمات والقواعد دون النظر في الأصل الذي بُنيت فيه، ويُعتبر نقد هذه القواعد أو نصرها بالأدلة ملمحاً تجديدياً، ودلالة على فقه نفس صاحبه، وهذا ما تميّز به فقه الإمام ابن القيم رحمه الله، فنجدته ينتقد القاعدة المشهورة عند الفقهاء: «شرط الواقف كنصّ الشارع»<sup>(٢)</sup>، ويردّها، أو يصحح مسارها بحمل معناها -على فرض صحتها-: بأنه شرط الواقف كنصّ الشارع في الفهم والدلالة، وتخصيص عامّها بخاصّها، وحمل مطلقها على مقيدّها؛ لا في وجوب العمل به مطلقاً ولو خالف النصّ<sup>(٣)</sup>.

فشروط الواقف الأصل فيها أن لا يجوز منها ما خالف الشرع، وردّها إلى نصوص الشارع وقواعده؛ إذ لا أحد يطاع في كل ما يأمر به من البشر إلا رسول الله ﷺ، بل ذهب ابن القيم إلى منهج جديد في ذلك يمكن الاستفادة منها في الأوقاف في عصرنا هذا، فنجدته يُجيز مخالفة شرط الواقف إلى ما هو أحب إلى الله، أو إلى ما هو أنفع للواقف والموقوف؛ اعتباراً لمقصده، وإن فهم منه مخالفة لفظه<sup>(٤)</sup>.

وهذا النوع من التجديد في النظر والاستنباط يفيد المجتهد أو الفقيه في عصرنا هذا في النظر في جميع القواعد، أو الضوابط أو التعليقات، وإقرار ما أيّدته النصوص، وتصحيح أو نقد ما ردّته النصوص منها.

(١) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ٢: ١٢٧ وما بعدها.

(٢) ينظر مثلاً: عبد الرحمن شبيخي زاهد ماد أفندي، «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر». اعتنى بالتصحيح والترتيب: أحمد بن عثمان بن أحمد القره حصارى. (تركيا: دار الطباعة العامة، ١٣٢٨هـ.)، ٢: ٣٦٩-٣٧٠، زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم المصري، «الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان». تحقيق: زكريا عميرات. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.)، ص: ٩٢، ابن عابدين الدمشقي، «حاشية ابن عابدين حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار». (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢١هـ.) - ٤: ٣٦٦.

(٣) ينظر: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ١: ٢٤٣، ٤: ٤٣٥.

(٤) ينظر: ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ٢: ٢١٤.

## المطلب الثامن: النظر في مقاصد الشارع من الأحكام والتعليقات:

مقاصد الشريعة وغاياتها من تشريع الأحكام وتعليقها من أعظم الاتجاهات التجديديّة، لكنّها مشروطة بعدم مخالفتها النصوص الخاصة، ويعتمد ابن القيم كثيراً على بناء الحكم على تلمّس مقصد الشريعة من تشريعها، فنجد مثلاً عند ذكره لاختلاف العلماء في حكم الميسر الخالي عن العوض، يقرّر إرجاع المسألة إلى مقصد الشارع من تحريم الميسر، هل هو لما فيه من أكل أموال الناس بالباطل، فلا يحرم منه إلا ما كان بعوض، أو لما فيه من مفسد أخرى كإيقاع العداوة بين المسلمين وإيغار صدورهم على بعضهم، ولما فيه من الصدّ عن ذكر الله تعالى، فقال: «وسرّ المسألة وفقهها: أن الله سبحانه لماذا حرم الميسر؟ هل هو لأجل ما فيه من المخاطرة المتضمنة لأكل المال بالباطل؟ فعلى هذا إذا خلا عن العوض لم يكن حراماً، فهذا طرد من طرد ذلك هذا الأصل، وقال: إذا خلا النرد والشطرنج عن العوض لم يكونا حراماً... أو حرّمه لما يشتمل عليه في نفسه من المفسدة، وإن خلا عن العوض، فتحريمه من جنس تحريم الخمر؛ فإنه يوقع العداوة والبغضاء، ويصدّ عن ذكر الله، وعن الصلاة»<sup>(١)</sup>.

وهذه النظرة التجديديّة في النظر للأحكام معينة على تبني آراء فقهية صحيحة في المسائل التي لم يرد فيها نصّ، أو فيما استجدّ من مسائل معاصرة، كالمسابقات التلفزيونية، ومهرجانات الشعر ونحو ذلك.

## المطلب التاسع: توسيعه لباب التعزيرات

جميع الناس مأمورون بالالتزام حدود الله، بفعل الأوامر، وترك المنكرات، ولكن من طبيعة البشر أنهم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء كما وصفهم الله تعالى، ولهذا شرع الله عقوبات تردع من خالف شرعه، وتعدّي حدوده، وتزجر غيره عن التكفير في مقارفتها، وهذه العقوبات قسمان: حدودٌ مقدّرة (وهي حدّ الزنا، وحدّ السرقة، وحدّ الرّدّة، وحدّ الخمر، وحدّ القذف، وحدّ الحراية)، وحدود غير مقدّرة (وهي ما سوى ذلك من المعاصي)، وهذا القدر متّفق عليه بين العلماء، إلا أن كثيراً من الفقهاء يرون عدم جواز العقوبات المائيّة<sup>(٢)</sup>؛ استناداً إلى منع الشارع من

(١) ابن القيم، «الفروسية»، ٢٤٥.

(٢) ينظر: العيني، «البنية»، ٢: ٢٩١، زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم المصري، «البحر الرائق شرح كنز الدقائق»، وفي آخره: تكملة الطوري، محمد بن حسين بن علي الحنفي القادري. (ط٢، دار الكتاب الإسلامي)، ٥: ٤٤، ابن عابدين، «حاشية ابن عابدين»، ٤: ٦٢٦١، نور الدين بن علي الأفهري الشبراملسي، «حاشية أبي الضياء». (ط أخيرة، بيروت: دار الفكر)، ٧: ١٧٤، منصور بن يونس البهوتي، «دقائق أولي النهي لشرح المنتهى، المعروف بشرح منتهى الإرادات». (ط١، عالم الكتب، ١٤١٤هـ)، ١: ٤٤٦، منصور بن يونس البهوتي، «كشاف القناع عن متن الإقناع». (دار الكتب العلمية)، ٢: ٢٥٧، محمد بن عبد الباقي الزرقاني، «شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك». تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. (ط١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٤هـ)، ١: ٤٦٦، أحمد بن محمد الخلوتي الصاوي، «حاشية الصاوي بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير للرددير». (دار المعارف)، ٤: ٥٠٤.

أكل مال الغير بغير حقّ؛ وحكوا ذلك إجماعاً<sup>(١)</sup>.

بيد أن تبني هذا القول قد يكون سبباً في تمادي كثير من الناس في اقتحام المنكرات، وعدم ارتداعهم؛ فإن كثيراً من الناس أشد ما يردعه هو التعريم الماليّ، ولهذا تشوّف ابن القيم لتحقيق هذه المصلحة، فتبني المذهب القائل بجواز التعزير بالعقوبات الماليّة، من إتلاف، وتعريم وغيرهما بحسب ما يرى الحاكم أو القاضي أو المسؤول المصلحة فيه<sup>(٢)</sup>.

والتجديد في العقوبات من هذا الباب فيه مخرجٌ للحكومات والمسؤولين في عصرنا الحاضر؛ فإن السياسة الشرعيّة المعاصرة تقتضي جواز شرعيّة العقوبات الماليّة؛ لما لها من نتائج ظاهرة، في زجر المخالفين، ومحاربة الغش التجاري، وحماية المستهلك، كما أنّها تمثّل دخلاً لبيت المال.

### المطلب العاشر: بناء الأحكام على الأعراف والعادات

ما تعارفه الناس وعملوا به في تعاملاتهم وعاداتهم، ولم تنكره العقول السليمة والفطر الصحيحة يسمّى عرفاً، وقد بنى الشارع أحكاماً كثيرة على أعراف الناس وعوائدهم، وأحال على العرف في الأمور التي ليس فيه حدّ شرعيّ، كالتفقات والمقادير وغير ذلك، قال ابن بطال: «ومما يدل على أن العرف سنة جارية قوله عليه السلام لهند: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»<sup>(٣)</sup>»، واستنبط النووي من فوائد هذا الحديث: «اعتماد العرف في الأمور التي ليس فيها تحديد شرعيّ»<sup>(٤)</sup>.

وقد اتفقت المذاهب الأربعة على اعتماد العرف وبناء الأحكام عليه، على تفاوت بينهم في نسبة الأخذ به ما بين مقلّ ومكثر، قال القرافي: «أما العرف فمشترك بين المذاهب، ومن استقرأها وجدهم يصرحون بذلك فيها»<sup>(٥)</sup>، وذكر نحوه ابن نجيم<sup>(٦)</sup>.

وشمل أخذ العلماء في الأخذ بالعرف واعتماد كلّ ما أطلقه الشرع، ولا بد من تقديره، وكل ما احتيج إلى تحديده، ولم يرد في الشرع تحديده، وبيان المكيل من الموزون، وفي الألفاظ التي

(١) ينظر: عبد الرحيم بن الحسين العراقي، «طرح الثريب في شرح التريب»، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ابن العراقي، (الطبعة المصرية القديمة)، ٢: ٢٠٨، محمود بن أحمد العيني، «عمدة القاري شرح صحيح البخاري». (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ٥: ١٦٤، الزرقاني، «شرح الزرقاني على الموطأ»، ١: ٤٦٦.

(٢) ينظر: ابن القيم، «الطرق الحكيمية»، ٢: ٦٩٩ وما بعدها.

(٣) أخرجه البخاري، «صحيح البخاري»، كتاب النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، حديث رقم: ٥٣٦٤، ٧: ٦٥، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) علي بن خلف ابن بطال، «شرح صحيح البخاري». تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم. (ط٢)، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٢هـ، ٦: ٣٢٤.

(٥) محي الدين النووي، «شرح صحيح مسلم». تحقيق: الشيخ خليل مأمون شياح. (ط٣)، بيروت: دار المعرفة، ١٧٤١٧هـ، ٨: ١٢.

(٦) أحمد ابن إدريس القرافي، «شرح تنقيح الفصول». (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٤هـ)، ص: ٤٤٨.

(٧) ابن نجيم، «الأشباه والنظائر»، ص: ٧٩.

تتعقد بها العقود<sup>(١)</sup>.

وبيّن الإمام القرافي أنّ الألفاظ تُحمل على أعراف أهلها في جميع العقود والمعاملات، ثم قال: «وعلى هذا القانون تراعى الفتاوى على طول الأيام، فمهما تجدد في العرف؛ اعتبره، ومهما سقط؛ أسقطه، ولا تجمد على المسطور في الكتب طول عمرك؛ بل إذا جاءك رجل من غير أهل إقليمك يستفتيك لا تُجره على عرف بلدك، واسأله عن عرف بلده، وأجره عليه، وأفته به؛ دون عرف بلدك، والمقرر في كتبك، فهذا هو الحق الواضح، والجمود على المنقولات أبداً ضلالٌ في الدين، وجهلٌ بمقاصد علماء المسلمين، والسلف الماضين. وعلى هذه القاعدة تخرج أيمان الطلاق والعتاق، وصيغ الصرائح، والكنيات، فقد يصير الصريح كناية يفتقر إلى النية، وقد تصير الكناية صريحاً مستغنية عن النية»<sup>(٢)</sup>.

وأعجب ابن القيم بهذا الكلام النفيس، وعلّق عليه تعليقاً قيماً، فقال: «وهذا محض الفقه، ومن أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وأمكنتهم، وأحوالهم، وقرائن أحوالهم: فقد ضلّ وأضلّ، وكانت جنايته على الدين أعظم من جنائية من طبّب الناس كلّهم على اختلاف بلادهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وطبائهم، بما في كتاب من كتب الطبّ على أبدانهم؛ بل هذا الطبيب الجاهل وهذا المفتي الجاهل أضّر ما على أديان الناس وأبدانهم»<sup>(٣)</sup>.

وهذا النقل منه لكلام القرافي والتعليق القيم عليه كاف للدلالة على اعتبار ابن القيم، وإدراكه لأهميّة العرف وبناء الأحكام عليه، ولا شك أنّ الأعراف متجدّدة، متغيّرة، ولكلّ عصر عرفه؛ بل وقد تعدّد الأعراف في العصر الواحد؛ لاختلاف أماكنها، فاعتبار العرف يُعدّ من أعظم المجالات الفقهيّة التجديديّة التي تبيّن مرونة الفقه الإسلامي، وصلاحيّته لكل زمان ومكان، كما تدلّ على مواكبته لكافة العصور، وقابليّته للتجديد، وتفي عنه الجمود والعجز عن مواكبة العصر.

### الخاتمة :

التجديد سنة الله في خلقه وشرعه؛ امتنّ الله به على عباده، وبيعت لهم على رأس المائة من يجدد لهم دينهم؛ فيعيده إلى صفائه ونقاؤه، وقد كان ابن القيم في مصاف المجدّدين؛ حيث تفاعل ابن القيم رحمه الله وشيخه مع الظرف التاريخي المؤلم الذي تعرّض له العالم الإسلامي،

(١) ينظر: سليمان بن خلف الباجي، «المنتقى شرح الموطأ». (ط١، جوار محافظة مصر: مطبعة السعادة، ١٣٢٢هـ)، ١: ١٢٢-١٢٣، وينظر: يحيى بن أبي الخير العمراني، «البيان في مذهب الإمام الشافعي». تحقيق: قاسم محمد النوري. (ط١، جدة: دار المنهاج، ١٤٢١هـ)، ١: ٣٤٣-٣٤٤، يحيى بن شرف النووي، «المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي)». (دار الفكر)، ٢٥٩: ١، الجويني، «نهاية المطلب»، ٨: ٢٩٢، العيني، «عمدة القاري»، ١٢: ١٦.

(٢) أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، «الفروق أنوار البروق في أنواء الفروق». تحقيق: عمر حسن القيّام. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٩هـ)، ١: ٣٨٦-٣٨٧.

(٣) ابن القيم، «إعلام الموقعين»، ٣: ٦٦.

وسعوا في تغيير هذا الواقع بتجديد التفكير الفقهي والعقدي، وكان تجديدهما قائماً في لحمته وسداه على الكتاب والسنة، وربط الناس بهما، وإحياء المنهج السلفي عقدياً وفقهياً، والقضاء على أسباب النزاع والشقاق في صفوف المجتمع المسلم، والتوسع في العقود والمعاملات، والتوسع في اعتبار سد الذرائع، وإعادة النظر في كثير من القواعد التي كانت تعامل معاملة المسلم به، وتوسيعه لباب التعزيرات، وبناء الأحكام على الأعراف والعادات.

### النتائج:

- توصل الباحث بعد رحلته المتواضعة مع هذا البحث، إلى نتائج يمكن تسطيرها في الآتي:
- ١- تبين مدى ثراء منهج ابن القيم رحمه الله في الفقه والاستنباط.
  - ٢- بين ابن القيم رحمه الله معالم المنهج السلفي في الفقه والافتاء، وبين وجوب اتباعه، ففيه النهوض للأمة والقضاء على الخلاف والشقاق.
  - ٣- اعتبار سدّ الذرائع كوسيلة لحماية المجتمع المسلم من المفسد في كل عصر ومصر.
  - ٤- تجديد ابن القيم رحمه الله في العقود وصيغها وشروطها يتماشى مع روح الشريعة ومقاصدها وغاياتها، ويتلاءم مع احتياجات الناس ومصالحهم.
  - ٥- من أعظم مجالات تجديد ابن القيم تجديده في مجال البيّنات والإثبات، وأدلة إثبات الحكم الشرعي، والتوسع في ذلك؛ خلافاً لما عليه المعتمد في المذاهب الأربعة، وحاجة المجتمع المسلم لتفعيل اجتهاد ابن القيم رحمه الله في هذا المجال في عصرنا هذا ماسة جداً، وتمثّل خطأً شرعياً للعمل بالوسائل الحديثة والمعاصرة في الإثبات.
  - ٦- من مجالات التجديد عند ابن القيم: إعادته النظر في كثير من القواعد التي كانت تعامل معاملة المسلم به، وتوسيعه لباب التعزيرات حيث جوّز التعزير بالعقوبات المائيّة من إتلاف وتعريم.
  - ٧- أكّد ابن القيم على ضرورة اعتبار أعراف الناس وعاداتهم وأمكنتهم وأحوالهم عند بناء الأحكام، وهذا مجالٌ خصّب في التجديد الفقهي، وإهماله يؤدي إلى خلل كبير، وتعطلّ المصالح.

### التوصيات:

- ١- ضرورة الجدّ والاجتهاد في استخراج مناهج الفقهاء في الاستنباط والاجتهاد، والاستعانة بها في صياغة مشروع تجديدي للفقه الإسلامي.
- ٢- ضرورة الاهتمام بتراث الشيخين الجليلين ابن تيمية وابن القيم رحمه الله، وقرأة هذا التراث في ضوء الظرف التاريخي حتى ننفي ما قد يبدو فيهما مما يأخذه عليهما الخصوم.
- ٣- ضرورة نقد مشاريع التجديد المزعومة في الأوساط الإسلامية (الحدائين - والمدارس العقلية)، ومحاكمة هذه المشاريع للكتاب والسنة والتراث الفقهي العظيم.

## فهرس المصادر والمراجع

١. ابن العماد، عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلي، «شذرات الذهب في أخبار من ذهب». تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط. (دمشق: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ).
٢. ابن بطال، علي بن خلف، «شرح صحيح البخاري». تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم. (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ).
٣. ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله، «المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي». (الهيئة المصرية العامة للكتاب).
٤. ابن حبان، أبو حاتم محمد البستي، «صحيح ابن حبان»، المحقق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير. (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ).
٥. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة». (ط٢، حيدر آباد الدكن - الهند: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ).
٦. ابن عابدين، الدمشقي، «حاشية ابن عابدين حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار». (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢١هـ).
٧. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، «المغني». تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو. (ط٥، دار عالم الكتب، ١٤٢٦هـ).
٨. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية». (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ).
٩. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «إعلام الموقعين عن رب العالمين». تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).
١٠. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان». تحقيق: محمد عفيفي. (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، لبنان: مكتبة فرقد الخاني، الرياض: المملكة العربية السعودية، ١٤٠٨هـ).
١١. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان». حققه: محمد عزيز شمس، خرج أحاديثه: مصطفى بن سعيد إيتيم. (ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع).
١٢. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية». (مكتبة دار البيان).
١٣. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «الفروسية». تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. (ط١، حائل: دار الأندلس، ١٤١٤هـ).

١٤. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «تحفة المودود بأحكام المولود». دراسة وتحقيق: عبد المنعم العاني. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).
١٥. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «زاد المعاد في هدي خير العباد». (ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، ١٤١٥هـ).
١٦. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «الصلوة وأحكام تاركها». (المدينة المنورة: مكتبة الثقافة).
١٧. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعتلة». تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله. (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤٠٨هـ).
١٨. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (نونية ابن القيم)». تحقيق: مجموعة من المحققين. (ط١، مكة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ).
١٩. ابن كثير، إسماعيل بن عمر دمشقي، «البداية والنهاية». (دمشق: دار الفكر، ١٤٠٧هـ).
٢٠. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، «سنن ابن ماجه». تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي).
٢١. ابن مازة، برهان الدين محمود بن أحمد، «المحيط البرهاني في الفقه النعماني». تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).
٢٢. ابن منظور، محمد بن مكرم، «لسان العرب». (بيروت: دار صادر).
٢٣. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم المصري، «الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان». تحقيق: زكريا عميرات. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).
٢٤. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم المصري، «البحر الرائق شرح كنز الدقائق»، وفي آخره: تكملة الطوري، محمد بن حسين بن علي الحنفي القادري. (ط٢، دار الكتاب الإسلامي).
٢٥. أبو بكر، عوض عبد الله، «نظام الإثبات في الفقه الإسلامي». مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ٥٨.
٢٦. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، «سنن أبي داود». المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد. (صيدا - بيروت: المكتبة العصرية).
٢٧. أبوزيد، بكر بن عبد الله، «ابن قيم الجوزية - حياته وآثاره وموارده». (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٢هـ).
٢٨. أبوزيد، بكر بن عبد الله، «التقريب لعلوم ابن القيم». (ط١، الرياض: دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ).

٢٩. أحمد، بن حنبل الشيباني، «المسند»، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - وآخرون. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ.).
٣٠. آل يحيى الزهراني، سعيد بن حسن، «التجديد الفقهي - دراسة تأصيلية تطبيقية». إشراف: د محمد بن عبد الله الصواط. (رسالة دكتوراه - قسم الشريعة (فقه) - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى - للعام الجامعي ١٤٢٥هـ.).
٣١. الألباني، محمد ناصر الدين، «إرواء الغليل»، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ.).
٣٢. أمامة، عدنان محمد، «التجديد في الفكر الإسلامي». (القاهرة: دار بن الجوزي، ٢٠٠١م.).
٣٣. الباجي، سليمان بن خلف، «المنتقى شرح الموطأ». (ط١، جوار محافظة مصر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ.).
٣٤. البخاري، محمد بن إسماعيل، «صحيح البخاري»، تحقيق: جماعة من العلماء، (بولاق مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١١هـ.).
٣٥. البهوتي منصور بن يونس، «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، المعروف بشرح منتهى الإرادات». (ط١، عالم الكتب، ١٤١٤هـ.).
٣٦. البهوتي منصور بن يونس، «كشاف القناع عن متن الإقناع». (دار الكتب العلمية).
٣٧. البيهقي، أحمد بن الحسين، «السنن الكبرى». تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط١، القاهرة: مركز هجر، ١٤٣٢هـ.).
٣٨. الترمذي، محمد بن عيسى، «الجامع الكبير». تحقيق: بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٦م.).
٣٩. الجويني، عبد الملك بن عبد الله، «نهاية المطلب في دراية المذهب». حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب. (ط١، دار المنهاج، ١٤٢٨هـ.).
٤٠. حجازي، عوض الله جاد، «ابن القيم وموقفه من التفكير الإسلامي». (القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية، ١٩٧٢م.).
٤١. الحسيني، محمد بن محمد، «تاج العروس من جواهر القاموس». تحقيق: محمود الطنحاي وآخرون. (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون، ١٩٧٤م.).
٤٢. خضر، مصطفى خليل، «أطروحات التجديد في الفكر السياسي العربي الإسلامي المعاصر زكي الميلاد نموذجاً». (ط١، مركز عين للدراسات والبحوث، ٢٠١٨م.).
٤٣. خطاب، حسن السيد حامد، «من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي - دراسة تطبيقية». مجلة كلية الآداب بالمنوفية - مصر، ٦١ (أكتوبر ٢٠٠٧م.).

٤٤. داماد أفندي، عبد الرحمن شيخي زاده، «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر». اعتنى بالتصحيح والترتيب: أحمد بن عثمان بن أحمد القره حصاري. (تركيا: دار الطباعة العامرة، ١٣٢٨هـ.).
٤٥. دهيش، عبد الله بن عمر، «الفرقة القيم من كتب ابن القيم». (ط١، مكة المكرمة: دار النهضة الحديثة، ١٤١٨هـ.).
٤٦. الراوي، عمر أحمد، «محبته الله - تعالى - عند الإمامين الجليلين ابن تيمية الحراني وابن قيم الجوزية». (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠١٨م.).
٤٧. الزرقاني، لمحمد بن عبد الباقي، «شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك». تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. (ط١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٤هـ.).
٤٨. السرخسي، محمد بن أحمد، «المبسوط». (بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤هـ.).
٤٩. سعيد، بسطامي محمد، «مفهوم تجديد الدين». (ط٢، جدة: مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ٢٠١٥م.).
٥٠. السيد، جمال بن محمد، «ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها». (ط١، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٤هـ.).
٥١. الشامي، صالح أحمد، «الإمام ابن قيم الجوزية - الداعية المصلح والعالم الموسوعي». (ط١، دمشق: دار القلم، ٢٠٠٨م.).
٥٢. الشبراملسي، نور الدين بن علي الأفهري، «حاشية أبي الضياء». (ط. أخيرة، بيروت: دار الفكر).
٥٣. شرف الدين، عبد العظيم عبد السلام، «ابن قيم الجوزية - عصره ومنهجه وآراؤه في الفقه والعقائد والتصوف». (ط٢، الكويت: دار القلم، ١٩٨٤م.).
٥٤. الشوكاني، محمد بن علي، «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع». (بيروت: دار المعرفة).
٥٥. الصاوي، أحمد بن محمد الخلوتي، «حاشية الصاوي بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير للدردير». (دار المعارف).
٥٦. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك، «الوافي بالوفيات». المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى. (بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ.).
٥٧. عبد الحميد، محسن، «تجديد الفكر الإسلامي». (ط١، فيرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦م.).
٥٨. عثمان، محمد رأفت، «النظام القضائي في الفقه الإسلامي». (ط٢، دار البيان،



١٩٩٣م).

٧٤. مسلم بن الحجاج القشيري، «صحيح مسلم»، تحقيق: مجموعة من العلماء، (تركيا: دار الطباعة العامرة، ١٣٣٤هـ.).

٧٥. المؤمن، علي، «الإسلام والتجديد رؤي في الفكر الإسلامي المعاصر». (ط١، بيروت: دار الروضة، ٢٠٠٠م.).

٧٦. النحلوي، عبد الرحمن، «ابن قيم الجوزية - دراسة موضوعية تحليلية تربوية». (ط١، بيروت: دار الفكر المعاصر - دمشق: دار الفكر، ١٩٩١م.).

٧٧. النمر، علي، «التجديد في الفقه الإسلامي». (نشر الألوكة، تاريخ الزيارة ٢٠ - ٥ - ٢٠٢٣م.).

٧٨. النووي، يحيى بن شرف، «المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي)». (دار الفكر).

٧٩. النووي، محي الدين، «شرح صحيح مسلم». تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيحا. (ط٢، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٧هـ.).

### **Bibliography:**

1. Ibn al-Imad, Abd al-Hayy ibn Ahmad al-Akri al-Hanbali, «Shadharāt Al-DhahabFīAkhbār Min Dhahab». Investigation: Abdel Qader Al-Arnaout, Mahmoud Al-Arnaout. (Damascus: Dar Ibn Kathir, 1406 AH).

2. Ibn Battal, Ali bin Khalaf, «SharḥṢaḥīḥ Al-Bukhārī». Investigation: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim. (2nd edition, Riyadh: Al-Rushd Library, 1423 AH).


3. Ibn Taghri Bardī, Yusuf bin Abdullah, «Al-Manhal Al-ṢāfiWālmstwfāBa‘da Al-Wāfi». (Egyptian General Book Authority).

4. Ibn Hibban, Abu Hatem Muhammad al-Basti, «Sahih Ibn Hibban», verified by: Muhammad Ali Sonmez, Halis Ay Demir. (1st edition, Beirut: Dar Ibn Hazm, 1433 AH).

5. Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Al-Asqalani, «al-Durar alkāmnhfīayān al-mi‘ah al-thāminah». (2nd ed., Hyderabad Deccan - India: Uthmani Encyclopedia, 1392 AH).

6. Ibn Abidin, Al-Dimashqi, «Ḥāshiyat Ibn ‘Ābidyn Ḥāshiyat Radd Al-Mukhtār‘alā Al-Durr Al-MukhtārSharḥTanwīr Al-Abṣār». (Beirut: Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, 1421 AH).

7. Ibn Qudamah, Abdullah bin Ahmed, «Al-Mughni». Investigation:



Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki, Dr. Abdel Fattah Mohammed Al-Helou. (5th edition, Dar Alam al-Kutub, 1426 AH).

8. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad ibn Abi Bakr, «Ijtimā Al-Juyūsh Al-Islāmīyah‘aláGhazw Al-Mu‘aṭṭilahWa-Al-Jahmīyah». (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1404 AH).

9. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "I‘lām Al-Muwaqqi‘in‘an Rabb Al-‘ālamīn". Investigation: Muhammad Abdel Salam Ibrahim. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1411 AH).

10. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "Ighāthat Al-LahfānFīḤukmṬalāq Al-Ghaḍbān". Investigation: Muhammad Afifi. (2nd ed., Beirut: Al-Maktab Al-Islami, Lebanon: Farqad Al-Khani Library, Riyadh: Kingdom of Saudi Arabia, 1408 AH).

11. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "Ighāthat Al-LahfānFīMaṣāyid Al-Shayṭān". Verified by: Muhammad Uzair Shams, its Hadiths were narrated by: Mustafa bin Saeed Etim. (1st edition, Mecca: Dar Alam Al-Fawaed for Publishing and Distribution).

12. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "Al-ṢalāhWa-AḥkāmTārikuhā". (Medina: Culture Library).

13. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "Al-Ṣawā‘iq Al-MursalāhFī Al-Radd ‘alá Al-JahmīyahWa-Al-Mu‘aṭṭilah". Investigation: Ali bin Muhammad Al-Dakhil Allah. (1st edition, Riyadh: Dar Al-Asimah, 1408 AH).

14. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "Al-Ṭuruq Al-ḤikmīyahFī Al-Siyāsah Al-Shar‘īyah". (Dar Al Bayan Library).

15. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "Al-Furūsīyah". Investigation: Mashhour bin Hassan Al Salman. (1st edition, Hail: Dar Al-Andalus, 1414 AH).

16. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad ibn Abi Bakr, "Al-Kāfiyah Al-ShāfiyahFī Al-Intiṣār Lil-Firqah Al-Nājiyah (Nūnīyat Ibn al-Qayyim)". Investigation: A group of investigators. (1st edition, Mecca: Dar Alam Al-Fawaed for Publishing and Distribution, 1428 AH).

17. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "Tuḥfat Al-Mawdūd Bi-Aḥkām Al-Mawlūd". Study and investigation: Abdel Moneim Al-Ani. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1403 AH).

18. Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, "Zād Al-



Ma'ād FīHudá Khayr Al-'ibād". (27th edition, Beirut: Al-Resala Foundation, Kuwait: Al-Manar Islamic Library, 1415 AH).

19. Ibn Kathir, Ismail bin Omar al-Dimashqi, "Al-BidāyahWa-Al-Nihāyah". (Damascus: Dar Al-Fikr, 1407 AH).

20. Ibn Majah, Muhammad bin Yazid Al-Qazwini, «Sunan Ibn Majah.» Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi. (Dar Revival of Arabic Books - Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi).

21. Ibn Maza, Burhan al-Din Mahmoud bin Ahmad, «Al-Muḥīṭ Al-BurhānīFī Al-Fiqh Al-Nu'mānī». Investigation: Abdul Karim Sami Al-Jundi. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1424 AH).

22. Ibn Manzur, Muhammad bin Makram, «Lisān al-'Arab». (Beirut: Dar Sader).

23. Ibn Najim, Zain al-Din bin Ibrahim al-Masry, «Al-AshbāhWa-Al-Nazā'ir'alá Madhhab AbīḤanīfah Al-Nu'mān». Investigation: Zakaria Amirat. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1419 AH).

24. Ibn Najim, Zain al-Din bin Ibrahim al-Masry, "Al-Baḥr Al-Rā'iqSharḥ Kanz Al-Daqā'iq", and at the end of it: Takmilat Al-Ṭūrī, Muhammad bin Hussein bin Ali al-Hanafī al-Qadri. (2nd edition, Dar Al-Kitab Al-Islami).

25. Abu Bakr, Awad Abdullah, "Evidence Law in Islamic Jurisprudence." Journal of the Islamic University of Madinah 58.

26. Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani, "Sunan Abi Dawud." Investigator: Muhammad Mohieddin Abdel Hamid. (Sidon - Beirut: Modern Library).

27. Abu Zaid, Bakr bin Abdullah, "Ibn Al-Qayyim Al-Jawziyyah - His Life, Works And Sources." (In Arabic) (1st edition, Riyadh: Dar Al-Asimah, 1412 AH).

28. Abu Zaid, Bakr bin Abdullah, "Simplification of the Sciences of Ibn al-Qayyim." (In Arabic) (1st edition, Riyadh: Dar Al-Asimah for Publishing and Distribution, 1416 AH).

29. Ahmed, Ibn Hanbal Al-Shaybani, "Al-Musnad", edited by: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid - and others. (1st edition, Beirut: Al-Resala Foundation, 1421 AH).

30. Al Yahya Al-Zahrani, Saeed bin Hassan, "Renewal of Islamic Jurisprudence - An Applied Fundamental Study." (In Arabic), Supervision: Dr. Muhammad bin Abdullah Al-Sawat. (Doctoral dissertation - Department



of Sharia (Jurisprudence) - College of Sharia and Islamic Studies - Umm Al-Qura University - for the academic year 1435 AH).

31. Al-Albani, Muhammad Nasser al-Din, "Irwa' al-Ghaleel," (Beirut: Al-Maktab Al-Islami, 1405 AH).

32. Umama, Adnan Muhammad, «Renewal in Islamic Thought.» (In Arabic), (Cairo: Dar Bin Al-Jawzi, 2001 AD).

33. Al-Baji Suleiman bin Khalaf, "Al-Muntaqa Sharh Al-Muwatta." (1st edition, Jewar Governorate of Egypt: Al-Saada Press, 1332 AH).

34. Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, "Sahih Al-Bukhari", edited by: a group of scholars, (Bulaq Egypt: Al-Kubra Al-Amiriyya Press, 1311 AH).

35. Al-Bahuti, Mansour bin Yunus, «Daqā'iq Ūlī Al-Nuhá Li-Sharḥ Al-Muntahá, Al-Ma'rūf Bi-Sharḥ Muntahá Al-Irādāt». (1st edition, Alam al-Kutub, 1414 AH).

36. Al-Bahouti, Mansour bin Yunus, "Kashshāf Al-Qinā'an Matn Al-Iqnā'". (House of Scientific Books).

37. Al-Bayhaqi, Ahmad bin Al-Hussein, "Al-Sunan Al-Kubra." Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki. (1st edition, Cairo: Hijr Center, 1432 AH).

38. Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa, "Al-Jaami' Al-Kabeer." Investigation: Bashar Awad Maarouf. (1st edition, Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami, 1996 AD).

39. Al-Juwayni, Abdul Malik bin Abdullah, «Nihayat al-Muttalib fi Diriyah al-Madhab.» Edited and indexed by: A. Dr. Abdel Azim Mahmoud El-Deeb. (1st edition, Dar Al-Minhaj, 1428 AH).

40. Hijazi, Awadallah Gad, «Ibn Al-Qayyim And His Position On Islamic Thought.» (In Arabic) (Cairo: Islamic Research Academy, 1972 AD).

41. Al-Husseini, Muhammad bin Muhammad, «Tāj Al-'arūs Min Jawāhir Al-Qāmūs». Investigation: Mahmoud Al-Tanahi and others. (Kuwait: National Council for Culture and Arts, 1974 AD).

42. Khader, Mustafa Khalil, "Theses on Renewal in Contemporary Arab Islamic Political Thought, Zak al-Milad as Case Study." (In Arabic), (1st edition, Ain Center for Studies and Research, 2018 AD).

43. Khattab, Hassan Al-Sayyid Hamid, "From the Conditions for Renewing Islamic Jurisprudence - An Applied Study." (In Arabic), Journal of the Faculty of Arts in Menoufia - Egypt, 61 (October 2007).



44. Damad Effendi, Abd al-Rahman Sheikhzadeh, «Majma Al' Anhur Fī Sharḥ Multaqá Al-Abḥur». Correction and arrangement: Ahmed bin Othman bin Ahmed Al-Qara Hisari. (Türkiye: Al-Amira Printing House, 1328 AH).

45. Khattab, Omar Ahmed, «Al-Fiqh Qayyim Min KutubIbn Qayyim» (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 2018 AD).

46. Al-Raawi, Omar Ahmed, «Love of Allah - the Almighty - According To The Two Venerable Imams Ibn Taymiyyah Al-Harrani And Ibn Qayyim Al-Jawziyyah.» (In Arabic) (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 2018 AD).

47. Al-Zarqani, Muhammad bin Abdul Baqi, "Sharḥ Al-Zurqānī‘aláMuwatta’ Al-ImāmMālik". Investigation: Taha Abdel Raouf Saad. (1st edition, Cairo: Library of Religious Culture, 1424 AH).

48. Al-Sarkhasi, Muhammad bin Ahmed, "Al-Mabsūṭ". (Beirut: Dar Al-Ma'rifa, 1414 AH).

49. Saeed, Bustami Muhammad, "The Concept of Renewing Religion." (3rd edition, Jeddah: Al-Taseer Center for Studies and Research, 2015 AD).

50. Al-Sayyid, Jamal bin Muhammad, "Ibn Qayyim al-Jawziyyah and His Efforts In Serving The Sunnah of The Prophet and Its Sciences." (In Arabic) (1st edition, Medina: Deanship of Scientific Research at the Islamic University, 1424 AH).

51. Al-Shami, Saleh Ahmed, "Imam Ibn Qayyim Al-Jawziyyah - The Reformer Preacher And Encyclopedic Scholar." (In Arabic) (1st edition, Damascus: Dar Al-Qalam, 2008 AD).

52. Al-Shabramlsi, Nour al-Din bin Ali al-Aqhari, "HāshiyatAbī al-Diyā'". (Last edition, Beirut: Dar Al-Fikr).

53. Sharaf al-Din, Abd al-Azim Abd al-Salam, "Ibn Qayyim al-Jawziyyah - His Era, His Approach, and His Views on Jurisprudence, Beliefs, And Sufism." (In Arabic) (3rd edition, Kuwait: Dar Al-Qalam, 1984 AD).

54. Al-Shawkani, Muhammad bin Ali, "al-Badr al-tāli‘ bi-maḥāsin min ba‘da al-qarn al-sābi‘." (Beirut: Dar Al-Ma'rifa).

55. Al-Sawi, Ahmed bin Muhammad Al-Khalouti, "HāshiyatAlšāwy=Bulghat Al-SālikL'qrb Al-Masālik Al-Ma'rūf Bi-Hāshiyat Al-Šāwī‘alá Al-Sharḥ Al-ŞaghīrLldurdeer". (Dar Al Maaref).

56. Al-Safadi, Saladin Khalil bin Aibak, "Al-Wafī bil-Wafiyat." Investigator: Ahmed Al-Arnaout and Turki Mustafa. (Beirut: Dar Ihya al-Turath, 1420 AH).



57. Abdel Hamid, Mohsen, "Renewing Islamic Thought." (In Arabic), (1st ed., Virginia - USA: International Institute for Islamic Thought, 1996 AD).

58. Othman, Muhammad Raafat, "The Judicial System in Islamic Jurisprudence." (In Arabic) (2nd edition, Dar Al-Bayan, 1415 AH).

59. Al-Iraqi, Abd al-Rahim bin al-Hussein, "Tarh al-Tathrib fi Sharh al-Taqrīb," completed by his son: Ahmad bin Abd al-Rahim bin al-Hussein Ibn al-Iraqi, (ancient Egyptian edition).

60. Attiya, Jamal, and his colleague, "Renewing Islamic Jurisprudence." (In Arabic), (1st edition, Damascus: Dar Al-Fikr, 2000 AD).

61. Al-Omrani, Yahya bin Abi Al-Khair, "Al-Bayān Fī Madhhab Al-Imām Al-Shāfi'ī". Investigation: Qasim Muhammad Al-Nouri. (1st edition, Jeddah: Dar Al-Minhaj, 1421 AH).

62. Awaida, Kamel Muhammad Muhammad, "Imam al-Hafiz Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyyah." (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah).

63. Issa, Khayra, "Conditions for Renewing in Islamic Jurisprudence." Al-Isti'ab Journal - a peer-reviewed international scientific journal - issued by the Sharia Studies Clinic at Abu Bakr Belkaid University - Tlemcen - Algeria 6, (September 2020).

64. Al-Ainy, Mahmoud bin Ahmed, "Al-Binaya Sharh Al-Hidaya." (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1420 AH).

65. Al-Aini, Mahmoud bin Ahmed, "Umdat Al-Qari Sharh Sahih Al-Bukhari." (Beirut: Arab Heritage Revival House).

66. Al-Ghunaimi, Muhammad Muslim, "The Life of Ibn Qayyim al-Jawziyyah." (2nd ed., Beirut: Al-Maktab Al-Islami, 1981 AD).

67. Al-Fayoumi, Ahmed bin Ali, "Al-Miṣbāḥ Al-Munīr". (Beirut: Dar Lebanon, 1987 AD).

68. Al-Qarafi, Ahmed Ibn Idris, "Sharḥ Tanqīḥ Al-Fuṣūl". (Beirut: Dar Al-Fikr, 1424 AH).

69. Al-Qarafi, Ahmed bin Idris Al-Sanhaji, "Al-Furūq Anwār Al-Burūq Fī Anwā' Al-Furūq". Investigation: Omar Hassan Al-Qiam. (2nd ed., Beirut: Al-Resala Foundation, 1429 AH).

70. Al-Qunawi, Qasim bin Abdullah, "Anīs Al-Fuqahā' Fī T'ryfāt Al-Alfāz Al-Mutadāwalah Bayna Al-Fuqahā'". Investigation: Yahya Murad. (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1424 AH).



71. Kahil, Zuhair, "The Maqasid Dimension According To Ibn Al-Qayyim In His Criticism Of The Maliki Jurisprudence Through Applied Models On The Main Maqasid Rules." Periodicals of the University of Algiers 3, 36 (2022 AD).

72. Al-Mawardi, Ali bin Muhammad, "Al-Ḥawī Al-Kabīr Fī Fiqh Madhhab Al-Imām Al-Shāfi'ī". Investigation: Sheikh Ali Muhammad Moawad - Sheikh Adel Ahmed Abdel Mawjoud. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1419 AH).

73. Cairo Arabic Language Academy, «al-Mu‘jam al-Wasīṭ». (Cairo: Arabic Language Academy, 1993).

74. Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri, «Sahih Muslim», edited by: a group of scholars, (Türkiye: Al-Amira Printing House, 1334 AH).

75. Al-Moumen, Ali, "Islam and Renewal Visions in Contemporary Islamic Thought." (In Arabic) (1st edition, Beirut: Dar Al Rawda, 2000 AD).

76. Al-Nahlawi, Abdul Rahman, «Ibn Qayyim Al-Jawziyyah - An Objective, Analytical, Educational Study.» (In Arabic) (1st ed., Beirut: Dar Al-Fikr Al-Mu’asim - Damascus: Dar Al-Fikr, 1991 AD).

77. Al-Nimr, Ali, «Renewal in Islamic Jurisprudence.» (In Arabic), (Published by Aloka, date of visit: 52023/20/ AD).

78. Al-Nawawi, Muhyiddin, «Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim». Investigation: Sheikh Khalil Mamoun Shiha. (3rd edition, Beirut: Dar Al-Ma’rifa, 1417 AH).

79. Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf, «Al-Majmu’ Sharh Al-Muhadhdhab (with Takmilah Al-Subki and Al-Muti’i).» (Dar Al-Fikr).

سندس جمال رفيق شيخ علي

باحثة دكتوراه بقسم الدراسات الإسلامية «مسار الفقه وأصوله» بجامعة الملك سعود

**Sondos Jamal Rafiq Sheikh Ali**

Doctoral researcher in the Department of Islamic Studies  
Jurisprudence and its Principles track, King Saud University

المشرف: أ.د. صالح بن محمد الفوزان

**Supervisor: Prof. Dr. Saleh bin Muhammad Al-Fawzan**

البريد الإلكتروني: Sondosj91@gmail.com

فقه الحج عند الإمام إبراهيم النخعي

«من خلال استعراض بعض مسائل الحج عنده»

**The jurisprudence of Hajj according to Imam Ibrahim Al-Nakhai**

«By reviewing some of his Hajj issues»

**المستخلص:**

هذه دراسة تهدف إلى إظهار فقه الإمام إبراهيم النخعي، وهو فقه مفرق غير مجموع بشكل منضبط، ولإظهار فقه الإمام النخعي أهمية كبيرة؛ لكونه أحد شيوخ المدرسة الحنفية التي تلقت علمه، ولبيان أثر فقه إبراهيم النخعي في مذهب الحنفية، كما أن هناك دعوى أن الفقه الحنفي موافق لفقه الإمام إبراهيم النخعي، فيأتي هذا البحث ليجيب عن هذا الإشكال.

**الكلمات المفتاحية:** فقه، الحج، الإمام النخعي، إبراهيم، النخعي.

**Abstract:**

This study aims to show the jurisprudence of Imam Ibrahim Al-Nakha'i, which is a divided jurisprudence that is not comprehensive in a disciplined manner, and to show the jurisprudence of Imam Al-Nakha'i is of great importance. Because he is one of the sheikhs of the Hanafī school that received his knowledge, and to demonstrate the impact of the jurisprudence of Ibrahim al-Nakha'i on the Hanafī doctrine, there is also a claim that Hanafī jurisprudence is consistent with the jurisprudence of Imam Ibrahim al-Nakha'i, so this research came to answer this problem.

**Keywords:** jurisprudence, Hajj, Imam Al-Nakhai, Ibrahim, Al-Nakhai.

## المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد...

فإن التابعين رحمهم الله هم خير الأمة وأعدلها بعد الصحابة رضوان الله عليهم وأشدّها تمسكاً بالسنة، وأبعدها عن البدعة وأسلمها فطرة، وهم الذين نقلوا إلى الأمة ما تلقوه عن الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويعد عصر التابعين وتلاميذهم من أهم المراحل في تاريخ الفقه الإسلامي، حيث يشكل عصرهم حلقة الوصل بين فقهاء الصحابة من جهة، وأئمة المذاهب من جهة أخرى، فهم الذين أثروا الفقه الإسلامي بأرائهم الاجتهادية، وإعدادهم للطبقة التالية من الفقهاء، لا سيما تلاميذ التابعين الذين أصبحوا فيما بعد أساتذة أئمة المذاهب.

وكان من أبرز العلماء الذين أثروا هذا العلم بأرائهم الاجتهادية في الفقه والحديث والتفسير وحظي بعناية الفقهاء المتقدمين في المذهب الحنفي، بنقل آرائه واجتهاداته الفقهية الإمام إبراهيم النخعي رحمه الله.

سائلة المولى التوفيق والسداد.

## مشكلة البحث:

يعد الإمام إبراهيم النخعي (رحمه الله) أحد شيوخ المدرسة الحنفية التي تلقت علمه بواسطة شيخ إمام المذهب حماد بن أبي سليمان، فالنخعي هو شيخ حماد الذي كان شيخاً لإمام المذهب أبي حنيفة رحمهم الله جميعاً، إلا أن أثر علم النخعي في مذهب الحنفية بحاجة إلى جمع وبيان بعد استقرار المذهب، مما يستدعي دراسة فقه الإمام إبراهيم النخعي مع إبراز أثره في مذهب الحنفية.

## أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- إن جمع فقه عالم جليل كإبراهيم النخعي (رحمه الله) بعد البحث والاستقراء في مظانه يسهل على الباحثين الوصول إلى هذا العلم الغزير.

٢- التعرف على أثر فقه إبراهيم النخعي في المذهب الحنفي، سيما مع الجدل الشهير حول اعتبار مذهب الحنفية امتداداً لفقه إبراهيم النخعي وفقهاء الكوفة قبله، ولا يمكن حسم هذا الجدل إلا عبر دراسة المسائل المنقولة عن إبراهيم النخعي مع موازنتها بالمذهب المعتمد عند الحنفية لمعرفة حقيقة هذا الأثر ومداه.

## أهداف البحث:

١- التعرف على اختيارات إبراهيم النخعي وترجيحاته الفقهية والأصولية في بعض مسائل

الحج.

٢- التعرف على منهجية إبراهيم النخعي في الفقه والأصول من خلال اختياراته وترجيحاته، في بعض مسائل الحج.

٣- بيان أثر إبراهيم النخعي في المذهب الحنفي أصولاً وفروعاً، في بعض مسائل الحج.

#### أسئلة البحث:

١- ما هي اختيارات إبراهيم النخعي وترجيحاته الفقهية والأصولية في بعض مسائل الحج؟

٢- ما هي منهجية إبراهيم النخعي في الفقه والأصول من خلال اختياراته وترجيحاته في بعض مسائل الحج؟

٣- ما أثر إبراهيم النخعي في المذهب الحنفي أصولاً وفروعاً في بعض مسائل الحج؟

#### حدود البحث:

يتناول البحث دراسة آراء الإمام إبراهيم النخعي (رحمه الله) في بعض مسائل الحج، ومن اعتنى بذكر فقهه من الحنفية وغيرهم، وموازنته بالمعتمد عند الحنفية وبالأقوال الأخرى داخل المذهب الحنفي.

#### الدراسات السابقة:

بعد البحث في قاعدة الرسائل الجامعية في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ومكتبة الملك فهد الوطنية، ودليل رسائل مكتبة الملك سلمان بجامعة الملك سعود، ومكتبة الأمير سلطان للعلوم والمعرفة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ومحركات البحث في شبكات الإنترنت لم أجد بحثاً أو دراسة متخصصة في هذا الموضوع، ولكن يمكن الإشارة إلى الدراسات التالية مما له صلة بموضوع الدراسة، وبيانها على النحو الآتي:

١ - فقه إبراهيم النخعي (رحمه الله) في الجنائيات، دراسة فقهية مقارنة، للباحث: حسين عبد المجيد حسين أبو العلا، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في جامعة الأزهر عام ٢٠١٢ م.

المقارنة بين هذه الرسالة وبين موضوع الدراسة:

الفرق ظاهر من عنوان الرسالة؛ حيث إن موضوع هذه الدراسة في مسائل الحج، مع بيان أثر فقه النخعي في مذهب الحنفية في هذه المسائل، أما موضوع رسالة الباحث فيتعلق ببيان اجتهادات إبراهيم النخعي (رحمه الله) في فقه الجنائيات مقارنة مع المذاهب الأخرى.

٢- أصول وقواعد فقه إبراهيم النخعي، رسالة دكتوراه بجامعة الأزهر، إعداد التجاني أبو بكر علي، إشراف عبد الجليل سعد القرنشاوي، عام ١٤٠٩ هـ.

## المقارنة بين هذه الرسالة وبين موضوع الدراسة:

الفرق ظاهر من عنوان الرسالة؛ حيث إن موضوع هذه الدراسة في مسائل الحج، مع بيان أثر فقه النخعي في مذهب الحنفية في هذه المسائل، أما رسالة الباحث فهي في القواعد والأصول التي استند إليها النخعي في فقهه، ولم تعرض المسائل الفقهية بشكل تفصيلي، كما لم تُعن ببيان أثر فقه النخعي في المذهب الحنفي، وهو الهدف الرئيس للدراسة التي أقدم خطتها.

٢- موسوعة فقه إبراهيم النخعي، للأستاذ الدكتور: محمد رواس قلعه جي، والكتاب من منشورات دار النفائس ببلبنان، عام ١٩٨٦م.

وهذه الموسوعة تناول فيها المؤلف المصطلحات الفقهية وما يندرج تحتها من المسائل على الترتيب الهجائي على ضوء المنهج التالي:

- يورد المصطلح الفقهي، ويعرف به تعريفاً موجزاً، ثم يتناول أبرز المسائل التي تدرج تحت المصطلح المراد دراسته.

- يبين أحكام المسائل الفقهية المندرجة تحت المصطلحات، وما نقل عن الإمام إبراهيم النخعي رحمه الله فيها، ولا يشير إلى الخلاف إلا ما ندر.

- اقتصر في جملة المسائل التي تناولها في هذه الموسوعة على بيان رأي الإمام إبراهيم النخعي رحمه الله، أو الروايات المنقولة عنه في المسألة، ولم يذكر رأي غيره إلا في حالات نادرة نقلًا عن بعض أئمة الحنفية.

- خلت جُلُّ المسائل الواردة في الموسوعة عن الاستدلال إلا ما ندر.

## المقارنة بين هذه الموسوعة وبين موضوع الدراسة:

إن هذه الدراسة التي أقدم خطتها تتناول بيان آراء إبراهيم النخعي (رحمه الله) مع موازنتها بما عليه الحنفية على وفق المنهج المشار إليه في الاستدلال وبيان أثره في مذهب الحنفية، مع بيان سبب الخلاف الفقهي والمنهجي وأثرهما، ومن ثم فهو يختلف عن الموسوعة من وجوه:

- من جهة دراسة اجتهاداته وما يتقرر مذهباً عند تعدد الروايات، وما تستند إليه من الأدلة، وأثر ذلك كله على ما استقر عليه مذهب الحنفية في تلك المسائل.

- من جهة تحرير ما يمثل مذهباً له عند تعدد الروايات المنقولة عنه.

- من جهة الاستدلال للمسائل الواقعة في تقسيمات البحث وتقديرها.

- من جهة دراسة الأدلة وأثرها في مذهب الحنفية.

- من جهة بيان منهجه في الاجتهاد في مسائل الدراسة والمقارنة بينه وبين مذهب الحنفية.

- من جهة بيان سبب الخلاف الفقهي والمنهجي بينه وبين الحنفية إن وجد.

## منهج البحث:

المنهج الاستقرائي الاستنتاجي.

خطة البحث: يحتوي البحث على مقدمة، وتسعة مطالب، وخاتمة، أما المقدمة فتشتمل على مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

المطلب الأول: التعريف بالإمام إبراهيم النخعي.

المطلب الثاني: حكم الحج.

المطلب الثالث: من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز.

المطلب الرابع: حج الصبي الصغير غير المكلف.

المطلب الخامس: حج العبد.

المطلب السادس: حج الأعرابي.

المطلب السابع: الحج عن الميت.

المطلب الثامن: الحج عن المريض العاجز.

المطلب التاسع: الاستطاعة.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

## المطلب الأول

### التعريف بالإمام إبراهيم النخعي<sup>(١)</sup>

اسمه: هو الإمام الحافظ فقيه العراق، أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخع النخعي، اليماني، ثم الكوفي، أحد الأعلام، وهو ابن مليكة؛ أخت الأسود بن يزيد.

مولده: لم تجزم المصادر التاريخية بتاريخ مولده، ولم أفق على مصدر تاريخي موثوق ذكر له تاريخ ولادة أو وفاة محدد، ويقال إن مولده كان بين ٢٩هـ أو ٤٧هـ، وتوفي عام ٩٦هـ، ولكن الذهبي ذكر أنه توفي وعمره بين الخمسين والستين.

منزلته: يعد الإمام إبراهيم النخعي من التابعين بلا خلاف عند أهل الصنعة، فهو دخل على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وكان بصيراً بعلم ابن مسعود، واسع الرواية، فقيه النفس، كبير الشأن، كثير المحاسن رحمه الله تعالى. وكان مفتي أهل الكوفة هو والشعبي في زمانهما، وكان رجلاً صالحاً، فقيهاً، متوقياً، قليل التكلف وهو مختف من الحجاج.

أبرز شيوخه الذين روى عنهم: مسروق، وعلقمة بن قيس، وعبيدة السلماني، وأبي زرعة البجلي، وخيثمة بن عبد الرحمن، والربيع بن خثيم.

أبرز تلامذته الذين رووا عنه: حماد بن أبي سليمان، وسماك بن حرب، ومغيرة بن مقسم، وأبو معشر بن زياد بن كليب.

## المطلب الثاني

### الاستدلال على حكم الحج

صورة المسألة:

ورد قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(١)</sup>، فهل الأمر (وأتموا) بالنسبة للحج يُحمل على فرضية الحج؟ أم أن المراد لزوم الحج عند الشروع فيه وليس وجوبه ابتداءً؟ وهذا له أثر ظاهر على حكم الحج أخذاً من هذه الآية.

- الحج: هو زيارة مكان مخصوص في زمن مخصوص بفعل مخصوص<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٢٠-٥٢٤)، الطبقات الكبرى (٦/ ٢٧٩-٢٨١).

(٢) سورة البقرة: ١٩٦.

(٣) انظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين (٢/ ٤٥٤).

## الأقوال في المسألة :

### قول إبراهيم النخعي :

ذهب إبراهيم النخعي إلى فرضية الحج؛ حيث ظهر ذلك من خلال قراءته للآية ورواياته الواردة عنه عند السؤال، فقد قرأ: ( وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت ) بدلاً من أتموا<sup>(١)</sup>، وورد عنه بأن الإتمام ورد بحق الحج هنا على وجه الفرضية لا التطوع، وأما العمرة، فلا يشملها الأمر هنا على وجه الفرضية، بل هي على وجه التطوع، ومن رواياته المشهورة:

- عن أبي معشر عن إبراهيم، قال: قال عبد الله ابن مسعود: ( الحج فريضة، والعمرة تطوع)<sup>(٢)</sup>.

ونقل عنه إذا شرع بالعمرة فالعمرة هنا سنة مؤكدة<sup>(٣)</sup>.

### القول المعتمد في مذهب الحنفية :

مذهب الحنفية<sup>(٤)</sup>: أن الحج فريضة والعمرة تطوع، وأن قوله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾<sup>(٥)</sup>، لا يظهر منه حكم الحج ابتداءً، ولا حكم العمرة؛ وإنما هو في حكم الإتمام للحج والعمرة عند الشروع بهما.

ثم اختاروا أن الإتمام عند الشروع بالحج فرض، والإتمام عند الشروع بالعمرة واجب.

### القول الموافق لقول إبراهيم النخعي :

وافق قول الحنفية قول إبراهيم النخعي في أن الحج فريضة والعمرة تطوع، ولكن لم يتفق الحنفية مع إبراهيم النخعي في حمل الإتمام في الآية ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾<sup>(٦)</sup> على الأمر بإقامة الحج ابتداءً، وإنما حملوه على معنى الإتمام عند الشروع بالحج، أو العمرة.

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، رواه بسند صحيح، (٣٢٨/٣). ومعالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي، حيث روى عنه القراءة بلفظ: (وأقيموا الحج والعمرة لله)، (٢١٧/١). وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٥٢٢/١). وقفه السنة، للسيد سابق، (٦٢٥/١).

(٢) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة، (رقم الحديث: ١٣٦٤٨)، (٢٢٣/٣). وجامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، (١٤/٣). ونسب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي، وقال عنه الزيلعي: غريب مرفوعاً، (١٤٩/٣). والدراية في تخريج أحاديث الهداية، للعسقلاني، (٤٨/٢). والتبيان في تخريج وتبويب أحاديث بلوغ المرام، للشلاحي، قال الشلاحي: أبو معشر لم أميزه لكن الذي يظهر أنه نجح بن عبد الرحمن السندي، إن كان هو فهو ضعيف ضعفه ابن معين والإمام أحمد والبخاري والنسائي، (٤٠/٨).

(٣) البنائة شرح الهداية، للعيني، (٤/٤٦١).

(٤) انظر: المبسوط، للسرخسي، (٤/٥٨-٥٩). وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢٢٦-٢٢٧). والهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني، (١/١٧٨). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (١/٣٢٩). والعناية شرح الهداية، للبايرتي، (٣/١٣٩).

(٥) سورة البقرة: ١٩٦.

(٦) سورة البقرة: ١٩٦.

## الأدلة :

### أدلة قول إبراهيم النخعي :

أولاً: قرأ إبراهيم النخعي: «وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت) بدلاً من أتموا»<sup>(١)</sup>.  
ودلالة الأمر (وأقيموا) عنده على ابتداء الفرض أولاً بحق الحج دون العمرة؛ إذ معنى ذلك:  
أتموا الحج بمناسكه وسننه، وأتموا العمرة بحدودها وسننها<sup>(٢)</sup>.

مناقشة الدليل: إن قراءة النخعي (وأقيموا) شاذة<sup>(٣)</sup>، فلا يُبنى عليها حكم فقهي.  
الجواب عن هذه المناقشة: إن القراءة وإن كانت شاذة لكنها تقوم مقام خبر الواحد<sup>(٤)</sup>.  
ثانياً: عن أبي معشر عن إبراهيم، قال: قال عبد الله بن مسعود: الحجُّ فريضة، والعمرةُ  
تطوع<sup>(٥)</sup>.

استخدم إبراهيم النخعي هذه الرواية كثيراً عندما كان يسأل عن معنى الآية وأثرها في  
حكم الحج، فكان يكتفي بقول عبد الله بن مسعود: الحج فريضة، والعمرة تطوع.

### أدلة الحنفية :

أولاً: قرأ الحنفية قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(٦)</sup> بالرفع؛ فنصبوا الحج، ورفعوا  
العمرة<sup>(٧)</sup>.

ودلالة القراءة بالرفع: أن العمرة هنا مبتدأ مخبر عنه بأن العمرة لله؛ فالنفل لله كالفرض،  
ولم تأت العمرة هنا معطوفة على الأمر بالحج، بل هو كلام تام بنفسه؛ لأن الأمر المطلق لا يفيد  
فرضية الشيء ابتداءً إلا بورود دليل آخر يبين فرضيته، وفرضية الحج ظهرت من قوله تعالى:  
﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٨) (٩)</sup>.

أما قراءة غيرهم (نصب الحج والعمرة)؛ فعندهم تدل على حكم الحج والعمرة بعد الشروع

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، (٧/٢). ومعالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي، (٢١٧/١). واللباب في  
علوم الكتاب، للنعمان، (٣٥٨/٣).

(٣) انظر: اللباب في علوم الكتاب، للنعمان، (٢٦٠/٢). والوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، عزت شحاته، (٤٧/١).

(٤) انظر: اللباب في علوم الكتاب، للنعمان، (٣٦٠/٢). والوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، عزت شحاته،  
(٤٧/١).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) سورة البقرة: ١٩٦.

(٧) انظر: المبسوط، للسرخسي، (٥٨/٤). وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢٢٦/٢). وتبيين الحقائق شرح  
كنز الدقائق، للزيلعي، (٣/٢).

(٨) سورة آل عمران: ٩٧.

(٩) انظر: المبسوط، للسرخسي، (٨٩٠/٥٨). وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢٢٦/٢). وتبيين الحقائق  
شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٣/٢).

بهما، فمن أحرم بهما من دويرة أهله وجب عليه أن يتمهما<sup>(١)</sup>.

ثانياً: عن أم سلمة: (أن النبي ﷺ قال: الحج جهاد والعمرة تطوع)<sup>(٢)</sup>، ودلالة النص صريحة في أن الحج فرض والعمرة سنة، وأن الإتمام المذكور بالآية لا يقوم مقام ابتداء الفرض لتعارض الأدلة النقلية معه<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: عن جابر بن عبد الله قال: (سئل رسول الله عن العمرة، أو أجابة هي؟ قال: لا، وأن تعتمروا هو أفضل)<sup>(٤)</sup>، ودلالة النص ظاهرة على عدم وجوب العمرة، وعليه فإن الأمر بالحج والعمرة في سياق واحد كما في قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(٥)</sup> لا يدل على وجوب الابتداء بهما، وإنما يدل على لزومهما بالشروع فيهما<sup>(٦)</sup>.

### سبب الخلاف بين إبراهيم النخعي والحنفية في المسألة:

الخلاف بين النخعي والحنفية يعود إلى اختلافهم في قراءة الآية، فقرأ النخعي (وأقيموا) وحملها على الأمر بالفرض ابتداءً ولو لم يشرع في الحج، بينما قرأ الحنفية (وأتموا) وحملوا الأمر على وجوب إتمام الحج لمن شرع فيه، وعليه فإنهم يستدلون بأدلة أخرى غير هذا الدليل على فرضية الحج كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٧)</sup>، والأحاديث الكثيرة الواردة في فرضية الحج.

(١) انظر: المرجع السابق.

(٢) مُصَنَّف ابْن أَبِي شَيْبَةَ، لابن أبي شَيْبَةَ، حديث رقم: ١٣٨٢٧، (٦٢٨/٢). والسنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الحج، باب من قال العمرة تطوع، حديث رقم: ٨٨٢١، قال عنه البيهقي: حديث منقطع وبإسناده ضعف (٢٧٣/٩). وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للألباني، حديث رقم: ٢٠٠، قال عنه الألباني: ضعيف، (٣٥٨/١).

(٣) انظر: المبسوط، للسرخسي، (٥٨/٤). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزليعي، (٨٢/٢). وفتح باب العناية بشرح النقاية، للقاري، (١٥/٢).

(٤) رواه الترمذي في سننه، كتاب أبواب الحج، باب ما جاء في العمرة أو أجابة هي أم لا، رقم الحديث: ٩٢١، قال عنه الترمذي: حسن صحيح، (٢٦١/٣). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي، (٤٢١/٢). رقم الحديث ٩٢١.

(٥) سورة البقرة: ١٩٦.

(٦) انظر: المبسوط، للسرخسي، (٥٨/٤). وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢٢٦/٢). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزليعي، (٨٢/٢).

(٧) سورة آل عمران: ٩٧.

## المطلب الثالث

### من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز

صورة المسألة:

أن رجلاً نذر أن يحج ماشياً إلى مكة ثم عجز، فركب دابة أو غيرها.

### الأقوال في المسألة:

#### قول إبراهيم النخعي:

نقل عن إبراهيم النخعي أربعة أقوال<sup>(١)</sup>:

الأول: من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز فليركب، وليحج، ولينحر بدنة.

الثاني: من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز فليركب، وليحج، ولينحر هدياً، ووافق قوله هذا قول ابن عمر، (ونقل عنه أنه يأخذ بقول ابن عمر)<sup>(٢)</sup>.

الثالث: من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز، فيحج من العام القابل ويركب ما مشى ويمشي ما ركب ويهدي بدنة، ووافق قوله هذا قول ابن عباس، (ونقل عنه أنه كان يأخذ بقول ابن عباس)<sup>(٣)</sup>.

الرابع: من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز يعود ويمشي من حيث ركب، ولا هدي عليه.

عن ابن أبي شيبه، قال: عن إبراهيم في رجل يكون عليه مشى إلى البيت، فيمشي، ثم يعيي، قال: (يركب، فإذا كان قابل ركب ما مشى، ومشى ما ركب)<sup>(٤)</sup>. ووافق قوله هذا قول ابن الزبير، ونقل عنه أنه كان يأخذ بقول ابن الزبير<sup>(٥)</sup>.

#### القول المعتمد في مذهب الحنفية:

مذهب الحنفية<sup>(٦)</sup>: أن من نذر أن يحج ماشياً فعجز وركب أجزاءه ذلك، وعليه دم؛ فإذا ركب في الكل والأكثر يلزمه الدم، وفي الأقل تلزمه الصدقة بقدره من الكل من قيمة الشاة الوسط.

(١) انظر: موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، لمالك بن أنس، حديث رقم: ٧٤٧، (٢٦٢/١). ومصنف ابن أبي شيبه، لابن أبي شيبه، (٤٣٧/٣). والاستذكار، للقرطبي، (١٧٥/٥).

(٢) الاستذكار، للقرطبي، (١٧٥/٥).

(٣) الاستذكار، للقرطبي، قال القرطبي: روي هذا عن ابن عباس من طريق ثابت، (١٧٥/٥).

(٤) مصنف ابن أبي شيبه، كتاب الجنائز، باب في الرجل نذر وهو مشرك ثم أسلم، الأثر رقم: ١٢٥٥٧، (٤٣٦/٣).

(٥) الاستذكار، لابن عبد البر، (١٧٥/٥).

(٦) انظر: الهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني، (١/١٨٤). والمحيط البرهاني في الفقه النعماني، لأبي المعالي، (٢/٤٩٠). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، للزيلعي، (٢/٩٣). والجوهر النيرة على مختصر القدوري، للزبيدي، (١/١٤٩). والبنية شرح الهداية، للعيني، (٤/٤٩٩). وملتقى الأبحر، للحلبي، (ص/٤٦٢). والبحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، (٣/٨١).

## القول الموافق لقول إبراهيم النخعي:

وافق قول الحنفية الرواية الثانية عن إبراهيم النخعي: أن من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز فليركب، وليحج، ولينحر هدياً.

### الأدلة:

#### أدلة إبراهيم النخعي:

#### أدلة القول الأول لإبراهيم النخعي:

عن إبراهيم النخعي عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- أنه قال: (من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز فليركب وليحج ولينحر بدنة) (١).

#### أدلة القول الثاني لإبراهيم النخعي:

عن عطاء (٢): (أن امرأة جاءت ابن عمر، فقالت له: نذرت إلى الله أن أمشي إلى مكة، فلم أستطع، فقال: فامشي ما استطعت، واركبي، ثم اذبحي، وتصدقي إذا وصلت مكة) (٣). وجه الدلالة: أنه أمرها بذبح الهدى ولم يأمرها بأن تمشي ما ركبت (٤).

#### أدلة القول الثالث لإبراهيم النخعي:

ذكر ابن أبي شيبه قال حدثنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي: أنه سئل عن رجل يمشي إلى الكعبة، فمشى نصف الطريق، وركب نصفاً، فقال عامر: قال ابن عباس: (يركب ما مشى، ويمشي ما ركب من قابل ويهدي بدنة) (٥).

#### أدلة القول الرابع لإبراهيم النخعي:

ذكر ابن أبي شيبه، قال: حدثنا يعلى بن عبيد، عن الأجلح، عن عمرو بن سعيد البجلي، قال: كنت تحت منبر ابن الزبير وهو عليه، فجاء رجل، فقال: يا أمير المؤمنين إني نذرت أن أحج ماشياً، حتى إذا كان كذا وكذا ومشيت خشيت أن يفوتني الحج، ركبت، قال: لا خطأ عليك، ارجع

(١) موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، لمالك بن أنس، حديث رقم: ٧٤٧، (٢٦٢/١). والمهيأ في كشف أسرار الموطأ، للكماخي، حديث رقم: ٤٤٧، قال عنه الكماخي: إسناده ضعيف، لانتقاعه بين إبراهيم النخعي وعلي بن أبي طالب، قال أبو حاتم: لم يلق أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة، ولم يسمع منها شيئاً فإنه دخل عليها وهو صغير. وقال أبو زرعة: إبراهيم النخعي عن عمر وعلي وسعد بن أبي وقاص ومرسل، (٤٠٢/٢). والتعليق الممجد على موطأ محمد، للكنوي، (١٦٥/٣).

(٢) هو عطاء بن أبي رباح، ولد في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه، عام ٢٧هـ، وتوفي عام ١١٤هـ، ولد باليمن، ونشأ في مكة وتوفي فيها، انظر: سير أعلام النبلاء (٧٨/٥).

(٣) الاستذكار، لابن عبد البر، ذكره عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عطاء، (١٧٥/٥).

(٤) الاستذكار، لابن عبد البر، (١٧٥/٥).

(٥) الاستذكار، لابن عبد البر، (١٧٥/٥)، ابن عبد البر ذكر هذا الأثر عن ابن أبي شيبه.

عام قابل فامش ما ركبت واركب ما مشيت<sup>(١)</sup>.

**الترجيح بين الأقوال الأربعة**؛ يظهر قوة القول الرابع؛ لوجود رواية صريحة منقولة عن إبراهيم النخعي يُبين رأيه فيها، خلافاً لما نقله عن علي بن أبي طالب؛ حيث لم يصرح هنا بقوله، وإنما كان مجرد ناقل، ويظهر ضعف القول الأول؛ لوجود ضعف في سند الرواية، وأما القول الثاني فلم ينقل عنه بصريح العبارة، كما في القول الرابع، وكذلك القول الثالث، فكان القول الرابع أولى بالترجيح ونسبته لإبراهيم النخعي؛ لوجود رواية صريحة نقلت عنه.

### أدلة الحنفية:

أولاً: عن ابن عباس: أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت، (فأمرها النبي ﷺ أن تركب وتهدي هدياً)<sup>(٢)</sup>.

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ أوجب على أخت عقبة الهدي للركوب، وإطلاق الركوب في الرواية محمول على علمه بعجزها عن المشي بدليل ما في الرواية الأخرى الواردة عن ابن عباس: (أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية وإنها لا تطيق المشي، فقال النبي ﷺ: إن الله لغني عن مشي أختك، فلتركب ولتهد بدنة)<sup>(٣)</sup>، وعمل بإطلاق الهدي من غير تعيين بدنة لقوة روايتها<sup>(٤)</sup>.  
ثانياً: أن النذر ملحق بأصل الأمر بالحج، والحج الواجب أصله أن يحج راكباً لا ماشياً، فخرج عن نذره، لكن يلزمه الدم؛ لأنه أدخل نقصاً فيه<sup>(٥)</sup>.

اعتراض: كيف يجب عليه المشي بالنذر، وهو من شرطه أن يكون له نظير في الشرع، وهذا لا نظير له؟

أجيب عن هذا الاعتراض: بل له نظير؛ لأن أهل مكة ومن حولها لا يشترط في حقهم الراحلة، بل يجب المشي على كل من قدر منهم على المشي<sup>(٦)</sup>.

(١) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجنائز، باب الرجل والمرأة يلفغان بالمشي فلا يستطيعان، الأثر رقم: ١٢٥٥٤، (٣/ ٤٣٦). والاستذكار، لابن عبد البر، ونقل ابن عبد البر لهذه الرواية كان فيها إسقاط ل (لا خطأ عليك) مع التغيير اللطيف بالنقص غير المضرب به. (٥/ ١٧٥).

(٢) رواه أبو داود في سننه، كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في النذر في المعصية، حديث رقم: ٢٢٩٦، قال عنه الألباني: صحيح، (٥/ ١٨٧). والسنن الكبرى، للبيهقي، كتاب النذور، باب الهدي فيما ركب واختلاف الروايات فيه، حديث رقم: ٢٠١٤٠، رواه البيهقي بلفظ: إن الله لغني عن مشي أختك فلتركب ولتهد بدنة، (٢٠/ ٢١٧). وصحح إسناده ابن حجر في التلخيص الحبير، (٤/ ٣٢٧)، كتاب النذور، حديث رقم ٢٥٤٤.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) انظر: شرح مختصر الطحاوي، للجصاص (٧/ ٤٢٠-٤٢١). والمحيط البرهاني في الفقه النعماني، لأبي المعالي، (٢/ ٤٩٠). وفتح القدير، لابن الهمام، (٣/ ١٧٢، ط الحلبي). والبحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، (٢/ ٨١).

(٥) انظر: تحفة الفقهاء، للسمرقندي، (٢/ ٣٢٩). والهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني، (١/ ١٨٤). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٢/ ٩٢).

(٦) انظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٢/ ٩٣). والعناية شرح الهداية، للباقر، (٣/ ١٧١).

## سبب الخلاف بين إبراهيم النخعي والحنفية في المسألة :

وقع الخلاف بين إبراهيم النخعي والحنفية في حكم النذر في المسألة؛ فالنذر هنا عند الحنفية ملحق بأصل الأمر بالحج؛ لأن الحج الواجب عندهم أصله أن يحج راكباً لا ماشياً، وخروج الإنسان عن نذره يقتضي منه كفارة تجبر النذر، أو تسد النقص الذي ألحقه بالنذر<sup>(١)</sup>.

أما إبراهيم النخعي فغالب الروايات عنه يظهر منها أنه اعتبر النذر هنا واجب مستقل، ويجب الإتيان به على أكمل وجه له، وإن فاته شيء من هذا النذر أتى به بالإعادة، وجبر الإثم المترتب عن المخالفة لنذره بنحر الهدى.

### المطلب الرابع

#### حج الصبي الصغير غير المكلف

##### صورة المسألة :

إذا حج الصبي الصغير - غير المكلف - قبل البلوغ؛ فهل يقوم الحج الأول منه قبل البلوغ مقام حجة الإسلام له؟ أم يطالب بالحج ثانية؟

##### قول إبراهيم النخعي :

إن الصبي الصغير - غير المكلف - إذا قام بأداء منسك الحج قبل سن البلوغ، فلا يقع الحج الأول منه مقام حجة الإسلام، وإنما يُطالب عند البلوغ بتلبية الخطاب، والحج ثانية<sup>(٢)</sup>.

##### القول المعتمد في مذهب الحنفية :

إن الصبي الصغير - غير المكلف - إذا قام بأداء منسك الحج قبل سن البلوغ، فلا يقع الحج الأول منه مقام حجة الإسلام، وإنما يُطالب عند البلوغ بتلبية الخطاب والحج ثانية، وما فعله قبل البلوغ كان تطوعاً<sup>(٣)</sup>.

##### القول الموافق لقول إبراهيم النخعي :

وافق الحنفية إبراهيم النخعي في هذه المسألة: أن حج الصبي الصغير - غير المكلف - قبل بلوغه لا يقوم مقام حجة الإسلام، وعليه أن يلبي الخطاب بعد بلوغه، ويأتي بحجة الإسلام.

(١) انظر: تحفة الفقهاء، للسمرقندي، (٢/٢٣٩). والهداية في شرح بداية المبتدي، للمرخيني، (١/١٨٤). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزليعي، (٢/٩٣).

(٢) انظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني، (١٠/٢٥٠). والبنية شرح الهداية، للعيني، (٤/١٤٢).

(٣) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/١٢٠). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزليعي، (٤/٢٢٩). ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني، (١٠/٢٥٠). والبنية شرح الهداية، للعيني، (٤/١٤٢). والبحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، (٦/٣٥٥).

## الأدلة :

### أدلة إبراهيم النخعي :

عن إبراهيم عن الأسود<sup>(١)</sup> عن عائشة -رضي الله عنها- : ( أن رسول الله ﷺ قال: رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصبي حتى يكبر)<sup>(٢)</sup> .  
وجه الدلالة: أن الصبي الصغير -غير المكلف- غير مطالب بفرائض الإسلام لرفع القلم عنه، فإذا بلغ توجه إليه الخطاب، ووجب عليه الحج ثانياً<sup>(٣)</sup> .

### أدلة الحنفية :

أولاً: روي عن النبي ﷺ أنه قال: (أيما صبي حج عشر حجج ثم بلغ فعليه حجة الإسلام)<sup>(٤)</sup> .  
وجه الدلالة: أن الصبي -غير المكلف- قبل البلوغ لا خطاب عليه؛ فلا يلزمه الحج، حتى لو حج، ويطلب بحجة بعد البلوغ وإن حج من قبل<sup>(٥)</sup> .

ثانياً: روي عن النبي ﷺ أنه قال: (أيما صبي حج به أهله فمات أجزأ عنه فإن أدرك فعليه الحج)<sup>(٦)</sup> . وجه الدلالة: أن الحج عبادة، والعبادات بأسرها موضوعة عن الصبيان؛ لأنه فاقده لشروط البلوغ، فلا يكون من أهل التكليف<sup>(٧)</sup> .

ثالثاً: عن النبي ﷺ أنه قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي

(١) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو ويقال أبو عبد الرحمن الكوفي، ت: ٧٤ أو ٧٥ هـ بالكوفة، وهو من كبار التابعين، وهو ثقة مكثرت فيه. انظر: رواة التهذيبين، (٥٠٩). وسير أعلام النبلاء، للذهبي، ترجمة رقم: ١٣، (٤/٥٠). وموسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، ترجمة رقم: ١٨٦، (١/١١٦).

(٢) رواه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، حديث رقم: ٤٣٩٨، (٤/١٣٩). ورواه أحمد في مسنده، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق -رضي الله عنها-، حديث رقم: ٢٥١٥٧، رواه بلفظ: وعن الصبي حتى يعقل، قال عنه شعيب الأرنؤوط: إسناده جيد، (٦/١٤٤). وصححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٤/٢)، كتاب الصلاة، باب: حديث رفع القلم عن ثلاثة، حديث رقم: ٢٩٧.

(٣) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للعيني، (١٠/٢٥٠).

(٤) السنن الكبرى، للبيهقي، حديث رقم: ٩٦٢٠، رواه البيهقي عن ابن عباس بلفظ: أيما صبي حج، ثم بلغ الحنث فعليه أن يحج حجة، قال عنه البيهقي: موقوف، (٥/١٧٩). وصححه ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/٣)، كتاب الحج، حديث رقم: ٢٩١، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٤/١٥٦)، كتاب الحج، باب أيما صبي حج، حديث رقم: ٩٨٦، بلفظ: أيما صبي حج، ثم بلغ الحنث فعليه أن يحج حجة.

(٥) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/١٢٠). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٤/٢٢٩). والبنية شرح الهداية، للعيني، (٤/١٤٢). والبحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، (٢/٣٤٠).

(٦) المراسيل، لأبي داود، كتاب الطهارة، باب في الحج، حديث رقم: ١٢٤، (١٤٤). وبيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان، القسم الثاني بيان الإيهام، باب ذكر أحاديث ذكرها على أنها مرسل، حديث رقم: ٧٧٢، قال ابن القطان: مرسل من طريق التابعي محمد بن كعب القرظي ومنقطع من جهة يونس بن إسحاق، (٢/٨١).

(٧) انظر: الهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغنياني، (١/١٣٢). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٤/٢٢٩). والجوهرة النيرة شرح مختصر القدوري، للزبيدي، (١/٤٧٢). والبنية شرح الهداية، للعيني، (٤/١٤٢).

حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل»<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة: أن الحج غير مكتوب على الصبي؛ لأن العبادات موضوعة عن الصبيان؛ لأنهم غير مكلفين، كالصلاة إذا دخل فيها الصبي، وبلغ في ذلك الوقت فوجب عليه إعادة تلك الصلاة<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الخامس: حج العبد

#### صورة المسألة:

إذا حج العبد قبل عتقه؛ فهل يجزئ عنه حجه إذا أعتق؟

#### قول إبراهيم النخعي:

إذا حج العبد قبل عتقه فلا يجزئ العبد حجه إذا أعتق، وعليه حجة الإسلام<sup>(٣)</sup>.

#### القول المعتمد في مذهب الحنفية:

إذا حج العبد قبل عتقه فإنه يقع منه تطوعاً، وعليه حجة الإسلام إذا أعتق<sup>(٤)</sup>.

#### القول الموافق لقول إبراهيم النخعي:

وافق الحنفية إبراهيم النخعي في هذه المسألة: أن العبد إذا حج قبل عتقه فإنه لا يجزئ العبد حجه إذا أعتق، وعليه حجة الإسلام.

#### الأدلة:

#### أدلة إبراهيم النخعي:

أولاً: عن رسول الله ﷺ: (أيما صبي حج به أهله ثم مات أجزاءً عنه، وإن أدرك فعله الحج، وأيما مملوك حج به أهله ثم مات أجزاءً عنه، وإن عتق فعله الحج)<sup>(٥)</sup>.

وجه الدلالة: أن العبد إذا حج قبل عتقه فلا يجزئ العبد حجه إذا أعتق، وعليه حجة أخرى<sup>(٦)</sup>.

ثانياً: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (أيما صبي حج ثم بلغ الحنث فعله حجة

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، حديث رقم: ٤٤٠٣، قال عنه أبو داود: حديث صحيح منقطع، (٦/ ٤٥٥). والسنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب من تجب عليه الصلاة، حديث رقم: ٥٠٨٩، (٣/ ١١٨). وصحيح وضعيف سنن أبي داود، للألباني، حديث رقم: ٤٤٠٣، قال عنه الألباني: صحيح.

(٢) انظر: شرح معاني الآثار، للطحاوي، (٢/ ٢٥٧). والجوهرة النيرة شرح مختصر القدوري، للزيدي، (١/ ٤٧٢).

(٣) انظر: البناية شرح الهداية، للعيني، (٤/ ١٤١). والمحلّى بالآثار، لابن حزم، (٥/ ١٦).

(٤) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/ ١٢٠). والاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصلي، (١/ ١٥٠). والعناية شرح الهداية، للبابرتي، (٢/ ٧٠). والبحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، لابن نجيم، (٢/ ٣٣٤).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) انظر: المحلّى بالآثار، لابن حزم، (٥/ ١٤-١٦).

أخرى، وأيما عبد حج ثم أعتق فعليه أن يحج حجة أخرى<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة: أن العبد إذا حج قبل عتقه فلا يجزئ العبد حجه إذا أعتق، وعليه حجة أخرى<sup>(٢)</sup>.

#### أدلة الحنفية:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾<sup>(٣)</sup>.

وجه الدلالة: أن الله فرض الحج على الشخص القادر المستطيع، والمال من الاستطاعة، والعبد لا يملك مالاً؛ لأنه مملوك، والحج لا يتأتى إلا بالمال غالباً؛ لذلك فقد شرط الوجوب<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: عن النبي ﷺ أنه قال: (أيما عبد حج، ولو عشر حجج، ثم أعتق فعليه حجة الإسلام، وأيما صبي حج، ولو عشر حجج ثم بلغ فعليه حجة الإسلام)<sup>(٥)</sup>.

وجه الدلالة: أن العبد فاقد لشرط الحرية، والحرية شرط من شروط وجوب الحج على الشخص؛ لذلك لا يقع منه حجة الإسلام إلا بعد العتق، وما قام به قبل العتق من حج وقع منه نفلاً<sup>(٦)</sup>.

ثالثاً: أن منافع بدن العبد ملك لغيره فكان عاجزاً، وإن أذن له سيده؛ لأنه كأنه أعاره منافع بدنه فلا يكون قادراً بالإعارة؛ كالفقير لا يكون قادراً إذا أعاره غيره الزاد والراحلة<sup>(٧)</sup>.

رابعاً: أن حق سيد العبد يفوت بالحج بالمدة الطويلة فيقدم حق العبد على حق الله؛ لأن العبد فقير والله غني بخلاف الصلاة<sup>(٨)</sup>.

(١) المعجم الأوسط، للطبراني، كتاب الألف، باب من اسمه إبراهيم، حديث رقم: ٢٧٣١، قال عنه الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا يزيد، وتترد به محمد بن المنهال، (١٤٠/٣). والسنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الحج، باب حج الصبي يبلغ والمملوك يعتق والذمي يسلم، حديث رقم: ٩٩٢٨، قال عنه البيهقي: موقوف، (٢٧٤/١٠)، وصححه الألباني في الجامع الصغير وزياداته (٥٢٩/١)، حديث رقم: ٢٧٢٩.

(٢) انظر: المحلى بالآثار، لابن حزم، (١٦-١٤/٥).

(٣) آل عمران: ٩٧.

(٤) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (١٢٠/٢). والجوهرية النيرة على مختصر القدوري، للزيبيدي، (١/١٤٨). والبحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، لابن نجيم، (٢/٢٢٤).

(٥) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الحج، باب حج الصبي يبلغ والمملوك يعتق والذمي يسلم، حديث رقم: ٩٩٢٨، رواه البيهقي بلفظ: أيما عبد حج ثم أعتق، فعليه حجة أخرى، قال عنه البيهقي: موقوف، (٢٧٤/١٠). قال الزيبيدي ورد عند الحاكم والبيهقي بلفظ: (أيما عبد حج ثم أعتق، فعليه حجة أخرى)، ثم قال الزيبيدي الصواب أنه: موقوف، نصب الراية لأحاديث الهداية (٦/٢)، للزيبيدي، كتاب الحج، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته (٥٢٩/١)، حديث رقم: ٢٧٢٩، بلفظ: (أيما عبد حج ثم أعتق، فعليه حجة أخرى).

(٦) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (١٢٠/٢). والاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصلي، (١/١٥٠). والجوهرية النيرة على مختصر القدوري، للزيبيدي، (١/١٤٨). والبنية شرح الهداية، للعيني، (٤/١٤٢).

(٧) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (١٢٠/٢). والاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصلي، (١/١٥٠).

(٨) انظر: الجوهرية النيرة على مختصر القدوري، للزيبيدي، (١/١٤٨). وفقه العبادات على المذهب الحنفي، لنجاح الحلبي، (١٧٨).

## المطلب السادس: حج الأعرابي

### صورة المسألة:

إذا أسلم الأعرابي، ثم حج، ثم هاجر، فهل يجزئه حجه - قبل الهجرة - عن حجة الإسلام؟

### قول إبراهيم النخعي:

إذا حج الأعرابي ثم هاجر، فقد أجزأه حجه عن حجة الإسلام<sup>(١)</sup>.

### القول المعتمد في مذهب الحنفية:

إذا حج الأعرابي ثم هاجر، فقد أجزأه حجه عن حجة الإسلام<sup>(٢)</sup>.

### القول الموافق لقول إبراهيم النخعي:

وافق الحنفية إبراهيم النخعي في هذه المسألة: أن الأعرابي إذا حج ثم هاجر، فقد أجزأه حجه عن حجة الإسلام.

### الأدلة:

#### أدلة إبراهيم النخعي:

لم أقف على دليل لإبراهيم النخعي في هذه المسألة، ويمكن أن يستدل له بقول النبي ﷺ: (لا هجرة بعد الفتح)<sup>(٣)</sup>.

وجه الدلالة: أن الأعرابي كان مخاطباً بإعادة الحج عندما كانت الهجرة فريضة، وعندما نسخ هذا الحكم رفع معناه عن الأعرابي، ولم يعد مطالباً بإعادة الحج إذا هاجر<sup>(٤)</sup>.

#### أدلة الحنفية:

أولاً: قوله ﷺ: (أيا صبي حج، ثم بلغ الحنث فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيا أعرابي حج، ثم هاجر فعليه حجة أخرى، وأيا عبد حج، ثم أعتق فعليه حجة أخرى)<sup>(٥)</sup>.

وجه الدلالة: أن الأعرابي هنا محمول على أنه حج قبل إسلامه، ثم أسلم، وهاجر، وحج بعده، وقد أوجب عليه الإعادة؛ لأنه كان جاهلاً بأحكام الحج، وكانوا يحجون في ذي القعدة ولا

(١) انظر: المحلى بالآثار، لابن حزم، (١٦/٥).

(٢) انظر: شرح مختصر الطحاوي، للجصاص، (٢/٤٩٧). والبنية شرح الهداية، للعيني، (٤/١٤٢). وشرح فتح القدير، للسيواسي، (٢/٤١٤).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، حديث رقم: ٢٧٨٣، (٤/١٥).

(٤) انظر: المحلى بالآثار، لابن حزم، (١٥-١٦/٥).

(٥) رواه البيهقي في السنن (٤/٢٢٥)، باب: (باب إثبات فرض الحج على من استطاع إليه سبيلاً)، رقم الحديث «٨٨٧٥»، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٤/١٥٦).

يعتد به<sup>(١)</sup>، (وقال النبي ﷺ هذا عندما كانت الهجرة فريضة)<sup>(٢)</sup>.

وقال الجصاص: «ظاهر اللفظ يمنع جوازه عن حجة الإسلام، إلا أنا خصصنا الأعرابي بالاتفاق، وبقي حكم اللفظ فيمن عداه»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: قوله ﷺ: (لا هجرة بعد الفتح)<sup>(٤)</sup>، رفع حكم فرضية الهجرة؛ فإذا أسلم الأعرابي وحج، ثم هاجر، وقع منه الحج، ولم يكن عليه غيره<sup>(٥)</sup>.

### المطلب السابع: الحج عن الميت

#### صورة المسألة:

مات شخص لم يحج، فقام غيره بالحج عنه بعد موته.

#### قول إبراهيم النخعي:

ورد عن إبراهيم النخعي ثلاثة أقوال في المسألة:

القول الأول: لا يصح الحج عن الميت ولا عن غيره<sup>(٦)</sup>، فعن إبراهيم قال: (لا يقضى حج عن ميت)<sup>(٧)</sup>، وعنه أنه قال: (لا يحج أحد عن أحد)<sup>(٨)</sup>، وهو القول المشهور عنه.

القول الثاني: يصح الحج عن الميت<sup>(٩)</sup>، فعن قدامة بن عبد الله الرواسي قال: سألت سعيد بن جبير عن أخي فقلت: (مات ولم يحج قط فأحج عنه؟ فقال: هل ترك من ولد؟ قلت: ترك صبياً صغيراً، فقال: حج عنه، فإنه لو وجد رسولاً لأرسل إليك أن عجل بها، فقلت: أحج عنه من مالي أو من ماله؟ قال: بل من ماله. قال: وسألت إبراهيم النخعي؟ فقال: حج عنه)<sup>(١٠)</sup>.

وعن فضيل بن عمرو قال: (نذرت امرأة أن تطوف بالبيت مقترنة مع ابنتها، فماتت الأم قبل أن تطوف، فسأل ابنها إبراهيم النخعي عن ذلك؟ فقال: «طف أنت وأختك عن أمك ولا

(١) انظر: البناية شرح الهداية، للعيني، (١٤٢ / ٤). وشرح فتح القدير، للسيواسي، (٤١٤ / ٢).

(٢) المبسوط، للسرخسي، (١٤٩ / ٤).

(٣) شرح مختصر الطحاوي، للجصاص، (٤٩٧ / ٢).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) انظر: شرح مختصر الطحاوي، للجصاص، (٤٩٧ / ٢). وشرح الوقاية، لعلي الحنفي، (٢٥١ / ٢).

(٦) انظر: معالم السنن، لأبي سليمان الخطابي، (١٧١ / ٢). وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، (١٢٥ / ٩). وتحفة الأحمدي، للمباركفوري، (٥٨٠ / ٢).

(٧) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب المناسك، باب في الجمع بين الحج والعمرة، الأثر رقم: ١٥٣٥٦، (٨٦١ / ٣). والمحلّى بالأثار، لابن حزم، (٤٤ / ٥).

(٨) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب المناسك، باب في الجمع بين الحج والعمرة، الأثر رقم: ١٥٣٥٤، (٨٦١ / ٣). وسنن أبي داود، كتاب المناسك، باب الرجل يحج عن غيره، (٢١٦ / ٣).

(٩) المحلّى بالأثار، لابن حزم، (٤٢ / ٥).

(١٠) مصنف ابن أبي شيبة، في الرجل يموت ولم يحج قط فأحج عنه، رقم الأثر: ٢٧٨، (٤٧١ / ٤). والمحلّى بالأثار، لابن حزم، (٤٢ / ٥).

تقتربنا»<sup>(١)</sup>.

القول الثالث: إن أوصى بالحج يحج عنه من ثلث ماله، وإلا فلا<sup>(٢)</sup>، فعندما سئل إبراهيم النخعي عن رجل أوصى بحجة واحدة، قال: (إن أوصى بالحج حج عنه من ثلثه، وإلا فلا)<sup>(٣)</sup>.

#### القول المعتمد في مذهب الحنفية:

يصح الحج عن الميت؛ فلو حج عنه الوارث أو أحج سقط عنه استحساناً<sup>(٤)</sup>.

#### القول الموافق لقول إبراهيم النخعي:

وافق الحنفية إبراهيم النخعي في القول الثاني في هذه المسألة: أن من مات ولم يحج فحج عنه غيره صح عنه الحج.

#### الأدلة:

##### أدلة إبراهيم النخعي:

القول الأول:

أولاً: عن ابن عمر أنه قال: (لا يحج أحد عن أحد، ولا يصم أحد عن أحد)<sup>(٥)</sup>.

وجه الدلالة: في قوله: (لا يحج أحد عن أحد) صريحة تفيد النفي.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾<sup>(٦)</sup>.

وجه الدلالة: أن السعي هو العمل، والمحجوج عنه غير عامل، والحج عمل على البدن؛ كالصلاة، والصيام، فلا يقبل النيابة، ولا يصح إلا من الإنسان نفسه<sup>(٧)</sup>.

القول الثاني:

لم أقف على دليل لإبراهيم النخعي لهذا القول، ويمكن أن يستدل له بحديث ابن عباس -رضي الله عنهما-: أن امرأة من جهينة، جاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ قال: (نعم حجي عنها، أ رأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟

(١) المحلى بالآثار، لابن حزم، (٤٣/٥).

(٢) انظر: المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، (٤١١/٤)، والمحلى بالآثار، لابن حزم، (٤٣/٥).

(٣) المحلى بالآثار، لابن حزم، (٤٣/٥).

(٤) انظر: التنف في الفتاوى، للسفدي، (٢١٥/١). والمبسوط، للسرخسي، (١٦١/٤). وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢٢١/٢). وتحفة الفقهاء، للسمرقندي، (١/٤٢٧). والاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصل، (١٨٤/١).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة، باب من قال: لا يحج أحد عن أحد، أثار رقم: ١٥١٢١، (٦٣٦/٨).

(٦) سورة النجم: ٣٩.

(٧) انظر: تفسير الإمام الشافعي، (١٢٩٦/٣). والتوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن، (٤٦٧/١٢).

اقتضوا الله، فالله أحق بالوفاء)<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة: أن الحج دين على الميت لله تعالى، وكما أن ديون الميت تقضى إذا كانت للآدميين فديون الله (ومنها الحج) أحق بأن تقضى عن الميت<sup>(٢)</sup>.

القول الثالث:

لم أقف على دليل لإبراهيم النخعي لهذا القول.

**أدلة الحنفية:**

أولاً: عن بريدة - رضي الله عنه - قال: (جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: إن أمي ماتت ولم تحج، فأحج عنها، قال: نعم حجي عنها)<sup>(٣)</sup>.

وجه الدلالة: أجاز النبي ﷺ حج المرأة عن أمها، ولم يستفسر منها إن كانت قد أوصت بالحج عنها أو لا، فقال لها: (نعم حجي عنها)<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: ابن عباس - رضي الله عنهما -: أن امرأة من جهينة، جاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، فأحج عنها؟ قال: (نعم حجي عنها، أ رأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟ اقتضوا الله، فالله أحق بالوفاء)<sup>(٥)</sup>.

وجه الدلالة: شبه رسول الله ﷺ الحج بدين العباد الذي لا بد من قضاؤه، وفيه أنه لو قضى الوارث الحج عن مورثه من غير وصية يجزيه<sup>(٦)</sup>.

والناظر في كتب الحنفية يجد أن أبا حنيفة استخدم المشيئة؛ فقال عن جواز الحج عن الميت بفعل الوارث: جائز إن شاء الله؛ لأن سقوط الحج بفعل الوارث بغير أمره ثبت بخبر الواحد، وأنه لا يوجب العلم قطعاً، فلا يحكم بسقوطه عنه قطعاً، ولكن علق سقوطه بالمشيئة احترازاً عن الشهادة على الله بغير علم، وأما الأحكام المتعلقة بطريق العمل، والمبنيّة على خبر الآحاد، فلا يعلق حكمها على المشيئة، وإنما يطلق الوجوب فيها<sup>(٧)</sup>.

**سبب الخلاف بين إبراهيم النخعي في القول المشهور عنه والحنفية في المسألة:**

تعارض الآثار في ذلك، فوقع الخلاف بين إبراهيم النخعي والحنفية في حكم الحج عن

(١) صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب الحج والندور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة، حديث رقم: ١٨٥٢، (١٨/٢).

(٢) المحلى بالآثار، لابن حزم، (٥/٤٥).

(٣) سبق تخريجه. ونقله الحنفية بكتبهم بلفظ: (جاء رجل)، ولكني لم أجده إلا بلفظ: (جاءت امرأة).

(٤) انظر: تحفة الفقهاء، للسمرقندي، (١/٤٢٧). وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/٢٢١).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) انظر: المبسوط، للسرخسي، (٤/١٦١). وشرح فتح القدير، للسيواسي، (٣/١٥٨-١٥٩).

(٧) انظر: المبسوط، للسرخسي، (٤/١٦١). وتحفة الفقهاء، للسمرقندي، (١/٤٢٧). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٥/١٢٨). وشرح فتح القدير، للسيواسي، (٣/١٥٨-١٥٩).

الميت؛ لأن إبراهيم النخعي اعتمد رواية ابن عمر: (لا يحج أحد عن أحد)، واعتبر الحج كالصلاة والصوم لا تقبل النيابة إلا إذا أوصى الميت بالحج عنه، فتلزم الوصية من ثلث ماله فقط، بينما الحنفية تمسكوا بالأحاديث الصحيحة الصريحة؛ كحديث: (جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: إن أمي ماتت ولم تحج، فأحج عنها، قال: نعم حجي عنها)، فقالوا: هذا حديث صريح بجواز الحج عن الميت؛ لقوله ﷺ: (نعم حجي عنها)، ولم يشترط الوصية فيه.

### المطلب الثامن: الحج عن المريض العاجز

#### صورة المسألة:

عجز المريض عن الحج بنفسه، فأمر غيره بأن يحج عنه.

#### قول إبراهيم النخعي:

لا يصح الحج عن المريض العاجز ابتداءً؛ عن إبراهيم النخعي أنه قال: (لا يحج أحد عن أحد)<sup>(١)</sup>، ويجوز أن يرمى عن المريض الجمار؛ فيحمل ويرمى من كفه<sup>(٢)</sup>. ويمكن حمل قول إبراهيم النخعي على النحو التالي:

الأول: أنه يوجب الحج عن المريض العاجز عجزاً مستمراً<sup>(٣)</sup>.

الثاني: لا يجيز الحج عن المريض العاجز عجزاً يرجى زواله.

#### القول المعتمد في مذهب الحنفية:

أن الحج عن المريض العاجز على وجهين:

الأول: أن يكون العاجز على عجزه إلى الموت، فذهبوا للقول بجواز الحج عنه<sup>(٤)</sup>.

الثاني: أن يبرأ العاجز من عجزه قبل الموت؛ فلا يجوز الحج عنه، وعليه أن يعيد الحج إن كان قد أحج عن نفسه<sup>(٥)</sup>.

#### قول محمد بن الحسن الشيباني:

أن الحج عن المريض العاجز عجزاً مستمراً للموت يقع عن الحاج، وللمحجج عنه الثواب والأجر<sup>(٦)</sup>.

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: تحفة الأحوذى، للمباركفوري، (٥٨٠/٢). والمحلّى بالأثار، لابن حزم، (٤٠/٥).

(٣) انظر: المحلّى بالأثار، لابن حزم، (٤٠/٥).

(٤) انظر: النتف في الفتاوى، للسغدي، (٢١٥/١). وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢١٢/٢). والاختيار لتعليق المختار، لابن مودود الموصلى، (١٧٠/١). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٨٥/٢).

(٥) انظر: الاختيار لتعليق المختار، لابن مودود الموصلى، (١٧٠/١). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٨٥/٢). درر الحكام شرح غرر الأحكام، للملا، (٢٥٩/١).

(٦) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢١٢/٢). والاختيار لتعليق المختار، لابن مودود الموصلى، (١٧٠/١).

## القول الموافق لقول إبراهيم النخعي:

وافق الحنفية إبراهيم النخعي في هذه المسألة: أن المريض العاجز عجزاً مستمراً للموت يجوز الحج عنه، وأن المريض العاجز الذي يرجى زوال عجزه لا يقع الحج عنه.

### الأدلة:

#### أدلة إبراهيم النخعي:

يمكن أن يستدل لإبراهيم النخعي، بما يلي:

أولاً: عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: «جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع، قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الرحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: (نعم)»<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة: أن الإنسان العاجز عجزاً مستمراً؛ سواء كان بسبب المرض، أو الكبر، له أن يوكل من يحج عنه، ويجزئ ذلك عن حجة الإسلام؛ لقوله ﷺ -عندما سألته المرأة عن أبيها فهل يقضى أن أحج عنه؟- قال: (نعم).

ثانياً: عن ابن عمر أنه قال: (لا يحج أحد عن أحد، ولا يصم أحد عن أحد)<sup>(٢)</sup>.

وجه الدلالة: في قوله: (لا يحج أحد عن أحد) صريحة تفيد النفي<sup>(٣)</sup>.

#### أدلة الحنفية:

أولاً: عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع، قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الرحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: (نعم)<sup>(٤)</sup>. وفي رواية: «أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيته؟ قالت: نعم، قال: «فدين الله أحق أن يقضى»<sup>(٥)</sup>.

وجه الدلالة: «لولا أن حجها يقع عن أبيها لما أمرها بالحج عنه، فدل ذلك على جواز الحج عن الغير عند العجز، وأنه يقع عن المحجوج عنه، ولأن النبي ﷺ قاس دين الله تعالى على دين العباد بقوله: (أرأيت لو كان على أبيك دين؟) وذلك تجزئ فيه النيابة ويقوم فعل النائب مقام فعل المنوب عنه، والدليل عليه أن الحاج يحتاج إلى نية المحجوج عنه في الإحرام، ولولم يقع نفس

وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٢ / ٨٥).

(١) صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب الحج ممن لا يستطيع الثبوت على الرحلة، حديث رقم: ١٨٥٤، (٣ / ١٨).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) تحفة الأحوذى، للمباركفوري، (٣ / ٥٨٠).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) المعجم الكبير، للطبراني، باب الحاء، حصين بن عوف الخثعمي، حديث رقم: ٢٥٥٠، (٤ / ٢٦). وقال عنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧ / ١٠٢): سنده ضعيف، ولكن له شاهد صحيح من حديث أبي زرین.

الحج عنه لكان لا يحتاج إلى نيته»<sup>(١)</sup>.

ثانيًا: أن الحج عبادة بدنية وجبت للابتلاء، فلا تجري فيها النيابة؛ لأن الابتلاء بإتباع البدن وتحمل المشقة، فيقع الفعل عن الفاعل، إلا أنه يسقط الحج عن الأمر إذا كان الحاج عاجزًا عاجزًا مستمرًا عند أداء الحج؛ لأنه سبب لحصول الحج، فأقام الشرع السبب مقام المباشرة في حق الميؤوس نظرًا له؛ كالفدية في باب الصوم في حق الشيخ الفاني، ويشترط دوام العجز إلى الموت؛ كالفدية أيضًا؛ لأنه متى قدر وجب عليه بنفسه<sup>(٢)</sup>.

#### أدلة محمد بن الحسن الشيباني:

أولًا: أن الحج عبادة بدنية ومالية؛ فالبدن للحاج، والمال للمحجوج عنه، فما كان من البدن يكون لصاحب البدن، وما كان بسبب المال يكون لصاحب المال<sup>(٣)</sup>.

ثانيًا: قياس الحج على الصلاة والصوم؛ فكما أن الصلاة، والصوم لا تجري فيهما النيابة، فلا تقع من غير صاحبها، فكذلك الحج لا يجري فيه النيابة، فلا يقع من غير صاحبه<sup>(٤)</sup>.  
ثانيًا: لو ارتكب الحاج شيئًا من محظورات الإحرام، فكفارته من ماله لا من مال المحجوج عنه<sup>(٥)</sup>.

#### سبب الخلاف بين إبراهيم النخعي ومحمد بن الحسن الشيباني في المسألة:

معارضة القياس للأثر، وذلك أن القياس يقتضي أن العبادات لا ينوب فيها أحد عن أحد، فلا يصوم أحد عن أحد، ولا يحج أحد عن أحد لأنها من العبادات التي لا تقبل النيابة، وبهذا تمسك محمد بن الحسن الشيباني. وأما الأثر المعارض لهذا: حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع، قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخًا كبيرًا لا يستطيع أن يستوي على الرحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: (نعم)<sup>(٦)</sup>، وبهذا تمسك إبراهيم النخعي.

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/ ٢١٢). وانظر: الاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصلية، (١/ ١٧٠).  
(٢) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/ ٢١٢). والاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصلية، (١/ ١٧٠).  
وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٢/ ٨٥).  
(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/ ٢١٢). والاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصلية، (١/ ١٧٠).  
(٤) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، (٢/ ٨٥).  
(٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/ ٢١٢).  
(٦) سبق تخريجه.

## المطلب التاسع: الاستطاعة «الزاد والراحلة»

### صورة المسألة:

شخص مكلف قوي البدن، إلا أنه لا يملك زاداً ولا راحلة، فهل تثبت الاستطاعة بحقه، ويطلب بأداء فريضة الحج؟

### قول إبراهيم النخعي:

ورد عن إبراهيم النخعي آثار عن الزاد والراحلة للحج، ولكن دون تصريح منه باعتبار الزاد والراحلة شرطاً من شروط الاستطاعة للحاج، فورد عن إبراهيم النخعي، أنه قال: «كان الناس من الأعراب يحجون بغير زاد، ويقولون: نتوكل على الله، فأنزل الله: ﴿وَتَكَرَّوْا فإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ النَّفْسَ﴾<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وعن إبراهيم النخعي، أنه قال: عن علي بن أبي طالب -عندما سئل عن العاديات ضيحاً- (قال: هي الإبل، وقال: إنما العاديات ضيحاً من عرفة إلى المزدلفة، فإذا أووا إلى المزدلفة أوقدوا النيران، فالمغيرات صبحاً من المزدلفة إلى منى، فذلك جمع، وأما قوله: فأثرن به نفعاً فهي نقع الأرض تطؤه بأخفافها وحوافرهما)<sup>(٣)</sup>.

والذي يظهر من قوله: أن الاستطاعة للحاج تثبت بتملك الزاد والراحلة له، مهما بعدت أو قربت الديار عن مكة.

### القول المعتمد في مذهب الحنفية

أن الزاد والراحلة من شروط الاستطاعة لوجوب أداء الحج؛ فلا تثبت الاستطاعة<sup>(٤)</sup> بدونهما في حق من نأى عن مكة، وأما الذي يسكن في مكة وحولها فلا تجب الراحلة له؛ لعدم وجود حرج يلحقه في المشي إلى الحج<sup>(٥)</sup>.

### القول الموافق لقول إبراهيم النخعي

وافق الحنفية إبراهيم النخعي في هذه المسألة: أن الاستطاعة للحاج تثبت بتملك الزاد والراحلة في حق من نأى عن مكة، ولكن اختلفوا في حق من يسكن في مكة ومن حولها؛ فالحنفية

(١) سورة البقرة: ١٩٧.

(٢) الدر المنثور، للسيوطي، (٢/٣٩١).

(٣) فتح القدير، للشوكاني، سورة العاديات، (٥/٥٩١).

(٤) المقصود بالاستطاعة التي تثبت بملك الزاد والراحلة: (أن يكون عنده مال فاضل عن حوائجه الأصلية قدر ما يشتري أو يكرى به شقّ محمل أو راحلة، وقدر نفقته ونفقة عياله مدة ذهابه ومجيئه من غير سرف ولا تقتير). انظر: الهداية شرح البداية، للمرغيناني، (١/١٢٥). والمحيط البرهاني في الفقه النعماني، لأبي المعالي، (٢/٦٨٩).

(٥) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/١٢٢). والاختيار لتعليق المختار، لابن مودود الموصلي، (١/١٤٠). وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلي، (٤/٢).

لم يعدوا الراحلة في حقهم أنها شرط للاستطاعة، وإنما يكفي وجود الزاد، خلاف إبراهيم النخعي الذي اعتبر ثبوت الاستطاعة تكون بتملك الزاد والراحلة لهم.

### الأدلة:

#### أدلة إبراهيم النخعي:

يمكن أن يستدل لإبراهيم النخعي، بما يلي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَتَكَزَّوْذُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ النَّقْوَى﴾<sup>(١)</sup>.

وجه الدلالة: أمر الله عباده أن يحملوا معهم الزاد الكافي إذا عزموا على الحج<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: عن علي بن أبي طالب - عندما سئل عن العاديات ضبحاً - (قال: هي الإبل، وقال: إنما العاديات ضبحاً من عرفة إلى المزدلفة، فإذا أووا إلى المزدلفة أوقدوا النيران، فالمغيرات صبحاً من المزدلفة إلى منى، فذلك جمع، وأما قوله: فأثرن به نقعا فهي نقع الأرض تطؤه بأخفافها وحوافرها)<sup>(٣)</sup>.

وجه الدلالة: أن الحاج كان يحج ومعه راحلة؛ حتى يتمكن من أداء المناسك على أكمل وجه دون إلحاق مشقة غير محتملة، ويظهر من هذا أن الراحلة شرط من شروط الاستطاعة للحاج سواء كان من داخل مكة أو خارج مكة.

#### أدلة الحنفية:

أولاً: عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾<sup>(٤)</sup>، قيل: يا رسول الله ما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة<sup>(٥)</sup>.

وجه الدلالة: أن الاستطاعة تثبت بملك الزاد والراحلة<sup>(٦)</sup>.

ثانياً: سئل النبي ﷺ عن الاستطاعة، فقال: (الزاد والراحلة)<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة البقرة: ١٩٧.

(٢) الدر المنثور، للسيوطي، (٢/ ٢٩١).


(٣) سبق تخريجه.

(٤) سورة آل عمران: ٩٧.

(٥) المستدرک علی الصحیحین، للحاکم، کتاب الصوم، باب أول المناسك، حديث رقم: ١٦١٣، قال عنه الحاكم: هذا صحيح على شرط الشيخين، (٦٠٩/١). وسنن الدار قطنی، کتاب الحج، حديث رقم: ٢٤١٧، (٢/ ٢١٥). وضعفه الألباني في إرواء الغليل (٤/ ١٦٠)، كتاب الحج، باب من استطاع إليه سبيلاً، حديث رقم: ٩٨٨.

(٦) البناية شرح الهداية، للعيني، (٤/ ١٤٥).

(٧) سنن ابن ماجه، كتاب أبواب المناسك، باب ما يوجب الحج، حديث رقم: ٢٨٩٧، رواه ابن ماجه عن ابن عباس بلفظ: (الزاد والراحلة يعني قوله تعالى: (من استطاع إليه سبيلاً))، (٤/ ١٤٤). والسنن الصغرى، للبيهقي، كتاب المناسك، باب إثبات فرض الحج على من استطاع إليه سبيلاً، حديث رقم: ١٤٥٥، رواه البيهقي عن ابن عمر بلفظ: (من استطاع إليه سبيلاً، قال: الزاد والراحلة)، (٣/ ٤٦٩). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٦/ ٢٩٧)، حديث رقم: ٢٨٩٧.



وجه الدلالة: أن الاستطاعة تثبت بالقدرة<sup>(١)</sup> على الزاد والراحلة جميعاً فلا تثبت بأحدهما<sup>(٢)</sup>.  
ثالثاً: «أن القدرة على المشي لا تكفي لاستطاعة الحج ثم شرط الراحلة إنما يراعى لوجوب الحج في حق من نأى عن مكة فأما أهل مكة، ومن حولهم فإن الحج يجب على القوي منهم القادر على المشي من غير راحلة؛ لأنه لا حرج يلحقه في المشي إلى الحج كما لا يلحقه الحرج في المشي إلى الجمعة»<sup>(٣)</sup>.

### سبب الخلاف بين إبراهيم النخعي والحنفية في المسألة:

معارضة القياس للأثر: اختلف الحنفية مع إبراهيم النخعي في تفسير الاستطاعة بحق أهل مكة ومن حولها؛ فذهب الحنفية بالقول بأن الاستطاعة بحقهم تثبت بالزاد دون اشتراط وجود الراحلة؛ لأن المشي للحج لا مشقة فيه قياساً على المشي للجمعة، خلافاً لإبراهيم النخعي الذي تمسك بالأثر، وقال: إن الاستطاعة تثبت بالزاد والراحلة مهما بعدت المسافة أو قربت.

(١) المقصود بالقدرة عنده الحنفية: التملك، فلا يكون قادراً بالمنح أو الإعطاء أثناء الطريق. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، (٢/٣٢٧).

(٢) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/١٢٢). والاختيار لتعليل المختار، لابن مودود الموصلي، (١/١٤٠).

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٢/١٢٢).

## الخاتمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المرسلين، أما بعد:  
فأحمد الله تعالى على تمام هذا البحث، وأستعرض فيه أبرز النتائج:  
أولاً: فقه الإمام إبراهيم النخعي رحمه الله فقهٌ ثريٌ يستحق الاهتمام به من قبل  
المتخصصين.

ثانياً: هناك خلاف بين فقه الحنفية وفقه النخعي إجمالاً، وإن اتفقا كثيراً نلاحظ مع الاتفاق  
هناك خلاف بين الأدلة لكل منهما، وهذا يثبت لنا أنهما مذهبان مستقلان.  
ثالثاً: وافق الحنفية قول النخعي في أن الحج فرض، والعمرة تطوع.  
رابعاً: وافق الحنفية قول النخعي أن من نذر أن يحج ماشياً ثم عجز فليركب، وليحج، ولينحر  
هدياً.

خامساً: وافق الحنفية قول النخعي في الصبي غير المكلف إذا حج فلا يقع منه حج الإسلام.  
سادساً: وافق الحنفية قول النخعي في أن الأعرابي إذا حج ثم هاجر أجزاءه حجه.  
سابعاً: خالف الحنفية قول النخعي في أحد الأقوال المنقولة عنه والمعتمدة: أنه لا يصح  
الحج عن الميت، بينما الحنفية يجيزون الحج عن الميت.  
ثامناً: خالف الحنفية قول النخعي في أحد الأقوال المنقولة عنه والمعتمدة: أنه لا يصح  
الحج عن المريض العاجز ابتداءً، بينما الحنفية عندهم تفصيل في المسألة.  
تاسعاً: وافق الحنفية قول النخعي: أن الاستطاعة في الحج يعني تملك الزاد والراحلة.

## المراجع :

القرآن الكريم.

1. الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، تحقيق:  
عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، (دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)،  
(الطبعة: الثالثة).
2. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، إشراف:  
زهير الشاويش، (المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
3. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري  
القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، (دار الكتب العلمية - بيروت)، (الطبعة:  
الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠).
4. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم

- المصري، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري، وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، (دار الكتاب الإسلامي)، (الطبعة: الثانية - بدون تاريخ).
٥. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، (دار الكتب العلمية) (ط الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
٦. البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، (دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان)، (ط الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٧. التبيان في تخريج وتبويب أحاديث بلوغ المرام، خالد بن ضيف الله الشلاحي، (دار الرسالة العالمية)، (ط الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م).
٨. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّلبي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشُّلبي، (المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة)، (ط الأولى، ١٣١٢هـ).
٩. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، (دار الكتب العلمية - بيروت).
١٠. تحفة الفقهاء، علاء الدين السمرقندي، (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان)، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
١١. التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحلیم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات تحقيق: تقي الدين الندوي أستاذ الحديث الشريف بجامعة الإمارات العربية المتحدة، (دار القلم، دمشق)، (الطبعة: الرابعة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
١٢. تفسير الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، تحقيق: د. أحمد بن مصطفى الفران (رسالة دكتوراه)، (دار التدمرية - المملكة العربية السعودية)، (الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).
١٣. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، (دار طيبة للنشر والتوزيع)، (ط الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
١٤. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن

قطب، (مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

١٥. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (دار النوادر، دمشق - سوريا)، (الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).

١٦. جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، (مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى).  
١٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، (دار هجر)، (ط الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

١٨. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي))، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٩. الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي، (المطبعة الخيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٢٢هـ).

٢٠. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، محمد بن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (المتوفى: ١٠٨٨هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، (دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

٢١. الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الفكر - بيروت.

٢٢. الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، (دار المعرفة - بيروت)، (د.ط).


٢٣. درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا، (دار إحياء الكتب العربية).

٢٤. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، (الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م).

٢٥. سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، كتب حواشيه: محمود خليل، (مكتبة أبي المعاطي).
٢٦. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، (دار الكتاب العربي- بيروت)، (وزارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلامي).
٢٧. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر)، (ط الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م).
٢٨. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجِردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان)، (الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).
٢٩. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبِي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، (دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).
٣٠. شرح الوقاية، علي بن سلطان محمد القاري الحنفي، (موقع شبكة مشكاة الإسلامية).
٣١. شرح فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، (دار الفكر، بيروت).
٣٢. شرح مختصر الطحاوي، أبو بكر الرازي الجصاص، تحقيق: عصمت الله عنایت الله محمد، وآخرون، (دار البشائر الإسلامية - ودار السراج)، (الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م).
٣٣. شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، (عالم الكتب)، (الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م).
٣٤. صحيح الجامع الصغير وزياداته، محمد ناصر الدين الألباني، (المكتب الإسلامي).
٣٥. صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.
٣٦. صحيح وضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني، (برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية).
٣٧. الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادى المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٣٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، (دار إحياء التراث العربي - بيروت).
٣٩. العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرني، (دار الفكر).
٤٠. فتح القدير على الهداية، الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي، ويليهِ: تكملة شرح فتح القدير المسماة: «نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار»، شمس الدين أحمد المعروف بقاضي زاده (المتوفى سنة ٩٨٨ هـ)، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، وصورتها دار الفكر، لبنان)، (الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م).
٤١. فتح باب العناية بشرح النقاية، ملا علي القاري، المكتبة الشاملة.
٤٢. فقه السنة، سيد سابق، (دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان)، (ط الثالثة، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م).
٤٣. فقه العبادات على المذهب الحنفي، نجاح الحلبي، المكتبة الشاملة.
٤٤. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (مكتبة الرشد - الرياض)، (ط الأولى، ١٤٠٩).
٤٥. اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، (دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان)، (ط الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).
٤٦. المبسوط، محمد بن أحمد السرخسي، (دار المعرفة - بيروت)، (د.ط، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).
٤٧. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي، تحقيق: خليل عمران المنصور، (دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت)، (الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).
٤٨. المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (دار الفكر - بيروت).
٤٩. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان)، (الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م).

٥٠. المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث السُّجِسْتَانِي، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، (الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ).
٥١. المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠م).
٥٢. المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ٢١١هـ، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، (دار التأصيل - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م).
٥٣. معالم التنزيل في تفسير القرآن تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: حقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، (دار طيبة للنشر والتوزيع)، (ط الرابعة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
٥٤. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، (المطبعة العلمية - حلب)، (الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م).
٥٥. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (دار الحرمين - القاهرة).
٥٦. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية).
٥٧. منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، تحقيق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
٥٨. المهيأ في كشف أسرار الموطأ، عثمان بن سعيد الكماخي، تحقيق: أحمد علي، (دار الحديث، القاهرة - جمهورية مصر العربية)، (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م).
٥٩. موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، (المكتبة العلمية، الطبعة: الثانية، مزيّدة منقحة).
٦٠. النتف في الفتاوى، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدِي، المحقق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، (دار الفرقان / مؤسسة الرسالة - عمان الأردن / بيروت لبنان)، (الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م).




٦١. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر)، (الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).

٦٢. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، (مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية)، (ط الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

٦٣. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين، تحقيق: طلال يوسف، (دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان).

٦٤. الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، عزت شحاته كرار محمد، (مؤسسة المختار - القاهرة)، ط الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).



د. فهد بن عيسى الدهمشي العنزي

الأستاذ المشارك بقسم العقيدة، بكلية العقيدة والدعوة،  
بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

**Dr. Fahd bin Issa Al-Dahmashi Al-Enazi**

Associate Professor, Department of Creed, College of Creed and Da'wah,  
Islamic University of Madinah

Email: aljaser26@hotmail.com

## مقالة المرجئة

— عرض ونقد —

### The Murji'ah Credo

-Presentation and Critique-

#### ملخص البحث

البحث متعلق ببيان مقالات المرجئة التي خالفوا فيها معتقد أهل السنة والجماعة في باب الإيمان، وقد تم تقسيمه إلى عدة مباحث اتضح من خلالها التعريف بالمرجئة، وما هو المقصود بالإرجاء في اللغة وعند أهل التخصص، ثم بيان نشأة الإرجاء وأول من قال به، وبعد ذلك كان الحديث عن أصناف المرجئة وتبين لنا اختلافهم في تعريف الإيمان، واتفاقهم على عدم دخول الأعمال في مسمى الإيمان.

وفي أثناء البحث تناول الباحث أصول المرجئة، ومن ذلك:

- قولهم بأن الأعمال ليست من الإيمان، وأن الإيمان هو التصديق، أو التصديق والقول فقط.

- وقولهم بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

- وقولهم بعدم جواز الاستثناء في الإيمان.

وفي كل هذه الأصول ذكر الباحث شبهاتهم وأدلتهم التي استدلو بها، وبيّن بطلانها من عدة أوجه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية: وغيره من أهل العلم.

واختتم الباحث مباحثه ببيان موقف السلف من المرجئة وبيان ذمهم لمقالاتهم.

الكلمات المفتاحية: (مقالة، مرجئة).



### **Abstract**

The research is related to explaining the articles of the Murji'ah in which they differed from the belief of the people of the Sunnah and the community in the matter of faith. It was divided into several topics through which the definition of the Murji'ah became clear, and what is meant by irja in the language and among the specialists, then explaining the emergence of irja and the first to say it, and after that the discussion was about the types of the Murji'ah and it became clear to us their difference in defining faith, and their agreement that actions are not included in the name of faith.

During the research, the researcher discussed the origins of the Murji'ah, including:

- Their saying that actions are not part of faith, and that faith is belief or belief and saying only.
- Their saying that faith does not increase or decrease.
- Their saying that exceptions in faith are not permissible.

In all of these origins, the researcher mentioned their doubts and evidence that they relied on, and he showed their invalidity from several aspects from the words of Sheikh al-Islam Ibn Taymiyyah: and other scholars.

The researcher concluded his discussions by explaining the position of the predecessors on the Murji'ah and explaining their condemnation of their articles.

**Keywords:** (Credo, Murji'ah).

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مَضَلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١]

أما بعد:

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

إن فرقة المرجئة من أشد الفرق ضلالاً، وأشهدهم خطراً على الأمة؛ ذلك لأنهم قالوا بمقالات خالفت النصوص الشرعية، فأنحرفوا بها عن معتقد أهل السنة والجماعة، ومن أشد تلك المخالفات قولهم بعدم دخول الأعمال في مسمى الإيمان، ولا شك أن هذه المقالة ترتب عليها انفلات العباد عن طاعة الله. وتكاسلهم عن العمل، وهذا الأمر في غاية الخطورة؛ لذلك رغبت من خلال هذا البحث المختصر دراسة هذه الفرقة وبيان بطلان ما ذهب إليه.

### أهمية الموضوع:

١- المرجئة لهم مقالات مخالفة لمعتقد أهل السنة والجماعة، وهي مقالات تقدر في أصل الدين وتدعو للانفلات وترك العمل، فبيان بطلان هذه المقالات له أهمية كبيرة للتمسك بالدين والحرص على الأعمال الصالحة.

٢- اتفاق المرجئة على إخراج العمل عن مسمى الإيمان مع تفاوت أقوالهم في تعريفه يدعو لبيان حقيقة هذه الفرق، وبيان الفرق بينها، وإبراز الشبهات التي دعتهم للقول بهذا الباطل.

٣- نسبة بعض أقوال المرجئة لبعض من ينتسب للسنة، ولا شك أن هذا الأمر يزيد من أهمية الحديث عن هذه المقالات وبيانها حتى لا ينخدع بها من قصر باعه في ها الباب.

### أسباب الاختيار:

١- ما سبق ذكره في أهمية الموضوع.

٢- الرغبة في إخراج مختصر لمقالات المرجئة يكون في متناول الجميع ويسهل الاطلاع عليه، وإن كانت الرسائل العلمية والكتابات حوله متنوعة وكثيرة.

٣- التركيز على مقالات المرجئة وبيان خطرها، لا سيما في هذا الزمان الذي كثرت فيه الملهيات وحب الدنيا والرغبة في الانفلات، ومثل هذه المقالات التي يروج لها أصحابها ويعطونها

صبغة شرعية توافق أهواء من يرغب بالتححرر وتساوهم في تحقيق رغبتهم.

#### حدود البحث:

في هذا البحث ركزت على إيراد أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية: في الرد على شبهات المرجئة، فهو من أبرز العلماء الذين عاصروا أصحاب تلك المقالات وهو الخبير بأحوالهم.

#### منهج البحث:

منهج البحث هو المنهج التحليلي النقدي، فقد استعرضت أقوال المرجئة وبينتُ وجه الاستدلال من أدلتهم مع نقدها وبيان بطلانها.

#### إجراءات البحث:

اتبعت في هذا البحث الإجراءات الآتية:

- 1- نقلت أقوال المرجئة من خلال كتب المقالات مع نسبة القول لمن قال به منهم.
- 2- أوردت أدلة المخالفين وشبهاتهم مع بيان وجه الاستدلال، ثم ذكرتُ بعد ذلك الرد على تلك الشبهات رداً مفصلاً ومجماً.
- 3- عزوتُ الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية مع ذكرها بالرسم العثماني.
- 4- خرَّجتُ الأحاديث الواردة في البحث، فإن كانت في الصحيحين اقتصرت عليهما وإلا خرجتها من المصادر الحديثية الأخرى.
- 5- عزوتُ الآثار الواردة في البحث إلى قائلها ووثقتُ ذلك من الكتب المسندة.
- 6- لم أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في البحث لشهرتهم وحتى لا يطول البحث.
- 7- وضعت فهراس موضوعية في نهاية البحث.

#### خطة البحث:

قسمتُ البحث إلى خمسة مطالب، وخاتمة؛ وهي على النحو الآتي:

المطلب الأول: التعريف بالمرجئة.

المطلب الثاني: نشأة الإرجاء، وأول من قال به.

المطلب الثالث: أصناف المرجئة.

المطلب الرابع: أصول المرجئة.

المطلب الخامس: موقف السلف من المرجئة، وذمهم لهم.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

ذيلتُ البحث بفهرس المصادر والمراجع.

## المطلب الأول: التعريف بالمرجئة

### التعريف بالمرجئة لغة:

المرجئة لغة: من الإرجاء وهو التأخير أو الإمهال، قال تعالى: ﴿قَالُوا أَرْجَاهُ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾ [الأعراف: ١١١].

يقال: أَرْجَأُ الأَمْرَ: أَخْرَهُ، وَتَرَكُ الهَمَزَ لُغَةً، فيقال: أَرْجَأْتُ الأَمْرَ وَأَرْجَيْتُهُ إِذَا أَخَّرْتَهُ (١).

ويأتي الإرجاء من الرجاء بمعنى الأمل، وهو ضد اليأس قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨].

وهناك معنى ثالث للإرجاء، وهو بمعنى إعطاء الرجاء، وهو قريب من المعنى الذي قبله

قال تعالى: ﴿وَأَخْرُوكَ مُرَجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٠٦] (٢).

وطائفة المرجئة سُميت بذلك: لأنهم يرون أنَّ العذاب مؤخَّر عن أصحاب المعاصي، لأنَّ

العمل ليس من الإيمان.

قال الشهرستاني (ت: ٥٤٨ هـ.): (أمَّا إطلاق اسم «المرجئة» على الجماعة بالمعنى الأوَّل

فصحيح؛ لأنهم كانوا يُؤخِّرون العمل عن النيَّة والعقد) (٣).

وأمَّا المعنى الثاني والثالث فظاهر، فإنهم يقولون: لا تضرَّ مع الإيمان معصية، كما لا تنفع

مع الكفر طاعة، وهذا فيه إعطاء الأمل والرجاء لصاحب المعصية.

### التعريف بالمرجئة اصطلاحاً:

ذكر أهل العلم أنَّ مفهوم المرجئة يطلق على عدة معانٍ، فمن تلك المعاني:

الأوَّل: أنَّ الإرجاء يطلق ويقصد به تأخير العمل عن مسمى الإيمان، فالعمل لا يعتبر ركناً من

أركان الإيمان، كما يطلق الإرجاء ويقصد به من قال: بأنَّه لا تضرَّ مع الإيمان معصية كما لا تنفع

مع الكفر طاعة.

الثاني: أنَّ المقصود بالإرجاء هو تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة فلا يقضى

عليه بحكم ما في الدنيا من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار.

الثالث: أنَّ المقصود به تأخير علي رضي الله عنه عن الدرجة الأولى إلى الرابعة في

المفاضلة (٤).

(١) لسان العرب، ابن منظور الإفريقي (٨٢/١) مادة (رجأ) القاموس المحيط، الفيروز آبادي (ص ١٦٦٠) مادة (رجا).

(٢) انظر الملل والنحل للشهرستاني (١٢٨/١).

(٣) المصدر السابق (١٢٨/١).

(٤) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١٢٨/١) فرق معاصرة للشيخ غالب عواجي (٩٢٦/٢).

أو تأخير عثمان وعليّ، ولا يشهد لهما بإيمان ولا كفر<sup>(١)</sup>.

وهذا الأخير قال به من خالف أهل السنة في باب الصحابة، فإن الحق مع أهل السنة في تأخير علي رضي الله عنه إلى المرتبة الرابعة، فمن قال بأن تأخير علي إلى الدرجة الرابعة يعتبر من الإرجاء فقد وصف أهل السنة بأنهم مرجئة وهذا والله عين الخطأ. وأما من توقف بالشهادة لهما في دخول الجنة فقد خالف رسول الله ﷺ حيث شهد للعشرة بدخول الجنة ومنهم عثمان وعلي ش وعن الصحابة أجمعين.

قال الدكتور غالب عواجي: بعد أن ذكر اختلاف العلماء في المفهوم الحقيقي للإرجاء: (فالواقع أن إطلاق اسم الإرجاء على كل من يقول عن الإيمان: إنه قول أو تصديق بلا عمل، أو القول بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا تنفع مع الكفر طاعة هو الأغلب في عرف العلماء حينما يطلقون حكم الإرجاء على أحد بل هو المقصود بالإرجاء)<sup>(٢)</sup>.

#### المطلب الثاني: نشأة الإرجاء وأول من قال به

أول ما ظهر الإرجاء إنما كان ردّة فعل لتكفير الخوارج للصحابة رضي الله عنهم، وليس المقصود بالإرجاء الذي هو: تأخير العمل عن الإيمان.

فالإرجاء في بداية الأمر كان يطلق على من أحب البعد عن الخلافات والمنازعات خصوصاً؛ في الحكم على الأشخاص فيما يتعلق بالإيمان، والحكم لأحد بالجنة أو النار، وهذا هو ما ذكر عن الحسن بن محمد عندما أقر الحكم في أمر المتقاتلين.

قال أيوب السخيتاني (ت: ١٢١ هـ). رحمه الله: «أنا أكبر من دين المرجئة، إن أول من تكلم في الإرجاء رجل من أهل المدينة من بني هاشم يقال له الحسن»<sup>(٣)</sup>.

وإرجاء الحسن إنما كان في تأخير الحكم على عثمان وعلي، ولم يكن في تأخير العمل عن مسمى الإيمان، والذي أصبح اسم الإرجاء علماً على هذه الفرقة التي تُخرج العمل عن مسمى الإيمان، وبذلك لا يعد الحسن بن محمد ممن يقول بالإرجاء الذي يعيبه وينتقده أهل السنة والجماعة.

قال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ). رحمه الله: «المراد بالإرجاء الذي تكلم الحسن بن محمد فيه غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السنة المتعلق بالإيمان؛ وذلك أنني وقفت على كتاب الحسن بن محمد المذكور أخرجه ابن أبي عمر العدني في كتاب الإيمان له في آخره قال: حدثنا إبراهيم بن عيينة عن عبد الواحد بن أيمن قال: كان الحسن بن محمد يأمرني أن أقرأ هذا الكتاب على

(١) شرح الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي (١/٥٩٢).

(٢) فرق معاصرة (٢/٩٢٨).

(٣) الإبانة لابن بطة (٢/٩٠٢).



الناس، أما بعد: فإننا نوصيكم بتقوى الله... فذكر كلاماً كثيراً في الموعظة والوصية لكتاب الله واتباع ما فيه، وذكر اعتقاده ثم قال في آخره: ونوالي أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ونجاهد فيهما لأنهما لم تقتتل عليهما الأمة، ولم تشك في أمرهما، ونرجى من بعدهما ممن دخل في الفتنة فنكل أمرهم إلى الله... إلى آخر الكلام، فمعنى الذي تكلم فيه الحسن أنه كان يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيباً، وكان يرى أنه يرجى الأمر فيهما، وأما الإرجاء الذي تعلق بالإيمان فلم يعرج عليه فلا يلحقه بذلك عتاب والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وهذا الإرجاء الذي قال به الحسن لا وجود له، ولا يُذكر عند الحديث عن الإرجاء والتحذير منه، وإنما الإرجاء الذي يتحدث عنه العلماء وأنكروه هو: اعتقاد أن العمل ليس من الإيمان، وأن الإيمان يكون تاماً بغير عمل.

قال سفيان بن عيينة (ت: ١٩٨ هـ). رحمه الله: عندما سئل عن الإرجاء: «الإرجاء على وجهين: قوم أرجأوا أمر علي وعثمان، فقد مضى أولئك، أما المرجئة اليوم، فهم قوم يقولون: الإيمان قول بلا عمل، فلا تجالسوهم، ولا تؤاكلوهم، ولا تشاربوهم، ولا تصلوا معهم، ولا تصلوا عليهم»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٢ هـ). رحمه الله: «وكانت المرجئة الأولى يرجئون عثمان وعلياً، ولا يشهدون بإيمان ولا كفر»<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ). رحمه الله: «فالإرجاء بمعنى التأخير، وهو عندهم على قسمين:

من أراد به: تأخير القول في الحكم في تصويب إحدى الطائفتين اللذين تقاتلوا بعد عثمان. ومن أراد: تأخير القول في الحكم على من أتى الكبائر وترك الفرائض بالنار؛ لأن الإيمان عندهم: الإقرار والاعتقاد؛ ولا يضر العمل مع ذلك»<sup>(٤)</sup>.

ثم بعد أن قُتل عثمان وظهرت الخوارج والشيعية تطور الإرجاء وظهر الخلاف في الحكم على مرتكب الكبيرة ومنزلة العمل من الإيمان، فقرر جماعة أن مرتكب الكبيرة كامل الإيمان، وأن الإيمان في القلب، فلا يضر مع الإيمان معصية ولا ينفع مع الكفر طاعة، وهذا المذهب لا شك أنه ممقوت ويفضي إلى ترك العمل والتكاسل<sup>(٥)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني (٢/٢٧٦).

(٢) تهذيب الآثار للطبري (٢/٦٥٩).

(٣) شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ص٥٤١).

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١/٤٥٩).

(٥) انظر: فرق معاصرة (٢/٩٣٥).

## أَوَّلُ مَنْ قَالَ بِالْإِرْجَاءِ :

أَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِأَوَّلِ مَنْ قَالَ بِالْإِرْجَاءِ؛ فَإِنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ عِدَّةَ أَقْوَالٍ، مِنْهَا:

١- أَنَّ أَوَّلَ مَنْ قَالَ بِهِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عِنْدَمَا تَوَقَّفَ فِي أَمْرِ الْمُتَقَاتِلِينَ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْإِرْجَاءِ لَمْ يَذْمِهِ السَّلَفُ، وَلَا يَقْصِدُ هَذَا الْمَعْنَى عِنْدَ ذِكْرِ الْإِرْجَاءِ.

٢- أَنَّ أَوَّلَ مَنْ قَالَ بِالْإِرْجَاءِ هُوَ ذُرَّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ، وَالْإِرْجَاءُ الَّذِي قَالَ بِهِ هُوَ الْإِرْجَاءُ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي تَمَيَّزَتْ بِهِ فِرْقَةُ الْمَرْجئية، وَهُوَ مَا عَابَهُ عَلَيْهِمْ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ.

قال إسحاق بن إبراهيم (ت: ٢٣٨ هـ). رحمه الله: (قلت لأبي عبد الله -يعني الإمام أحمد- : أول من تكلم في الإيمان من هو؟ قال: يقولون: أول من تكلم فيه ذر<sup>(١)</sup>).

قال سلمة بن كهيل (ت: ١٢٢ هـ). رحمه الله: «وصف ذر الإرجاء وهو أول من تكلم فيه، ثم قال: إني أخاف أن يتخذ هذا ديناً، فلما أتته الكتب في الآفاق، قال: فسمعتة يقول: وهل أمر غير هذا»<sup>(٢)</sup>.

وقد وقع هذا النوع من الإرجاء في أواخر عصر الصحابة فأنكره عدد، منهم عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله ووائل بن الأسقع رضي الله عنهم.

كما أنكره أيضاً من جاء بعدهم من التابعين وحذروا منه<sup>(٤)</sup>.

٣- إن أول من قال بالإرجاء حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة وتلميذ إبراهيم النخعي. قال معمر (ت: ١٥٣ هـ). رحمه الله: كنا إذا خرجنا من عند أبي إسحاق قال لنا: من أين جئتم؟ قلنا: من عند حماد، قال: فما قال لكم أخو المرجئة؟<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي هاشم قال أتيت حماد بن أبي سليمان، فقلت: ما هذا الرأي الذي أحدثت ولم يكن على عهد إبراهيم النخعي؟ فقال: لو كان حياً لتابعني عليه يعني الإرجاء<sup>(٦)</sup>.

٤- أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَنْشَأَ الْقَوْلَ بِالْإِرْجَاءِ قَيْسُ الْمَاصِرِ.

قال الأوزاعي (ت: ١٥٧ هـ). رحمه الله: «أول من تكلم في الإرجاء رجل من أهل الكوفة يقال له: قيس الماصر»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسائل الإمام أحمد لإسحاق بن إبراهيم (ص ٤٢٩).

(٢) هو سلمة بن كهيل الحضرمي قال أحمد بن حنبل: كان متقناً للحديث. وقال أبو حاتم: ثقة متقن. وقال النسائي: ثقة ثبت، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة. انظر: تهذيب التهذيب (١٥٦/٤) سير أعلام النبلاء (٢٩٨/٥).

(٣) السنة لعبد الله بن أحمد (٢٢٩/١).

(٤) انظر: منهاج السنة النبوية، ابن تيمية (٢٠٨/١).

(٥) مسند ابن الجعد (ص ٦٧).

(٦) سير أعلام النبلاء (٢٣٥/٥).

(٧) تهذيب التهذيب (٤٣٠/٧).

5- أن أول من أنشأ القول بالإرجاء هو سالم الأفتس.

قال معقل بن عبيد الله العبسي (ت: ١٦٦ هـ). رحمه الله: «قدم علينا سالم الأفتس بالإرجاء فعرضه، قال: فنفر منه أصحابنا نفاقاً شديداً، وكان أشدهم ميمون بن مهران وعبد الكريم بن مالك، فأما عبد الكريم فإنه عاهد الله ألا يأويه وإياه سقف بيت إلا المسجد»<sup>(١)</sup>.

والذي يظهر من هذه الأقوال كلها أنه لا فرق بينها، فإذا أردنا الجمع بين القول بإرجاء الحسن بن محمد والقول بإرجاء ذر بن عبد الله، فإن حقيقة الإرجاء في قول الحسن إنما هو في الحكم على عثمان وعلي رضي الله عنهما، وأما حقيقته عند ذر فهو إخراج العمل عن مسمى الإيمان<sup>(٢)</sup>، وبذلك لا يصح نسبة القول بالإرجاء إلى الحسن بن محمد، فإن هذا يعد مخالفة لما سار عليه العلماء من إطلاق القول بالإرجاء على من أخرج العمل عن مسمى الإيمان.

وأما بالنسبة للجمع بين قول من قال بأن ذر بن عبد الله هو أول من قال بالإرجاء وبين الأقوال الأخرى فإنه يقال: بأن ذر بن عبد الله هو أول من أنشأ القول بالإرجاء، وأن حماد بن أبي سليمان هو الذي توسع فيه وزاد، ولحماد تلاميذ كثير من أهل الكوفة وقد نشروا مذهبه<sup>(٣)</sup>.

ومما ينبغي أن يعلم أن فرقة الجهمية قد غلت في الإرجاء حتى جعلوا الإيمان هو مجرد المعرفة فأخرجوا القول والعمل، وممن قال بهذا الجهم بن صفوان، فقد كان رجلاً من أهل الأهواء ولم يجالس عالماً قط، ولم يعرف بطلب العلم، وإنما جالس أهل الأهواء، وفي مقدمتهم الجعد بن درهم الذي ذبحه خالد بن عبد الله القسري لزندقته ونفيه صفات الله سبحانه، وكان الجهم مع جهله خصماً مجادلاً، التقى جماعة من زنادقة الهند يقال لهم: «السمنية» فسألوه عن مصدر المعرفة وكانوا لا يؤمنون إلا بالمحسوس، فقالوا له: ربك الذي تعبد هل يرى أو يشم أو يذاق أو يلمس؟ فقال: لا، فقالوا: هو معدوم.

فبقي أربعين يوماً لا يعبد شيئاً؛ لأنه لا يعبد شيئاً لا يعرفه - كما يزعم - حتى نقش له الشيطان اعتقاداً نحته فكره فقال: إنه الوجود المطلق، ونفى جميع الصفات<sup>(٤)</sup>.

ولم يكن لأقوال جهم في حياته ولا بعد وفاته قبول عند الناس، بل عاش مطاردًا مطلوبًا من ولاة الأمر حتى قتله سلم بن أحوز عامل نصر بن سيار على مرو، وقال له: «يا جهم! إنني لست أقتلك لأنك قاتلتني، أنت عندي أحقر من ذلك، ولكني سمعتك تتكلم بكلام باطل أعطيت لله عهداً أن لا أملك إلا قتلتك فقتله»<sup>(٥)</sup>.

(١) السنة لعبد الله بن أحمد (٢٨٢/١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي (١٠٢٤/٥).

(٢) انظر: فرق معاصرة (٩٣٦/٢).

(٣) رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع للعقل (٢٠٦/٢).

(٤) انظر: الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد (ص ١٩) وفتح الباري، ابن حجر العسقلاني (٢٤٥/١٢) وشرح العقيدة الطحاوية (٧٩٤/٢).

(٥) فتح الباري (٢٤٦/١٣).

وتلقف أقوال جهم من بعده بشر المريسي المعتزلي.

قال الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤ هـ.) رحمه الله: «حكي عنه أقوال شنيعة وكان مرجئياً، وإليه تنسب المريسية من المرجئة، وكان يقول: إنَّ السجود للشمس والقمر ليس بكفر، وإنما هو علامة للكفر»<sup>(١)</sup>.

ثم بعد ذلك في النصف الثاني من القرن الثالث ظهر قول الكرامية فقالوا: إنَّ الإيمان هو مجرد قول اللسان، فأخرجوا التصديق والعمل عن مسمى الإيمان<sup>(٢)</sup>.

وبهذا عرفنا نشأة الإرجاء وأنه كان في بداية الأمر مقصوراً على إخراج العمل عن مسمى الإيمان حتى آل الأمر إلى القول بأنَّ الإيمان هو مجرد معرفة الله تعالى، ولا شك أنَّ هذه المعرفة غير كافية في إخراج العبد من الكفر إلى الإيمان، والله أعلم.

### المطلب الثالث: أصناف المرجئة

انقسمت المرجئة إلى أصناف كثيرة جداً، ومن بين تلك الأصناف والتي تعد هي الرؤوس لتلك الفرق وبقية الأصناف يدخل تحتها ما يأتي:

الصنف الأول: مرجئة الفقهاء، وهم القائلون بأنَّ الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالقلب، لا يزيد ولا ينقص، فأخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وقالوا بأنَّ الأعمال الصالحة ثمرات الإيمان وشرائعها، وهؤلاء هم أصحاب أبي حنيفة، وتبعه على هذا القول كثير من أهل الكلام.

قال الطحاوي (ت: ٣٢١ هـ.) في بيان هذا المذهب: (والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان، وجميع ما صح عن رسول الله ﷺ من الشرع والبيان كله حق، والإيمان واحد، وأهله في أصله سواء، والتفاضل بينهم بالخشية والتقى ومخالفة الهوى، وملازمة الأولى)<sup>(٣)</sup>.  
الصنف الثاني: غلاة المرجئة وهم الجهمية القائلون بأنَّ الإيمان هو مجرد المعرفة، وأنَّ الكفر هو الجهل بالله.

يقول الفضيل بن عياض (ت: ١٨٧ هـ.) رحمه الله: «أهل الإرجاء - إرجاء الفقهاء - يقولون: الإيمان قول بلا عمل، وتقول الجهمية: الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل، ويقول أهل السنة: الإيمان المعرفة والقول والعمل»<sup>(٤)</sup>.

وقال وكيع بن الجراح (ت: ١٩٧ هـ.) رحمه الله: «ليس بين كلام الجهمية والمرجئة كبير فرق، قالت الجهمية: الإيمان المعرفة بالقلب، وقالت المرجئة: الإقرار باللسان؛ أي: مع اعتقاد

(١) البداية والنهاية ابن كثير (١٠/٢١٤).

(٢) انظر: رسائل ودراسات في الأهواء (٢٠٧/٢).

(٣) العقيدة الطحاوية (ص٤٢).

(٤) تهذيب الآثار للطبري (٢/١٨٢).

القلب<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد (ت: ٢٤١ هـ.) رحمه الله: «الجهمية تقول إذا عرف ربه بقلبه وإن لم تعمل جوارحه، وهذا كفر؛ إبليس قد عرف ربه، فقال: رب بما أغويتني»<sup>(٢)</sup>.

الصنف الثالث: الكرامية، وهم الذين يقولون بأن الإيمان هو القول باللسان فقط دون تصديق القلب، وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ع كانوا مؤمنين على الحقيقة مع قولهم إن مثل هذا يعذب في الآخرة ويخلد في النار، وزعموا أن الكفر بالله هو الجحود والإنكار له باللسان<sup>(٣)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ.) رحمه الله: «المرجئة ثلاثة أصناف: الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة كما قد ذكر أبو الحسن الأشعري أقوالهم في كتابه وذكر فرقاً كثيرة يطول ذكرهم لكن ذكرنا جمل أقوالهم، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه كالصالحى، وهذا الذي نصره هو وأكثر أصحابه.

والقول الثاني: من يقول هو مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية. والثالث: تصديق القلب وقول اللسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم»<sup>(٤)</sup>. هذه هي أصناف المرجئة من حيث الجملة، والأفهم أصناف كثيرة، لكن كلها تفرعت عن هذه الأصول؛ ولذلك تجد أن بعض العلماء قد يوصلها عند العد إلى أكثر من عشر فرق<sup>(٥)</sup>.

#### المطلب الرابع: أصول المرجئة

لا شك أن المرجئة قد خالفوا أهل السنة والجماعة في كثير من العقائد؛ إلا أن من أشهر المسائل التي خالفوهم فيها ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: قولهم بأن الأعمال ليست من الإيمان، وأن الإيمان هو التصديق أو التصديق والقول فقط.

المسألة الثانية: قولهم بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

المسألة الثالثة: قولهم بعدم جواز الاستثناء في الإيمان.

قال سفيان الثوري (ت: ١٦١ هـ.) رحمه الله: «خالفتنا المرجئة في ثلاث: نحن نقول: الإيمان

(١) المصدر السابق (١٨٢/٢).

(٢) السنة للخلال (٥٧١/٣).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٥٠٨/٧) مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري (ص ١٤١) فرق معاصرة للدكتور غالب (٩٤٣/٢) رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع للدكتور العقل (٢١١/٢).

(٤) مجموع الفتاوى (١٩٥/٧).

(٥) انظر: مقالات الإسلاميين (ص ١٣٢).



قول وعمل، وهم يقولون: الإيمان قول بلا عمل، ونحن نقول: يزيد وينقص، وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ونحن نقول: نحن مؤمنون بالإقرار، وهم يقولون: نحن مؤمنون عند الله»<sup>(١)</sup>.

**المسألة الأولى: قولهم بأن الأعمال ليست من الإيمان، وأن الإيمان هو التصديق، أو التصديق والقول فقط، أو القول فقط.**

لا شك أن المرجئة بجميع أصنافهم قد ضلوا في هذا الباب حيث أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، فجعل الغلاة منهم الإيمان مجرد المعرفة أو التصديق، وجعل مرجئة الفقهاء الإيمان هو التصديق والقول، وأما الكرامية فجعلوا الإيمان هو مجرد القول، فاتفق الجميع على خروج الأعمال من الإيمان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ). رحمه الله: «وهؤلاء المعروفون مثل حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وغيرهما من فقهاء الكوفة كانوا يجعلون قول اللسان واعتقاد القلب من الإيمان، وهو قول أبي محمد بن كلاب وأمثاله لم يختلف قولهم في ذلك، ولا نقل عنهم أنهم قالوا: الإيمان مجرد تصديق القلب، لكن هذا القول حكوه عن الجهم بن صفوان، ذكروا أنه قال: الإيمان مجرد معرفة القلب وإن لم يقر بلسانه، واشتد نكيرهم لذلك حتى أطلق وكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وغيرهما كفر من قال ذلك فإنه من أقوال الجهمية».

ثم قال بعد ذلك: «وحدث بعد هؤلاء قول الكرامية: إن الإيمان قول اللسان دون تصديق القلب مع قولهم: إن مثل هذا يعذب في الآخرة ويخلد في النار»<sup>(٢)</sup>.

ومن هذا النقل عن شيخ الإسلام يتبين لنا أن المرجئة جميعهم قد اتفقوا على خروج الأعمال من الإيمان.

ولقد رد شيخ الإسلام على كل فرقة منهم برد لا مزيد عليه، وفند أقوالهم وشبههم بكلام متين مؤصل يدل على سعة علمه واطلاعه على جميع أقوالهم وشبههم، ولعلنا نورد تلك الردود بشيء من الاختصار.

#### **- الرد على من قال بأن الإيمان هو التصديق:**

من قال بأن الإيمان هو التصديق، يقول بأن اللغة قد دلت على أن الإيمان هو التصديق دون قول اللسان وعمل الجوارح، وأن الله تعالى قد أنزل القرآن بلغة العرب، والإيمان في لغة العرب هو التصديق؛ لذلك يجب أن يكون في الشرع كذلك لقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدق. وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]

(١) حلية الأولياء (٢٩/٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٥٠٨/٧).

فالشعر لم يغير اللغة ولم يقلبها<sup>(١)</sup>.

ولقد رد شيخ الإسلام على هذا الاستدلال من عدة أوجه فقال:

الأول: أن هناك من ينازعهم في أن الإيمان في اللغة مرادف للتصديق، وهو قول من يقول: إنه بمعنى الإقرار وغيره.

الثاني: أنه وإن كان الإيمان في اللغة هو التصديق إلا أنه تصديق القلب واللسان وسائر الجوارح وليس القلب فقط كما قال النبي ﷺ: «والفرج يصدق ذلك أو يكذبه»<sup>(٢)</sup>.

الثالث: أن الإيمان وإن كان التصديق في اللغة إلا أنه ليس مطلق التصديق، بل هو تصديق خاص مقيد بقيود اتصل اللفظ بها وليس هذا نقلاً للفظ ولا تغييراً له، فإن الله لم يأمرنا بإيمان مطلق بل بإيمان خاص وصفه وبينه، وهذا من لوازم الإيمان التام وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم.

الرابع: أن الشارع لم ينقل اللفظ عن أصله اللغوي ولم يغيره بل قيده بقول اللسان وعمل الجوارح<sup>(٣)</sup>.

ثم ذكر رحمه الله: أن قولهم: إن أهل اللغة العربية قد أجمعوا قاطبة على أن الإيمان في اللغة هو التصديق فقط قول باطل من وجوه:

الأول: أن قولهم قد أجمعوا على ذلك يقال لهم: من نقل هذا الإجماع؟ ومن أين يعلم هذا الإجماع؟ وفي أي كتاب ذكر هذا الإجماع؟

الثاني: أنه لم ينقل ذلك القول عن جميع أهل اللغة بل ولا عن بعضهم، وإن قدر أنه قاله واحد أو اثنان فليس هذا إجماعاً.

الثالث: أن الذين نقل عنهم ذلك هم آحاد لا يثبت بنقلهم التواتر، وأين التواتر المأخوذ عن أهل اللغة العربية قبل الإسلام لا يعرفون للإيمان معنى غير التصديق.

فإن قيل: إن هذا القول المعارض يقدر في اللغة العربية قبل الإسلام.

قيل: فليكن ذلك؛ لأنه لا حاجة لنا إلى معرفة اللغة العربية قبل الإسلام بعد أن بعث الله تعالى نبيه ﷺ وهو أفصح العرب، وهو الذي قد بين المراد من الإيمان في الشرع، فلا حاجة إلى بيان غيره ﷺ.

وأما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] فليس بالآية دليل على أن

(١) مجموع الفتاوى (١٢١/٧).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، ح: ٦٢٤٢) والإمام مسلم في صحيحه (كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، ح: ٢٦٥٧).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٢٢/٧).



الإيمان في الشرع هو التصديق فقط؛ لأن الآية لا تدل أن لفظ الإيمان مرادف للتصديق وإن كان المعنى يصح بهذين اللفظين، لكن ذلك لا يدل على أنهما مترادفان.

الرابع: أن قولهم إننا لا نعلم في اللغة إيماناً يكون معناه غير التصديق فهذا القول باطل؛ لأنهم لا يحيطون بجميع أقوال أهل اللغة، فهو قول بلا علم.

الخامس: أنه وإن كان المراد بالإيمان لغة هو التصديق فهو تصديق عام بخلاف الإيمان في الشرع فهو تصديق خاص، والله تعالى لم يأمرنا أن نصدق بكل شيء وإنما برسالة محمد ﷺ، فهذا يدل على أن التعريف الشرعي أخص من التعريف اللغوي، وأن بين التعريفين فرقاً من ناحية العموم والخصوص.

السادس: أن الله سبحانه وتعالى خاطبنا بلغة العرب في القرآن الكريم، وأهل اللغة العربية يعلمون أن هناك أسماء عامة وأنها إذا قيدت أصبحت خاصة وذلك كلفظ الإيمان.

السابع: أن التواتر من شرطه استواء الطرفين والواسطة، وأين التواتر الموجود عن العرب قاطبة قبل نزول القرآن أنهم كانوا لا يعرفون للإيمان معنى غير التصديق.

فإن قيل: هذا يقدر في العلم باللغة قبل نزول القرآن؟

قيل: فليكن، ونحن لا حاجة بنا مع بيان الرسول لما بعثه الله به من القرآن أن نعرف اللغة قبل نزول القرآن، والقرآن نزل بلغة قريش، والذين خوطبوا به كانوا عرباً وقد فهموا ما أريد به وهم الصحابة، ثم الصحابة بلغوا لفظ القرآن ومعناه إلى التابعين حتى انتهى إلينا فلم يبق بنا حاجة إلى أن تتواتر عندنا تلك اللغة من غير طريق تواتر القرآن، لكن لما تواتر القرآن لفظاً ومعنى وعرفنا أنه نزل بلغتهم، عرفنا أنه كان في لغتهم لفظ السماء والأرض والليل والنهار والشمس والقمر ونحو ذلك على ما هو معناها في القرآن والألفاظ متواترة الآحاد هذه الألفاظ من غير القرآن لتعذر علينا ذلك في جميع الألفاظ، لا سيما إذا كان المطلوب أن جميع العرب كانت تريد باللفظ هذا المعنى، فإن هذا يتعذر العلم به، والعلم بمعاني القرآن ليس موقوفاً على شيء من ذلك<sup>(١)</sup>.


هذه أبرز الأوجه التي ذكرها شيخ الإسلام في الرد على من ادعى أن الإيمان هو مجرد التصديق.

- الرد على من زعم أن الإيمان هو التصديق مع قول اللسان :

يرد عليهم من عدة أوجه:

الوجه الأول: ظنهم أن الإيمان الذي فرضه الله على العباد متمثل في حق العباد، وأن الإيمان الذي يجب على شخص يجب مثله على كل شخص، وليس الأمر كذلك فإن أتباع الأنبياء

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٢٣/٧).



المتقدمين أوجب الله عليهم من الإيمان ما لم يوجبه على أمة محمد، وأوجب على أمة محمد من الإيمان ما لم يوجبه على غيرهم، والإيمان الذي كان يجب قبل نزول جميع القرآن ليس هو مثل الإيمان الذي يجب بعد نزول القرآن، والإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر به الرسول مفصلاً ليس مثل الإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر به مجملاً.

الوجه الثاني: ظنهم أن ما في القلب من الإيمان ليس إلا التصديق فقط دون أعمال القلوب كما تقدم عن جهمية المرجئة.

الوجه الثالث: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً بدون شيء من الأعمال؛ ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له، والتحقيق: أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر<sup>(١)</sup>.

#### - الرد على من زعم أن الإيمان هو مجرد قول اللسان :

وأما الكرامية الذين قالوا بأن الإيمان مجرد القول فقد رد عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «وقالت الكرامية هو القول فقط. فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان لكن إن كان مقرراً بقلبه كان من أهل الجنة وإن كان مكذباً بقلبه كان منافقاً مؤمناً من أهل النار وهذا القول هو الذي اختلفت به الكرامية وابتدعته ولم يسبقها أحد إلى هذا القول، وهو آخر ما أحدث من الأقوال في الإيمان، وبعض الناس يحكى عنهم أن من تكلم به بلسانه دون قلبه فهو من أهل الجنة وهو غلط عليهم، بل يقولون: إنه مؤمن كامل الإيمان وأنه من أهل النار، فيلزمهم أن يكون المؤمن الكامل الإيمان معذباً في النار بل يكون مخلداً فيها.

وإن قالوا لا يخلد وهو منافق، لزمهم أن يكون المنافقون يخرجون من النار.

فإن قالوا: هؤلاء قد كانوا يتكلمون بألسنتهم سرّاً فكفروا بذلك، وإنما يكون مؤمناً إذا تكلم بلسانه ولم يتكلم بما ينقضه فإن ذلك ردة عن الإيمان.

قيل لهم: ولو أضمروا النفاق ولم يتكلموا به كانوا منافقين قال تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَزِرُوا وَإِنَّ اللَّهَ لَخَرِجٌ مِمَّا مَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ٦٤] وأيضاً قد أخبر الله عنهم أنهم: ﴿يَقُولُونَ بِاللَّسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح: ١١]<sup>(٢)</sup>.

#### الأدلة والشبهات التي استدلووا بها على عدم دخول الأعمال في مسمى الإيمان :

للمرجئة شبهات لبسوا بها في تقرير مذهبهم الباطل، ومن أشد التضليل على الأمة تقرير

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٩٦/٧).

(٢) انظر مجموع الفتاوى (٥٦/١٢).



مذهبهم باستدلالهم بجملة من النصوص الشرعية، والتي يزعمون بأنها توافق مذهبهم في إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان، ومن هذه الشبهات ما يأتي:

**الشبهة الأولى:** أن الله فرَّق بين الإيمان والعمل في كتابه في كثير من الآيات، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

#### الجواب عن هذه الشبهة:

الجواب يكون من وجهين:

الوجه الأول: إن الله فرَّق بين الإيمان والعمل، ولكن الإيمان إذا أُطلق أدخل الله ورسوله ﷺ فيه الأعمال المأمور بها، وقد يفرَّق بين الأعمال، ولذلك نظائر كثيرة؛ وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك، ولا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان نقص الإيمان الذي في القلب، فصار الإيمان متناولاً للملزوم واللازم، وإن كان أصله ما في القلب. وحيث عطف عليه الأعمال، فإنه أريد: أنه لا يكتفى بإيمان القلب، بل لا بد معه من الأعمال الصالحة.

الوجه الثاني: إن في الآية عطفًا، وللناس في مثل هذا العطف قولان:

القول الأول: إن المعطوف دخل في المعطوف عليه أولاً، ثم ذكر باسمه الخاص تخصيصاً له، لئلاً يظن أنه لم يدخل في الأول. وقالوا: هذا في كل ما عطف فيه خاص على عام.

كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة:

٩٨].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [محمد: ٢]، ففي هذه الآية خص الإيمان بما نزل على محمد بعد قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

وقوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥].

فإنه قصد أولاً أن تكون العبادة لله وحده لا غيره، ثم أمر بالصلاة والزكاة ليُعلم أنهما عبادتان واجبتان، فلا يكتفى بمطلق العبادة الخالصة بدونهما.

وكذلك يذكر الإيمان أولاً؛ لأنه الأصل الذي لا بد منه، ثم يذكر العمل الصالح، فإنه أيضاً من تمام الدين لا بد منه؛ فلا يظن الظان اكتفاءه بمجرد إيمان ليس معه العمل الصالح.

القول الثاني: وقيل: بل الأعمال في الأصل ليست من الإيمان؛ فإن أصل الإيمان هو ما في القلب، ولكن هي لازمة له؛ فمن لم يفعلها كان إيمانه منتقياً؛ لأنَّ انتفاء اللازم ينتفي بانتفاء الملزوم. لكن صارت بعُرف الشَّرع داخلة في اسم الإيمان إذا أُطلق، كما تقدم في كلام النبي ﷺ فإذا عَطفت عليه ذُكرت، ثلثاً يَظنُّ الظَّانُّ أنَّ مجردَ إيمانه بدون الأعمال الصالحة اللازمة للإيمان يوجب الوعد، فكان ذكَّرها تخصيصاً وتخصيصاً ليسلم أنَّ الثواب الموعود به في الآخرة -وهو الجنة بلا عذاب- لا يكون إلا لمن آمن وعمل صالحاً، لا يكون لمن ادَّعى الإيمان ولم يعمل. وقد بيَّن سبحانه في غير موضع أنَّ الصادق في قوله: «آمنتُ»، لا بد أن يقوم بالواجبات، وحصر الإيمان في هؤلاء يدل على انتفائه عمَّن سواهم.

**الشبهة الثانية:** أن الله خاطب الناس بالإيمان قبل الأمر بالعمل، فقال: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦] فهذا دليل على أن وصف الإيمان يستحقه المؤمنون بغير العمل.

#### الجواب عن هذه الشبهة:

إن قلتم: إنهم خوطبوا به قبل أن تجب تلك الأعمال، فقبل وجوبها لم تكن من الإيمان، وكانوا مؤمنين الإيمان الواجب عليهم قبل أن يفرض عليهم ما خوطبوا بفرضه. فلما نزل إن لم يُقرُّوا بوجوبه لم يكونوا مؤمنين؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]

ولهذا لم يجزى ذُكر الحج في أكثر الأحاديث التي فيها ذُكر الإسلام والإيمان، كحديث وفد عبد القيس، وإنما جاء ذُكر الحج في حديث ابن عمر وجبريل، وذلك لأنَّ الحج آخر ما فُرض من الخمس، فكان قبل فرضه لا يدخل في الإيمان والإسلام، فلما فُرض أدخله النبي ﷺ في الإيمان إذا أُفرد، وأدخله في الإسلام إذا قُرن بالإيمان وإذا أُفرد.

**الشبهة الثالثة:** لو أن رجلاً آمن في أول النهار ومات قبل أن يجب عليه أي شيء من الأعمال، فإنه يُعتبر مؤمناً. فإذا مات ولم يعمل أي عمل واعتبر مؤمناً، فهذا دليل على أن العمل ليس من الإيمان.

#### الجواب عن هذه الشبهة:

من آمن ومات قبل وجوب العمل عليه، مات مؤمناً، هذا صحيح؛ لأنه أتى بالإيمان الواجب عليه، والعمل لم يكن قد وجب عليه. ولا يُقاس عليه من آمن ثم عرف الحلال والحرام، وما يجب عليه فعله، وما يجب عليه تركه، ولم يفعل شيئاً من ذلك حتى مات.

الشبهة الرابعة: قوله ﷺ للجارية: «أين الله؟» قالت: في السماء<sup>(١)</sup>. وفي رواية: «أتشهدين أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قالت: نعم. قال ﷺ: «اعتقها، فإنها مؤمنة»<sup>(٢)</sup>، فشهادته لها بأنها مؤمنة من غير عملٍ دليل على أن العمل ليس من الإيمان.

#### الجواب عن هذه الشبهة:

أولاً: إن الإمام أحمد: أجاب عنه على أنه كان قبل نزول الفرائض. ثانياً: إن الإيمان المشروط في العتق هو: ما يظهر من الشهادتين، كما أن الإيمان الذي يحقن الدم هو: الشهادتان.

ثالثاً: إن معنى الحديث: إذا أفرّت بهذا، فحُكِمَ بها حكم المؤمنة.

فاتجاههم بحديث الجارية، لا حجة لهم فيه؛ لأن الإيمان الظاهر الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا لا يستلزم الإيمان في الباطن الذي يكون صاحبه من أهل السعادة. فالمنافقون تجري عليهم الأحكام في الدنيا فقط، والمقصود: أن النبي ﷺ إنما أخبر عن تلك الأمة الإيمان الظاهر الذي علقت به الأحكام<sup>(٣)</sup>.

#### الجواب الإجمالي عن تلك الشبهات:

يرد عليهم بالاستدلال بنصوص الكتاب والسنة التي استدل بها السلف على أن العمل من الإيمان، وأنه جزء لا يتجزأ من الإيمان؛ وهي طريقة بعض العلماء في الاستدلال، ومنهم:

الإمام البخاري في «كتاب الإيمان» من صحيحه، حيث رتب أبواب الإيمان ترتيباً قصد به الرد على من أصر العمل عن الإيمان، فقد أورد تراجم وأدرج تحتها ما يدل عليها من آية أو حديث، فقال: «باب أمور الإيمان»، ثم ذكر قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧] وساق بعد هذه الآية حديث شعب الإيمان.

ثم عقد باباً لكل خصلة من خصال الإيمان، فقال: «باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»، ثم ساق حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»<sup>(٤)</sup>.

ثم قال: «باب قيام ليلة القدر من الإيمان»، ثم ساق حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من يقم ليلة القدر إيماناً واحتساباً، غُفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٥)</sup>.


(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، ح: ٥٢٧).

(٢) أخرج هذه الرواية الإمام مالك في الموطأ (٤٠٥/٢ ح: ٢٧٢١) والإمام أحمد في مسنده (١٩/٢٥ ح: ١٥٧٤٣) قال المحقق: إسناده صحيح.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٩-١٥).

(٤) أخرجه في صحيحه (كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ح: ١٠).

(٥) أخرجه في صحيحه (كتاب الإيمان، باب قيام ليلة القدر من الإيمان، ح: ٣٥).



ثم ساق بقية الأبواب على هذا النهج، فقال فيها: «باب الجهاد من الإيمان»، و«باب تطوع قيام رمضان من الإيمان»، و«باب الصلاة من الإيمان». وقصد الإمام البخاري رحمه الله: من هذا المنهج: الرد على المرجئة، ولبيّن أنّ كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أطلقت على الأعمال اسم الإيمان.

وكذلك غير البخاري من العلماء فإنهم ساروا على نفس الطريقة، وكل ذلك لبيان أنّ الأعمال داخلة في مسمى الإيمان.

### المسألة الثانية: قولهم بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص

المرجئة لما زعموا أنّ الإيمان هو التصديق فقط أو التصديق والقول، أو القول فقط، وأنّ التصديق شيء واحد لا يتجزأ بنوا على هذا الاعتقاد إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان، فالإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأنّ التصديق لا يتطرق إليه الزيادة ولا النقص، وتطرق الزيادة والنقص إليه يعد شكاً؛ لذلك سمو أهل السنة والجماعة شكاً.

وهذا القول قد اتفقت طوائف المرجئة على القول به، ومما يؤكد هذا أنّ أصل تسميتهم بالمرجئة إنما كان لاعتقادهم هذا الاعتقاد الفاسد.

قال أبو الحسن الأشعري (ت: ٣٢٤ هـ.) مبيّناً ما يعتقده أبو حنيفة في الإيمان: «وزعم أنّ الإيمان لا يتبعض ولا يزيد ولا ينقص ولا يتفاضل الناس فيه»<sup>(١)</sup>.

وذكر شيخ الإسلام أنّ مرجئة الفقهاء يقولون: «نحن نسلم أنّ الإيمان يزيد، بمعنى أنه كان كلما أنزل الله آية وجب التصديق بها فانضم هذا التصديق إلى التصديق الذي كان قبله، لكن بعد كمال ما أنزل الله ما بقي الإيمان يتفاضل عندهم بل إيمان الناس كلهم سواء إيمان السابقين الأولين كأبي بكر وعمر وإيمان أفجر الناس كالحجاج وأبي مسلم الخراساني وغيرهما»<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام مبيّناً منشأ الفساد في قول المرجئة: «وأصل الشبهة في الإيمان: أنّ القائلين إنه لا يتبعض قالوا: إنّ الحقيقة المركبة من أمور متى ذهب بعض أجزائها انتفت تلك الحقيقة، كالعشرة المركبة من أحاد، فلو قلنا إنه يتبعض لزم زوال بعض الحقيقة مع بقاء بعضها»<sup>(٣)</sup>.

### الرد على هذه الشبهة يكون من عدة أوجه:

الوجه الأول: أنّ الحقيقة الجامعة لأمر سواء كانت في الأعيان أو الأعراض إذا زال بعض تلك الأمور فقد يزول سائرهما وقد لا يزول، ولا يلزم من زوال بعض الأمور المجتمعة زوال سائرهما،

(١) مقالات الإسلاميين (ص ١٣٩).

(٢) مجموع الفتاوى (١٩٥/٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧٦/١٨) (٥١١/٧).



وسواء سميت مركبة أو مؤلفة أو غير ذلك لا يلزم من زوال بعض الأجزاء زوال سائرها، وما مثلوا به من العشرة والسكنجيين مطابق لذلك، فإن الواحد من العشرة إذا زال لم يلزم زوال التسعة بل قد تبقى التسعة، فإذا زال أحد جزئي المركب لا يلزم زوال الجزء الآخر، لكن أكثر ما يقولون زالت الصورة المجتمعة، وزالت الهيئة الاجتماعية، وزال ذلك الاسم الذي استحقت الهيئة بذلك الاجتماع والتركيب، كما يزول اسم العشرة والسكنجيين.

الوجه الثاني: أن كون ذلك المجتمع المركب ما بقي على تركيبه فهذا لا ينافي فيه عاقل ولا يدعي عاقل أن الإيمان أو الصلاة أو الحج أو غير ذلك من العبادات المتناولة لأمر إذا زال بعضها بقي ذلك المجتمع المركب كما كان قبل زوال بعضه.

الوجه الثالث: أن المركبات في ذلك على وجهين:

- منها ما يكون التركيب شرطاً في إطلاق الاسم كاسم العشرة والسكنجيين.

- ومنها ما لا يكون كذلك وهو باقي المركبات المتشابهة الأجزاء.

وكذلك لفظ العبادة والطاعة والخير والحسنة والإحسان والصدقة والعلم ونحو ذلك مما يدخل فيه أمور كثيرة يطلق الاسم عليها قليلها وكثيرها وعند زوال بعض الأجزاء وبقاء بعض، ومعلوم أن اسم الإيمان من هذا الباب فإن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وسبعون شعبة: أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»<sup>(١)</sup>، ثم من المعلوم أنه إذا زالت الإمطة ونحوها لم يزل اسم الإيمان.

الوجه الرابع: أن ما يجب من الإيمان يختلف باختلاف حال نزول الوحي من السماء وبحال المكلف في البلاغ وعدمه، وهذا مما يتنوع به نفس التصديق ويختلف حاله باختلاف القدرة والعجز وغير ذلك من أسباب الوجوب، وهذه يختلف بها العمل أيضاً، ومعلوم أن الواجب على كل من هؤلاء لا يماثل الواجب على الآخر، فإذا كان نفس ما وجب من الإيمان في الشريعة الواحدة يختلف ويتفاضل، وإن كان بين جميع هذه الأنواع قدر مشترك موجود في الجميع كالإقرار بالخالق وإخلاص الدين له والإقرار برسله واليوم الآخر على وجه الإجمال، فمن المعلوم أن بعض الناس إذا أتى ببعض ما يجب عليه دون بعض كان قد تبعض ما أتى فيه من الإيمان كتبعض سائر الواجبات<sup>(٢)</sup>.

وهناك وجوه أخرى أطلال في ذكرها شيخ الإسلام، ولعل ما ذكرت يبين لنا بطلان ما ذهب إليه المرجئة من أن التصديق لا يتجزأ وبنوا عليه عدم زيادة الإيمان ونقصانه.

وللرد عليهم أيضاً نذكر أدلة أهل السنة والجماعة الكثيرة، والتي تدل على الزيادة والنقصان

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، ح: ٢٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٥١٤/٧).

في الإيمان ومنها:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدَ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشَوْهُمْ فزَادَهُمُ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

قوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»<sup>(١)</sup>.

قوله ﷺ: «الإيمان بضع وستون، أو بضع وسبعون شعبة»<sup>(٢)</sup>.

وأدلة الزيادة هي دالة على زيادة الإيمان تصريحًا، وعلى نقصانه لزومًا؛ لأن كل شيء قابل للزيادة فهو قابل للنقص، والإيمان إذا لم يكن يزيد فهو ينقص؛ ولذلك يصح الاستدلال بأدلة الزيادة على النقص.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ.) رحمه الله: «والقرآن نطق بالزيادة في غير موضع، ودلت النصوص على نقصه، كقوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» لكن لم يُعرف اللفظ إلا في قوله في النساء: «ناقصات عقل ودين» وجعل من نقصان دينها أنها إذا حاضت لا تصوم ولا تصلي»<sup>(٣)</sup>.

### المسألة الثالثة : قولهم بعدم جواز الاستثناء في الإيمان .

المرجئة يقولون بعدم جواز الاستثناء في الإيمان؛ لأن الإيمان متيقن عندهم فمن استثنى فإنه يعد شاكًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ.) رحمه الله: «الاستثناء في الإيمان سنة عند أصحابنا وأكثر أهل السنة، وقالت المرجئة والمعتزلة: لا يجوز الاستثناء فيه بل هو شك»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضًا: «فالذين يجرّمونه هم: المرجئة والجهمية ونحوهم ممن يجعل الإيمان شيئًا واحدًا يعلمه الإنسان من نفسه، كالتصديق بالرب ونحو ذلك ممّا في قلبه.


فيقول أحدهم: أنا أعلم أنني مؤمن، كما أعلم أنني تكلمت بالشهادتين، وكما أعلم أنني قرأت (الفاتحة)، وكما أعلم أنني أحبّ رسول الله ﷺ، وأني أبغض اليهود والنصارى؛ فقولي «أنا مؤمن»، كقولي «أنا مسلم» وكقولي «تكلمت بالشهادتين، وقرأت (الفاتحة)»، وكقولي «أنا أبغض اليهود

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (كتاب الأشربة: باب «إنما الخمر والميسر» ح: (٥٥٧٨) والإمام مسلم في صحيحه (كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، ح: (٥٧).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) مجمع الفتاوى (٥١/١٢).

(٤) المصدر السابق (٦٦٦/٧).



والنصارى»، ونحو ذلك من الأمور الحاضرة التي أعلمها وأقطع بها.

وكما أنه لا يجوز أن يقال: «أنا قرأت (الفاتحة) -إن شاء الله-»، كذلك لا يقول: «أنا مؤمن -إن شاء الله-». لكن إذا كان يشك في ذلك، فيقول: «فعلته -إن شاء الله-»، قالوا فمن استنتى في إيمانه، فهو شاك فيه، وسَمَوْهم: الشكاكة»<sup>(١)</sup>.

والقول بعدم جواز الاستثناء في الإيمان ليس على إطلاقه عند عامة طوائف المرجئة فإنَّ الأشاعرة معدودون من المرجئة وهم يقولون بوجوب الاستثناء في الإيمان على اعتبار الموافاة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ). رحمه الله: «وأما الأشعريّ: فالمعروف عنه، وعن أصحابه: أنهم يُوافقون جهماً في قوله في الإيمان، وأنه مجرد تصديق القلب، أو معرفة القلب لكن قد يظهرون مع ذلك قول أهل الحديث، ويتأولونه، ويقولون بالاستثناء على الموافاة؛ فليسوا موافقين لجهم من كل وجه، وإن كانوا أقرب الطوائف إليه في الإيمان»<sup>(٢)</sup>.

**شبهات المرجئة فيما ذهبوا إليه من عدم جواز الاستثناء في الإيمان:**

**الشبهة الأولى:** أن معنى الإيمان شرعاً هو: التصديق، والاستثناء في التصديق لا يجوز.

الجواب عن هذه الشبهة:

هذه الشبهة سبق الرد عليها عندما بيّنا أن الإيمان غير مرادف للتصديق.

**الشبهة الثانية:** أن جواز الاستثناء في التصديق يُعتبر شكاً في الإيمان.

**الجواب عن هذه الشبهة:**

الرد عليها من خلال النقاط الآتية:

١- أن الاستثناء في التصديق يجوز، ولا يُعتبر شكاً، لورود الدليل من القرآن والسنة على الاستثناء في أمور مقطوع بها، ولم يُعتبر ذلك شكاً، ومن ذلك:

- قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧]، ودخول المسجد الحرام للمسلمين أمرٌ مقطوع به عند الله تعالى، ومع ذلك ورد فيه الاستثناء.

- وقال ﷺ في الدعاء الذي يُقال عند زيارة القبور: «وإنا -إن شاء الله- بكم لاحقون»<sup>(٣)</sup>، وأمر بأن يقوله كل مسلم، وكل مسلم سيموت قطعاً لا شك فيه، ومع ذلك ذكر فيه الاستثناء، ممّا يدل على جواز الاستثناء في أمور مقطوع بها، وأن ذلك لا يُعدّ شكاً.

٢- أن الاستثناء الذي قال به السلف لم يقصدوا منه الاستثناء في التصديق، بل يرون أن

(١) مجمع الفتاوى (٤٢٩/٧).

(٢) كتاب النبوات (٥٨٠/١).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتجليل في الوضوء، ح: ٢٤٩).

التصديق لا يُستثنى فيه - مع جوازه -، وإنما الاستثناء في العمل، أي: أَنَّ الشَّكَّ إنما يكون في العمل الذي منه حاضر ومنه مستقبل، فلا يدري هل جاء بالعمل الذي طلب منه أم لا، وهل قُبِلَ منه أم لا، وهل سيأتي به في المستقبل أم لا؟ ونحو ذلك.

هذا ملخص الرد عليهم وقد أتيت بما يتضح منه المقصود، والله أعلم.

### المطلب الخامس: موقف السلف من المرجئة وذمهم لهم

ليس هناك وقفة أعظم أثرًا في بيان تهافت مذهب المرجئة من بيان موقف علماء السلف منه، فالإرجاء إنما نشأ في عصرهم، ونبت بينهم، فعلموا حقيقته، واستبان لهم نتائجه وآثاره الفاسدة، فوقفوا من المرجئة موقفًا صارمًا حيث بينوا لهم ضلال ما ذهبوا إليه، ومن عاند منهم وأصر هجروا مجلسه، وأغلظوا له القول، ووعظوه وخوفوه بالله، كل ذلك تبيهاً لخطر قولهم وتحذيرًا للأمة منهم.

وفيما يأتي بعض مواقف العلماء من المرجئة، على أنه يُتنبه إلى أن معظم الآثار الواردة عن السلف في إنكار الإرجاء إنما هي في إرجاء الفقهاء، فكيف بإرجاء الجهمية فإنه لا شك بأن الأمر أشد.

قال الإمام الزَّهْرِي (ت: ١٢٤ هـ.) رحمه الله: «ما ابتدعت في الإسلام بدعةٌ أضرت على أهله من الإرجاء»<sup>(١)</sup>.

وقال شريك القاضي (ت: ١٧٧ هـ.) رحمه الله: «هم أخبث قوم! حسبك بالرافضة خبثًا، ولكن المرجئة يكذبون على الله»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الأوزاعي (ت: ١٥٧ هـ.) رحمه الله: «كان يحيى بن أبي كثير وقتادة يقولان: ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على هذه الأمة من الإرجاء»<sup>(٣)</sup>.

وقال إبراهيم النخعي (ت: ٩٦ هـ.) رحمه الله: «إياكم وأهل هذا الرأي المحدث»<sup>(٤)</sup> يعنى: الإرجاء.

وكان رجل يجالس إبراهيم يقال له: محمد، فبلغ إبراهيم أنه يتكلم في الإرجاء، فقال له إبراهيم: لا تجالسنا»<sup>(٥)</sup>.

وقال سعيد بن جبير (ت: ٩٥ هـ.): «مثل المرجئة مثل الصابئين»<sup>(٦)</sup>.

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة (رقم: ١٢٢٢) الشريعة للأجري (رقم: ٢٩٥).

(٢) السنة لعبد الله بن أحمد (رقم: ٦١٤) الإبانة الكبرى لابن بطة (رقم: ١٢٢٥) الشريعة للأجري (رقم: ٣٠٠).

(٣) السنة لعبد الله بن أحمد (رقم: ٧٢٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لللالكائي (رقم: ١٨١٦).

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٧٣/٦).

(٥) المصدر السابق.

(٦) السنة لعبد الله بن أحمد (رقم: ٦١٦) الإبانة الكبرى لابن بطة (رقم: ١٢٢٨) الشريعة للأجري (رقم: ٣٠٠).

وكان سعيد بن جبير شديداً عليهم، حتى إن ذرّاً أتاه يوماً في حاجة فقال: «لا، حتى تخبرني على أي دين أنت اليوم - أو رأي أنت اليوم -، فإنك لا تزال تلتمس ديناً قد أضلته، ألا تستحي من رأي أنت اليوم أكبر منه؟»<sup>(١)</sup>.

عن معقل بن عبيد الله العبسي (ت: ١٦٦ هـ.) قال: «قدم علينا سالم الأفطس بالإرجاء، فعرضه فنفر منه أصحابنا نفاقاً شديداً، وكان أشدهم ميمون بن مهران وعبد الكريم بن مالك». فأماً عبد الكريم فإنه عاهد الله لا يأويه وإياه سقف بيت إلا في المسجد.

قال معقل: فحججت، فدخلت على عطاء بن أبي رباح في نفر من أصحابي. فقلت: إن لنا إليك حاجة فادخل لنا، ففعل، فأخبرته أن قوماً قبلنا قد أحدثوا وتكلموا، وقالوا: إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين، قال: فقال: أو ليس يقول الله: ﴿وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حَفَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ﴾، فالصلاة والزكاة من الدين؟! قال: فقلت له: إنهم يقولون: ليس في الإيمان زيادة. قال: أو ليس قد قال الله فيما أنزله: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ فما هذا الإيمان الذي زادهم؟!

قال: ثم قدمت المدينة، فذكرت له بدو قولهم - أي: ظهور قول المرجئة -، فقال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أضر بهم - أي: الناس - بالسيف حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقهم، وحسابهم على الله». قال: قلت: إنهم يقولون: نحن نقر بأن الصلاة فريضة ولا نصلي، وأن الخمر حرام ونشربها، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل، قال: فنتريده من يدي، وقال: (من فعل هذا فهو كافر) قال معقل: ثم لقيت الزهري، فأخبرته بقولهم، فقال سبحان الله! أوقد أخذ الناس في هذه الخصومات، قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»

قال: ثم لقيت الحكم بن عتيبة، قال: فقلت: إن ميموناً وعبد الكريم بلغهما أنه دخل عليك ناس من المرجئة، فعرضوا عليك قولهم، فقبلت قوله. قال: فقيل ذلك على ميمون وعبد الكريم؟ قلت: لا.

قال: ثم جلست إلى ميمون بن مهران، فقيل له: يا أبا أيوب: لو قرأت لنا سورة نفسرها، قال: فقرأ أو قرأت: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ حتى إذا بلغ: ﴿مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾. قال: ذاك جبريل والخيبة لمن يقول: إن إيمانه كإيمان جبريل<sup>(٢)</sup>.

هذه بعض مواقف علماء السلف من المرجئة، وما ذاك منهم لعداء شخصي يكونه لهم،

(١) السنة لعبد الله بن أحمد (رقم: ٦٦٧) الإبانة الكبرى لابن بطة (رقم: ١٢٢٧).

(٢) السنة لعبد الله بن أحمد (رقم: ٨٢١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (رقم: ١٧٢٢) الإبانة الكبرى لابن بطة (رقم: ١١٠١).

ولكن لعظم خطرهم وشرهم على الأمة، فدعواهم مدعاة لترك العمل والتكاسل عن الطاعات، فما ضر أحدهم - كما يقول المرجئة - لو ترك الفرائض ما دام إيمانه محفوظاً، وهو مع ذلك بمنزلة جبريل وميكائيل.

إن هذا المنطق يورث في النفس اتكلاً وخمولاً، ويولد التفريط والتقصير في الطاعات، وقد كان الصحابة والهداة من السلف على خلاف ذلك، فقد كانوا يربطون ربطاً مباشراً بين عمل الجوارح وإيمان القلب.

فهذا التابعي الجليل ابن أبي مليكة (ت: ١١٧ هـ.): يذكر أنه أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ فقال: (كلهم كان يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبرائيل وميكائيل)<sup>(١)</sup>.

وهذا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ينقل رأي الصحابة في ارتباط العمل بالإيمان فيقول: (ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف)<sup>(٢)</sup> فانظر كيف ربط رضي الله عنه النفاق بترك العشاء.

وقال إبراهيم التيمي (ت: ٩٥ هـ.): «ما عرضتُ قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذّباً»<sup>(٣)</sup>. وإلى هنا نصل إلى ختام هذا البحث، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

### الخاتمة

أحمد الله سبحانه وتعالى على تمام هذا البحث المختصر، ولعل أهم النتائج التي توصلت إليها ما يأتي:

١- أن مفهوم المرجئة على اختلاف العلماء في إطلاق معنى الإرجاء سواء من قال تأخير العمل عن مسمى الإيمان، أو من قال تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة، فإن في هذا المفهوم إعطاء الأمل لمرتكب الكبيرة وتثبيته عن العمل والاستمرار فيه.

٢- أن طوائف المرجئة وإن اتفقت أقوالهم في بيان مفهوم الإيمان إلا أن الجميع متفق على عدم دخول الأعمال في مسمى الإيمان.

٣- أن استدلال المرجئة بالنصوص الشرعية لتقرير مذهبهم استدلال باطل ومحاولة يائسة منهم لتطويع النصوص لما يرونه من المعتقد المنحرف المخالف للأدلة الشرعية.

٤- أن مقالات المرجئة التي ينادون بها ويدافعون عنها ما هي إلا دعوى لترك العمل، وحث

(١) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا (كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، ٢٦/١).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيح (كتاب الصلاة، باب صلاة الجماعة في المسجد الذي يؤذن فيه، رقم: ١٤٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا (كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، ٢٦/١).



على الانفلات من الأحكام الشرعية، وفيها أيضاً إعطاء صاحب المعصية الأمان المطلق، فلا يضره مع تصديقه بالله معصية كبيرة أو صغيرة.

٥- أن السلف الصالح لا يتركون أهل الباطل يضلون الناس بمقالاتهم الباطلة بل يبينون بطلانها، ويحذرون من أصحابها ويذمونهم وينهون عن مجالستهم.

### فهرس المصادر والمراجع

١- الإبانة لابن بطة، المؤلف: أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري المعروف بابن بطة العكبري (المتوفى: ٢٨٧هـ) المحقق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

٢- البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م سنة النشر: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣ م.

٣- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: محمود محمد شاكر الناشر: مطبعة المدني - القاهرة.

٤- تهذيب التهذيب المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ م.

٥- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤ م.

٦- الرد على الزنادقة والجهمية المؤلف: أحمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله الناشر: المطبعة السلفية - القاهرة، ١٢٩٣ تحقيق: محمد حسن راشد.

٧- رسائل ودراسات في الأهواء والبدع وموقف السلف منها، المؤلف: د. ناصر بن عبد الكريم العقل، الناشر: دار إشبيليا- الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٨ - ١٩٩٧ م.

٨- زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، المؤلف: د. عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، الناشر: كنوز إشبيليا- الرياض، الطبعة: الثانية ١٤٢٧هـ. - ٢٠٠٦ م.

٩- السنة، المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي (المتوفى: ٢٩٠هـ) المحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني الناشر: دار ابن

القيم - الدمام الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٠- السنة، المؤلف: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: د. عطية الزهراني الناشر: دار الراية - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

١١- سير أعلام النبلاء المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ. / ١٩٨٥م.

١٢- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، المؤلف: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة - السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م

١٣- شرح العقيدة الطحاوية المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعى الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ) تحقيق: أحمد شاكر الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ..

١٤- الشريعة المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٥- صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ..

١٦- صحيح مسلم المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١٧- الطبقات الكبرى المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) المحقق: إحسان عباس الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٦٨م.

١٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي



قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

١٩- فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، المؤلف: د. غالب بن علي عواجي الناشر: المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق، جدة الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٠- القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧ هـ.)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢١- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١ هـ) الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ٥١٤١٤.


٢٢- مجموع الفتاوى المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨ هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٥ م.

٢٣- مسائل الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رواية: إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، المتوفى: ٢٧٥ هـ. المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهری الناشر: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

٢٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٥- مسند ابن الجعد المؤلف: علي بن الجعد بن عبيد الجوهری البغدادي (المتوفى: ٢٣٠ هـ) تحقيق: عامر أحمد حيدر الناشر: مؤسسة نادر - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٠ - ١٩٩٠ م.

٢٦- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى: ٣٢٤ هـ)، عن بتصحيحه: هلموت ريتز الناشر: دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا) الطبعة: الثالثة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.




٢٧- الملل والنحل المؤلف: محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني الناشر:  
دار المعرفة - بيروت، ١٤٠٤ تحقيق: محمد سيد كيلاني.

٢٨- منهاج السنة النبوية، المؤلف: أحمد بن عبد الحلیم بن تیمية الحراني أبو العباس  
الناشر: مؤسسة قرطبة الطبعة الأولى، ١٤٠٦ تحقيق: د. محمد رشاد سالم.

٢٩- موطأ الإمام مالك، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني  
(المتوفى: ١٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف - محمود خليل الناشر: مؤسسة الرسالة سنة  
النشر: ١٤١٢هـ..

٣٠- النبوات المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد  
الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تیمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) المحقق:  
عبد العزيز بن صالح الطويان الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة:  
الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.



د. مجدي تيسير ابراهيم سليمان  
حاصل على الدكتوراه في الفقه وأصوله من جامعة الملك سعود

**Dr. Majdi Tayseer Ibrahim Suleiman**

Holds a PhD in Jurisprudence and its Principles from King Saud University

majditis89@gmail.com

## مناهج العلماء المعاصرين في الاجتهاد الفقهي

### Methods of contemporary scholars in jurisprudential jurisprudence


#### المستخلص

فهذه دراسة فقهية تهدف إلى الاطلاع على مناهج العلماء المعاصرين في الاجتهاد الفقهي، وتبرز أهمية هذه الدراسة مع تفاوت المناهج المعاصرة، بين من يرى أن الدليل هو أصل الأصول، وبين من يرى الموازنة بين ظاهر النص وبين مقصد النص، وغيرها من الاجتهادات المعاصرة، والتي على إثر تنوعها تتفاوت الفتاوى والأحكام، كما أن البحث يستعرض المناهج المعاصرة من ثلاث اتجاهات، المناهج المقبولة، والمناهج المرفوضة، والمناهج المرجوة التي نرجو تحققها، وتحت كل اتجاه ذكرت أبرز أتباعه، وأبرز سمات المذهب، ثم أنتقل بعدها إلى ذكر أمثلة تطبيقية لهذا المنهج، حتى تتضح الصورة للقارئ بشكل كامل في التعرف على المناهج الفقهية المعاصرة.

**الكلمات المفتاحية:** مناهج العلماء، المناهج المعاصرة، الاجتهاد الفقهي المعاصر.

#### Abstract

This is a jurisprudential study that aims to review the approaches of contemporary scholars in jurisprudential ijtiḥād. The importance of this study is highlighted by the tendency of contemporary approaches, between those who believe that evidence is the origin of the origins, and those who believe in balancing between the apparent meaning of the text and the intent of the text, and other contemporary ijtiḥāds that have been tended, and as a result of their diversity, fatwas and rulings are tended. The research also reviews contemporary approaches from three directions: the accepted contemporary approaches, the rejected contemporary approaches, and the



desired contemporary approaches that we hope will be achieved. Under each direction, I mentioned its most prominent followers and the most prominent features of the school of thought, then I moved on to mentioning practical examples of this approach, so that the picture becomes completely clear to the reader in getting to know the contemporary jurisprudential approaches.

**Keywords:** Scholars' approaches, contemporary approaches, contemporary jurisprudential ijtiḥad.

### المقدمة :

بسم الله، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد :

لقد اختص الله هذه الأمة بأن جعلها خير الأمم، أمة العلم والإيمان، ومن فضل الله على هذه الأمة أن جعل فيها علماء جهابذة كبار، يستنبطون للناس ما يخصهم من أحكام شرعية في دينهم وديناهم، فلا تكاد تظهر في الأمة نازلة إلا ونجد العلماء يسارعون في إيجاد الجواب الكافي للناس عما يخصهم، ولم تكن طرق العلماء قديماً وحديثاً على نسق واحد، بل منذ نشأة الفقه والفقهاء يتفاوتون في الطرق والاستنباط، فمنهم من يستند إلى أمر ربما لا يراه غيره، وهكذا بدأت تظهر المناهج الفقهية المتنوعة، وعلى إثر هذا ظهرت المدارس والمذاهب الفقهية، كل له منهجه وطريقته.

وعلى هذه الطريق سار العلماء المعاصرون فقد تنوعت طرق استنباطهم وتخريجهم للأحكام وفق مناهج وطرق متفاوتة، من هذا المنطلق يأتي هذا البحث الذي يحمل في طياته أبرز المناهج المعاصرة في الاجتهاد الحديث، والطرق التي سار عليها العلماء المعاصرون في الإفتاء والاجتهاد والتخريج، وهي طرق متنوعة ومتفاوتة، من هنا تظهر أهمية البحث في عرض هذه المناهج، وطريقة كل منهج وصوره وثمرته وتطبيقاته؛ ليتمكن القارئ من تصور هذه المناهج والتمييز بينهما، والعمل بمقتضاها.

وكذلك يجيب هذا البحث عن بعض التساؤلات من خلال عرض المناهج المعاصرة، فهناك الكثير من الإشكالات حول هذا الموضوع؛ خاصة مع الاتهامات الكثيرة الموجهة لعلماء الأمة من أنهم مجرد مقلدون للأئمة ولا حاجة لاتباع المقلد!

### أهمية الموضوع :

تنوع طرق الاجتهاد المعاصر في الاجتهاد الفقهي.

التعرف على المناهج الصحيحة في الاجتهاد الفقهي.

الحذر من مزالق الاجتهاد الفقهي المعاصر الذي يخالف طريقة الاجتهاد الصحيح.

## أهداف البحث:

تعريف الاجتهاد الفقهي، ومتى يمكن أن نطلق عليه لقب «المعاصر».  
إبراز الاتجاهات المعاصرة في الاجتهاد الفقهي.  
إظهار جوانب القصور في بعض المناهج الفقهية المعاصرة.

## أسئلة البحث:

ما تعريف الاجتهاد الفقهي، ومتى يمكن أن نطلق عليه لقب «المعاصر»؟  
ما هي أبرز الاتجاهات المعاصرة في الاجتهاد الفقهي؟  
ما جوانب القصور في بعض المناهج الفقهية المعاصرة؟  
مصطلحات البحث: المناهج، الاجتهاد، المعاصر.

منهج البحث: سأسلك في هذا البحث المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتحليل والمقارنة.

## الدراسات السابقة:

وقفت على جملة من الدراسات السابقة لهذا الموضوع من أبرزها:

كتاب مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر، أ. د. عارف عز الدين حسونة، وهي عبارة عن رسالة دكتوراه تقدم بها الباحث، وأجيزت في قسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة بالجامعة الأردنية.

كتاب المناهج الفقهية المعاصرة (عرض وتحليل)، للدكتور عبد الإله بن حسين العرفج، وهو كتاب مختصر، ذكر أبرز المناهج على وجه الاختصار.

رسالة ماجستير بعنوان: (المجامع الفقهية وأثرها في الاجتهاد المعاصر والتطلعات لمجمع فقهي منشود) للطالب: غانم غالب غانم، رسالة ماجستير بجامعة القدس، فلسطين، وقد أجاد الباحث في عرض أثر المجامع الفقهية في التأثير في الاجتهاد المعاصر؛ وأجود ما قدم فيها هي المقارنة التي عرضها الباحث بين المجامع الفقهية المعاصرة، وكذلك عرضه لقضية الاجتهاد الجماعي بشكل مفصل، مما يجعل هذه الرسالة ذات قيمة علمية كبيرة.

رسالة دكتوراه بعنوان: (الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة في الفقه الإسلامي) للدكتور: الذوايدي بن بخوش قوميدي.

وما يميز هذه الدراسة التي بين أيديكم هو أنها شاملة لأكثر المناهج المعاصرة بالتفصيل، ومع هذا فهي مختصرة في المضمون، فيها فوائد منتقاة من الدراسات السابقة، وزيادة عليها.

## خطة البحث:

يحتوي هذا البحث على مقدمة فيها أهمية البحث، ثم الدراسات السابقة، ثم خطة البحث. التمهيد: وفيه المصطلحات المهمة لفهم ما يحتويه البحث. والبحث يحتوي على ثلاثة فصول تحت كل فصل عدة مباحث، ثم الخاتمة وفيها أهم نتائج البحث.

الفصل الأول: المناهج الاجتهادية (المقبولة). وتحتة مبحثين تحت كل مبحث مطالب:

المبحث الأول: المناهج الاجتهادية بالنظر للمذهبية:

المطلب الأول: المنهج الاجتهادي المذهبي.

المطلب الثاني: المنهج الاجتهادي الإنشائي الانتقائي.

المبحث الثاني: المناهج الاجتهادية باعتبار الدليل، وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المنهج الاجتهادي الاستصلاحي.

المطلب الثاني: المنهج الاجتهادي المقاصدي.

المطلب الثالث: المنهج الاجتهادي الظاهري.

الفصل الثاني: المناهج الاجتهادية (المرفوضة).

مبحث: المنهج الاجتهادي التسويغي (الحدائي)، وتحتة خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريفه، أسباب نشأته، أنصاره.

المطلب الثاني: مقاييس أصولية لأصحاب المنهج التسويغي (الحدائي)

المطلب الثالث: الموازنة بين المناهج الاستصلاحي، والمقاصدي، والتسويغي.

المطلب الرابع: نماذج تطبيقية للمنهج التسويغي.

المطلب الخامس: أسباب رفض المنهج التسويغي.

الفصل الثالث: المناهج الاجتهادية (المرجوة): منهج الاجتهاد الجماعي.

الخاتمة، وفيها أبرز النتائج.

التمهيد : وفيه مطلبين :

المطلب الأول : التعريف بمصطلحات البحث :

حتى يتمكن القارئ من فهم ما يحتويه البحث لا بد من توضيح أبرز المصطلحات التي تحتاج إلى توضيح وذلك على النحو الآتي :

**المناهج لغة :** جمع منهج، وهي الطريق الواضح<sup>(١)</sup>.

**والمنهج في الاصطلاح :** هو الخطوات التي يسلكها العالم في بحثه للوصول إلى غاية محددة، في أي فرع من فروع المعرفة<sup>(٢)</sup>.

**الاجتهاد لغة :** من الجهد، وهو الوسع والطاقة<sup>(٣)</sup>، وهو بذل المجهود واستفراغ الوسع في فعل من الأفعال، ولا يستعمل إلا فيما فيه كلفة وجهد فيقال اجتهد في حمل حجر الرحا ولا يقال اجتهد في حمل خردلة.

لكن صار اللفظ في عرف العلماء مخصوصاً ببذل المجتهد وسعه في طلب العلم بأحكام الشريعة والاجتهاد التام أن يبذل الوسع في الطلب، بحيث يحس من نفسه بالعجز عن مزيد طلب<sup>(٤)</sup>.

**المعاصر :** المقصود بكلمة المعاصر أي عصر المتأخرين من العلماء، وسأبين لاحقاً من أي عصر من العصور يمكننا أن نطلق عليه هذا اللقب.

أما المفهوم المركب، مناهج الاجتهاد المعاصر: فالمقصود به هي الخطوات التي يسلكها المجتهدون في درك الأحكام الشرعية العقلية أو النقلية، ومعنى الخطوات: أي الاجراءات التي يتخذها المجتهد للوصول إلى الحكم الشرعي المبحوث عنه<sup>(٥)</sup>. ويمكن أن يضاف له: الخطوات التي يسلكها المجتهدون المعاصرون لتمييزه عن الاجتهاد في باقي العصور المتقدمة.

**المطلب الثاني : تحديد تاريخ الاجتهاد المعاصر :**

سأعتمد في بحثي هذا على رأي من قال أن الاجتهاد المعاصر يبدأ من عام ١٣٥٥ هـ، الموافق عام ١٩٣٦ م حتى اليوم، وهو اجتهاد من بعض العلماء وفق اعتبارات متنوعة<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: جمهرة اللغة (٤٩٨/١)

(٢) انظر: مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر لعارف حسونة (٣٢٦)

(٣) انظر: تاج العروس (٥٢٤/٧)

(٤) انظر: المستصفي للغزالي (٣٨٢/٢)

(٥) انظر: مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر لعارف حسونة (٣٢٦)

(٦) انظر: تاريخ الفقه للدكتور عمر سليمان الأشقر (١٨٥)

## المبحث الأول: المناهج الاجتهادية باعتبار المذهبية وتحتة مطلبين:

### المطلب الأول: التعريف بالمنهج الاجتهادي المذهبي، وصورته، وثمرته

**التعريف بالمنهج الاجتهادي المذهبي:** هو أن يقلد من لم يبلغ رتبة الاجتهاد مذهب إمام مجتهد، سواء التزم واحداً بعينه، أو عاش يتحول من واحد إلى آخر<sup>(١)</sup>.

الفرق بين تمذهب العلماء وتمذهب العوام: هو أن تمذهب العلماء متابعة إمام مذهب معين في الأصول لا في الفروع، أما تمذهب العوام هو تقليد إمام مذهب معين في الفروع لا في الأصول؛ إذ يصعب على العامي التمييز بين أصول المذاهب والتخريج عليها<sup>(٢)</sup>.

**صورة هذا المنهج:** تكمن في الاجتهاد الذي يمارسه الفقيه تحت مذهب فقهي معين، فهم يرون أن من سار على هذا المنهج لا بد من التزام مذهب فقهي معين، ثم يمارس الفقيه قدرته العلمية والفقهية على تخريج وتفريع الأقوال والفتاوى وفق المذهب الذي يجتهد تحت سقفه، وهذا المنهج بهذا الوصف والصورة يطلق عليه عند علماء الأصول، التخريج وفق نصوص الإمام أو وفق أصوله<sup>(٣)</sup>.

**الحاجة لهذا المنهج:** تتجلى في قلة وجود المجتهد المطلق في الوقت الحاضر وفق شروط العلماء للمجتهد المطلق، لذلك قلَّ أن نجد عالم من العلماء المعاصرين يمكن أن نطلق عليه لقب مجتهد مطلق، فأكثر العلماء اليوم يسيرون على مذاهب معينة، ويجتهدون ويخرجون وفق المذهب الذي يسيرون عليه، فهو فعلياً أكثر المناهج انتشاراً في الوقت الحالي.

**رؤا هذا المنهج وأنصاره:** لا ريب أن هذا المنهج الذي يدعو للاجتهاد المذهبي قال به غالب من ينادي بالفكرة العامة بعدم جواز بقاء أحد المسلمين بلا مذهب؛ حيث هذا الأمر ربما يقود إلى أن يفقد المكلف الطريق الهادي لفهم النصوص والتخريج عليها؛ لذلك نجد أبرز الذين حاربوا اللامذهبية هم الذي رحبوا بالمنهج المذهبي، وعلى رأسهم الشيخ محمد سعيد البوطي<sup>(٤)</sup>، والشيخ عبد الفتاح أبو غدة، والشيخ محمد الحامد، والشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، وغيرهم، وغالب من ينادي باللامذهبية وينتقد اللامذهبية نجده من رؤاد هذا المنهج<sup>(٥)</sup>.

### قواعد المنهج الاجتهادي المذهبي:

هناك عدة سمات تبرز في هذا المنهج الذي بني على فكرة المذهبية ولزوم اتباع المذاهب

(١) انظر: الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة الذوايدي قوميدي (٤٨٩/١)

(٢) انظر: المرجع السابق (٤٩١/١) بتصرف

(٣) انظر: مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر عارف حسونة (٣٥٤) / الاتجاهات المعاصرة لقوميدي (٤٨٩/١)

(٤) هو من أبرز المعاصرين الذي نافحوا عن المذهبية وحاربوا اللامذهبية، وله كتاب مستقل في هذا الشأن عنوانه (اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية) ربما نحتاجه في ثنايا البحث بحسب الموضوع.

(٥) انظر: التجديد والمجددون في أصول الفقه (٤٣٤-٤٣٥)، بواسطة الاتجاهات المعاصرة لقوميدي (٥٢٦/١) بتصرف.

في الاجتهاد، ومن أبرز هذه القواعد<sup>(١)</sup>:

أولاً: إلزام غير المجتهد بتقليد مجتهد بخصوصه في الفروع، فيذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى أن التقليد واجب على القاصر عن رتبة الاجتهاد المطلق.

ثانياً: يجب افضال باب الاجتهاد المطلق، وهو غير المقيد بالمذهب ومنعه؛ لثلا يدعي الاجتهاد من ليس من أهله فنقع في فوضى دينية واسعة؛ ففتح باب الاجتهاد المطلق يؤدي إلى تعدد أدياء الاجتهاد والدعوة إلى تقليدهم واتباعهم، وفي هذا مزيد من التفرق والتشتت للأمة.

ثالثاً: يكفي لدى أصحاب هذا الاتجاه النظر في فروع الفقه وقواعده الكلية لتعرف أحكام الحوادث الجديدة، ففيما كتبه الأقدمون بحار عميقة يجد الغائص فيها حلولاً للمشاكل المعاصرة.

رابعاً: ليس لنا الاجتهاد والافتاء من السنة؛ فإن أنظار الأئمة أبعد وأعمق من أنظارنا القاصرة، قد أسرجوا لنا الفقه وأجموه، فما علينا إلا أن نتبع ما أقروه، كما لو أفتونا به وهم أحياء.

والقاعدة الرابعة: كانت أكثر القواعد التي أثارت الجدل حول أنصار هذا المنهج، وأوردت عليهم اعتراضات كثيرة بخصوص هذه القاعدة، من أبرز الاعتراضات التي وجهت لهم بسبب هذه القاعدة هي أن الأئمة كلهم كانوا يقولون (إذا صح الحديث فهو مذهبي) أليست هذه دعوة صريحة من الأئمة لإعادة النظر في شرح الأحاديث وإذا خالفت ما عليه الإمام فيحق للمقلد ترك مذهب الإمام للحديث؟<sup>(٢)</sup>

والجواب عن ذلك: وجهه بعض أصحاب هذا المنهج بما قرره الإمام ابن القيم في هذه المسألة حيث قال: (وقالت طائفة أخرى - منهم أبو عمرو بن الصلاح، وأبو عبد الله بن حمدان -: من وجد حديثاً يخالف مذهبه فإن كملت آلة الاجتهاد فيه مطلقاً أو في مذهب إمامه أو في ذلك النوع أو في تلك المسألة، فالعمل بذلك الحديث أولى، وإن لم تكمل آتته ووجد في قلبه حزاة من مخالفة الحديث بعد أن بحث، فلم يجد لمخالفته عنده جواباً شافياً فليُنظر: هل عمل بذلك الحديث إمام مستقل أم لا؟ فإن وجده فله أن يتمذهب بمذهبه في العمل بذلك الحديث، ويكون ذلك عذراً له في ترك مذهب إمامه في ذلك، والله أعلم)<sup>(٣)</sup>.

قلت: وهذه القواعد الأربع التي وضعها الكثير من أصحاب هذا المنهج، مبناهما الأساسي على الفكرة العامة التي ينادي بها أصحاب هذا المنهج، وهي لزوم اتباع المذاهب وعدم جواز الخروج عنها.

(١) جميع القواعد هذه مقتبسة من كتاب الاتجاهات المعاصرة / انظر: الاتجاهات المعاصرة لقوميدي (٥٢٨/١) وهو ينقل عن كتاب لزوم اتباع الأئمة للشيخ محمد الحامد ص ٤٢ بتصرف

(٢) انظر: الاتجاهات المعاصرة لقوميدي (٥٢٦/١) بتصرف

(٣) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (١٨٢/٤) بواسطة كتاب الاتجاهات المعاصرة لقوميدي (٥٢٨)

## مقاييس أصولية عند أصحاب هذا المنهج:

ثمة مقاييس ضرورية في علم أصول الفقه عند أصحاب هذا المنهج، لا بد من عرضها وهي على النحو التالي:

### أولاً: لمن يكون التقليد؟

لم يقصر الكثير من أصحاب هذا المنهج التقليد للمذاهب الأربعة، الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، بل نص بعض رؤاد هذا المنهج وأنصاره وهو الشيخ محمد الحامد، أن من سلك مسلك الأئمة الأربعة وكان مجتهداً مطلقاً صح تقليده بشرط أن لا يكون مقلداً لأحد<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: لازم المذهب عند أصحاب هذا المنهج:

يرى الكثير من أتباع هذا المنهج من أبرزهم الشيخ البوطي أن لازم المذهب ليس بمذهب، ولا يخرج على المذهب إلا المنصوص عليه أو المخرّج على القواعد، ولا يلتزم المذهب بشيء لم ينص عليه<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: الإجماع عند أصحاب هذا المنهج:

من خلال استقراي لمؤلفين لأبرز أنصار هذا المنهج، وهما كتاب «اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية للبوطي» وكتاب «لزوم اتباع مذاهب الأئمة للشيخ محمد الحامد» وهما من كبار أنصار هذا المنهج، لم أعر من كتبهم ما ينص على مفهوم واضح للإجماع، ولكن يمكن استنتاج وجهة نظرهم للإجماع من خلال قواعد المنهج، فيمكننا القول إن الإجماع عند أصحاب هذا المنهج هو (اتفاق من يجوز تقليدهم على مسألة من المسائل) يخرج من ذلك إجماع من لا يجوز تقليدهم فلا يعد إجماعاً، فالرؤية التي تتوافق مع أصحاب هذا المنهج، هو أنه لو اتفق مذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة وابن حزم أو داود الظاهري على مسألة من المسائل ولم يعلم لهم مخالف ممن يجوز تقليده، فهو الإجماع الأصولي المنضبط الذي لا يجوز الخروج عنه، حتى لو خالف بعد ذلك كبار الأئمة ممن لا يجوز تقليدهم كالنووي وابن تيمية وابن القيم وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

### كيفية الاجتهاد المذهبي

لو نظرنا إلى هذا المنهج نظرة فاحصة نجده دائراً حول التخريج بنوعيه:

أولاً: التخريج على أصول إمام المذهب: وهو أن يجتهد المجتهد المنتسب في فهم نصوص الكتاب والسنة وفق أصول وقواعد وضعها وابتكرها غيره من المجتهدين، فهو بذلك يقلد تلك

(١) انظر: لزوم اتباع مذاهب الأئمة لمحمد حامد (٢٢)

(٢) انظر: اللامذهبية، للبوطي (٦٢)

(٣) اخترت هذين الكتابين: لأن مؤلفيهما من كبار أنصار هذا المنهج، بل إن شئت فقل هم مؤسسي هذا المنهج.

الأصول والقواعد واضعها ومبتكرها تقليداً محضاً عن بيئة ونظر لا عن تقليد محض، وهؤلاء يجتهدون في الفروع، فيستخرجون أحكامها من الأصول، وقد يخالفون أئمتهم في الفروع، لكنهم يلتزمون المناهج التي رسمها أئمة المذهب، فالمنتسب إلى المذهب الشافعي كالمزني مثلاً لا يخالف الإمام الشافعي في المناهج التي رسمها في الرسالة، ولكن قد يخالفه في الفروع، فيستنبط ما لا يتفق مع أقوال الشافعي في هذه الفروع أو بعضها<sup>(١)</sup>.

ثانياً: التخريج على نصوص إمام المذهب: بأن يدرس المخرِّج نصوص إمام مذهبه في الفروع الفقهية المختلفة التي نص الإمام على أحكامها، كما يدرس أقيسته التي أجازها في بعض تلك الفروع ونص عليها ثم يستخرج بتلك الدراسة تحقيق المناط لعل تلك الأحكام التي نص الإمام عليها، وعلل تلك الأقيسة التي أجازها، وقواعده التي بنى عليها أحكامه المنصوصة تلك، فيكون بذلك ونحوه قد استخلص قواعد المذهب التي تطبق عليه الأحكام، وحرر كليات المذهب، وتعرف على ما بنى عليه الإمام أحكامه وأوضحه، فإن لم يكن في المسألة الحادثة نص لإمام المذهب على حكم مسألة تشبهها، فحينئذ يجتهد المخرج فيستنبط حكماً لها بناء على أصول إمام المذهب وقواعده، فعمله بالإجمال يدور على قدرة تخريجه الفروع والوقائع الحادثة على قواعد وأصول المذهب المنتسب له<sup>(٢)</sup>.

### نموذج تطبيقي على المنهج الاجتهادي المذهبي

تخريج أحكام حوادث الدهس على نصوص أئمة المذاهب في الصور المماثلة ومن ذلك: الحكم بتضمين سائق السيارة في حادثة الدهس الخطأ، وذلك أن أئمة المذهب الحنفي نصوا على أن قائد القطار من الإبل، إن قاد قطاراً فوطيء بغير إنسان، ضمنت عاقلة القائد الدية؛ لأن قائد الإبل عليه حفظ الإبل، ومثله سائق المركبة، وقد أمكنه التحرز عنه، فصار متعدياً بالتقصير فيه والتسبب بلفظ التعدي سبب للضمان، غير أن ضمان النفس على العاقلة، وضمن المال عليه في ماله<sup>(٣)</sup>.

فخرِّج المعاصرون من الحنفية وغيرهم على هذا النص وأمثاله من كلام أئمة المذهب الحكم بتضمين سائق السيارة إذا دهست إنساناً خطأ فمات؛ وذلك نظراً لتشابه هاتين المسألتين من كل وجه تقريباً؛ لأن قدماء أئمة المذهب لم ينصوا على حكم سائق السيارة حينئذ، فيضمن السائق، لذلك الدية وما أتلّف من مال غيره، تخريجاً على أصول وأحكام الإمام في المسألة الأساسية<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر عارف حسونة (٣٦١)

(٢) المرجع السابق (٣٦١) بتصرف

(٣) انظر: مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر عارف حسونة (٣٧٩)

(٤) انظر: المرجع السابق.



نلاحظ من خلال عرض هذا النموذج أن أئمة المذهب الحنفي لما وقعت واقعة الدهس بالسيارة ولم يجدوا لها في المذهب الحنفي قديماً ما ينص عليها، كونها لم تكن موجودة عندهم، نظر مجتهدو المذهب من المعاصرين لأقرب مسألة عرضها المذهب يمكن أن تتوافق مع هذه المسألة، فوجدوا مسألة قائد قطار الإبل متشابهة، فخرجوا عليها الحكم، فكان هذا اجتهاداً مذهبياً محضاً.

### موقف المعاصرين من المنهج الاجتهادي المذهبي.

هذا المنهج بقواعده وأصوله وطريقته، يتردد بين مؤيد ومعارض له:

فأما الفريق الأول من أيد هذا المنهج فنظر إلى جوانب عدة منها:

أولاً: أن هذا فيه إثراء للتراث الفقهي الذي أنتجته لنا اجتهادات المذاهب<sup>(١)</sup>.

ثانياً: عدم وجود المجتهد المطلق في هذا الزمن، فلا بد من إيجاد البديل وهو الاجتهاد تحت اجتهاد المجتهد المطلق، والتخريج على فروعه<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: يؤدي عدم اتباع المذهب إلى الخلط، وأن يدعي العلم من ليس هو من أهله<sup>(٣)</sup>.

وأما الفريق الآخر من عارض هذا المنهج فنظر إلى عدة جوانب<sup>(٤)</sup> منها:

أولاً: هذا المنهج أدى لإعادة ظهور التعصب المذهبي المذموم، والانتصار لقول المذهب.

ثانياً: عطل هذا المنهج حركة الاجتهاد، فصار فقهاء كل مذهب يرددون أقوال علمائهم، ولا يضيفون عليها جديداً.

ثالثاً: أهملت المذاهب الفقهية الاستدلال بالكتاب والسنة ولم تهتم بها، وسار على هذا اتباع

هذا المنهج المذهبي.

قلت: وكل فريق من المؤيدين والمعارضين قدم أسباباً مقبولة لقبول أو رفض هذا المنهج، فجميع ما قدموه هو محل تقدير من الفريقين، إلا الوجه الثالث لأصحاب الفريق الثاني فهو مردود، لم تهمل المذاهب الفقهية الاستدلال بالكتاب والسنة، بل كتب الفقه تعج بالآيات والأحاديث، وهذه الدعوى أرى أنه لا دليل عليها.

(١) وهي الفكرة العامة التي دافع عنها بقوة البوطي في كتابه اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية، دافع عنها في مواضع عدة من الكتاب.

(٢) بالإجمال هي الفكرة التي كان ينافح عنها الشيخ محمد الحامد في كتابه لزوم اتباع مذاهب الأئمة، وهو كذلك دافع عنها في مواضع عدة من كتابه.

(٣) انظر: لزوم اتباع المذاهب للحامد (٤٢) بواسطة الاتجاهات المعاصرة لقوميدي (٥٢٨/١)

(٤) انظر هذه الجوانب من كتاب المناهج الفقهية المعاصرة عرض وتحليل عبد الإله العرفج (٢٧٠) بتصرف.

## المطلب الثاني: المنهج الإنشائي (الانتقائي)

**الفرع الأول: تعريفه: المنهج الإنشائي الانتقائي؛** هو استنباط حكم جديد في مسألة من المسائل، لم يقل به أحد من السابقين، سواء كانت المسألة قديمة أو جديدة<sup>(١)</sup>.

**الفرع الثاني: الحاجة له؛** تظهر الحاجة لهذا المنهج عند وجود نازلة من النوازل يصعب تخريجها على قول من أقوال السابقين، فلا بد من حل لهذه الواقعة والنازلة، فتبرز أهمية هذا الاجتهاد، في كون العالم ينظر في الأدلة والقواعد والأصول ليخرج لنا بحكم جديد ليس بالضرورة أن يكون تحت سقف أحد المذاهب، بل ربما نظر بجميع المذاهب وخرج بقول مجموع منها جميعاً فعندئذ يسمى بالمنهج الانتقائي.

وقد يجتهد العالم خارج قواعد وأصول المذاهب، وربما عثر على قول للمذاهب ثم تعدها واجتهد اجتهاداً بعيداً عنه، وهذا المنهج الذي يسمى بالمنهج الإنشائي، وهو ما نسميه عادة إحداث قول جديد في المسألة.

**الفرع الثالث: أنصاره؛** من أبرز أنصار هذا المنهج من العلماء المعاصرين، وربما كان هو المؤسس لهذا المنهج هو الشيخ يوسف القرضاوي<sup>(٢)</sup>.

**الفرع الرابع: قاعدته:** القاعدة الأساسية التي يقوم عليها هذا المنهج هو جواز إحداث قول جديد في المسألة، فإذا كان الخلاف على قولين يجوز إحداث قول ثالث ورابع وهكذا، ومستندة على هذه الفكرة هو (لأن الخلاف فيها يدل على أنها قابلة لتعدد وجهات النظر، واختلاف الآراء، وآراء أهل النظر والاجتهاد لا يجوز تجميدها ولا إيقافها عند حد معين)<sup>(٣)</sup>، فهو عكس سابقه المنهج المذهبي تماماً.

### مقاييس أصولية عند أصحاب هذا المنهج

هناك عدة مقاييس نلاحظها خلال استقراء هذا المنهج من أبرزها:

أولاً: التقليد غير الزامي. يرى أنصار هذا المنهج وروّاده أن التقليد لا يجب على من يستطيع رتبة النظر بالأدلة، فله أن يجتهد كما اجتهد الذين من قبله، فإذا فتح باب الاجتهاد لعصر من العصور فهو لكل عصر<sup>(٤)</sup>.


ثانياً: لازم المذهب ليس بمذهب: يرى أصحاب هذا المنهج أن لازم المذهب ليس بمذهب؛ لذلك يصرحون أنه عند النظر في فقه النوازل مثل: نقل الدم، وزرع الأعضاء، لاحتاج إلى البحث

(١) انظر: مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر نسيم مصطفى (٤٢)

(٢) انظر: الاجتهاد في الشريعة الإسلامية للشيخ يوسف القرضاوي (١٣٦)

(٣) انظر: المرجع السابق (١٢٧)

(٤) انظر: الاجتهاد للقرضاوي (١٢٧)



عن نظائرها عند المذاهب الفقهية، حيث لو وجدت نظيرتها فليس بلازم أن تحمل حكمها<sup>(١)</sup>.  
ثانياً: الإجماع عند هذا المنهج: لقد صرح أكبر أنصار هذا المنهج وهو الشيخ يوسف  
القرضاوي برؤيته للإجماع قائلاً: (الإجماع الذي يثبت بيقين لا شك فيه هو الإجماع المعتبر  
الذي لا يجوز إحداث قول جديد معه) ثم ضرب مثالا على هذا الإجماع على جواز لبس الذهب  
المحلق للمرأة بالإجماع<sup>(٢)</sup>.

قلت: وهذه الرؤية للإجماع لا تتضبط، فلا بد أن يبينوا لنا بالتفصيل ما هو الإجماع  
اليقيني الذي لا ظن فيه عندهم؛ حيث من أراد أن يسير على هذا المنهج لا بد أن يحرر فقهه في  
مفهوم الإجماع؛ وفكرة الإجماع في هذا المنهج مهمة جداً؛ فهم يرون بجواز الاجتهاد فوق اجتهاد  
الأئمة، ثم وضعوا حداً مضطرباً لهذا الاجتهاد فقالوا: بشرط أن لا يوجد في المسألة إجماع يقيني  
لا ظن فيه؛ فلا بد أن يبينوا ضوابط الإجماع الذي لا ظن فيه عندهم، حتى تستقر قاعدة المنهج.

### كيفية الاجتهاد الإنشائي الانتقائي.

تظهر طريقة هذا الاجتهاد في عدة صور من أبرزها:  
أولاً: أن ينظر في الأقوال المتفرقة ثم يحدث قولاً جديداً في المسألة لم يسبقه له أحد من  
المذاهب السابقة، وهو الإنشاء المحض للقول الجديد<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: أن يجمع بين القول بالجواز المطلق، والقول بالمنع المطلق، بأن يجعل القول بالجواز  
بأحوال وشروط، والقول بالمنع بأحوال أخرى، وبذلك ينشئ قولاً جديداً في المسألة لم يسبقه به  
أحد، وهو المنهج الانتقائي<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: أن يكون في المسألة طرفان يختلف العلماء في حكمها لأي الطرفين؟ فيذهب بعضهم  
أنه للطرف الأول، ويذهب آخرون أنه للطرف الثاني، فيأتي مجتهد فيجعل الحكم للطرفين معاً،  
فيكون بذلك أنشأ قولاً جديداً لم يسبقه به أحد، وهو أيضاً المنهج الانتقائي<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الاجتهاد للقرضاوي (٣٦)، مناهج الاجتهاد لحسونة (٤٠٠)

(٢) انظر: المراجع السابقة

(٣) انظر: الاجتهاد للقرضاوي (١٢٧)

(٤) انظر: مناهج الاجتهاد لحسونة (٤٠٠)

(٥) انظر: المرجع السابق (٤٠١)

## نموذج تطبيقي على المنهج الإنشائي الانتقائي

### • زكاة الأرض المستأجرة

وقع الخلاف بين العلماء قديماً في زكاة الأرض المستأجرة على قولين:  
القول الأول: زكاة الزروع والثمار في الأرض المستأجرة على المستأجر، وهو قول الجمهور<sup>(١)</sup>.  
القول الثاني: زكاة الزروع والثمار في الأرض المستأجرة على المؤجر المالك، وهو قول أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>.

ثم جاء الشيخ يوسف القرضاوي بعد أن عرض هذه المسألة والأقوال فيها فأتى بقول ثالث خارج عن هذين القولين فقال: «يزكي المستأجر الزرع والثمر الذي يحصله من الأرض إذا بلغ نصاباً، محسوماً منه مقدار الأجرة التي يدفعها لمالك الأرض ومؤجرها له، باعتبارها ديناً عليه، وبذلك يزكي ما خلص له من زرع الأرض. وأما المالك المؤجر فهو يزكي ما يقبضه من أجرة الأرض إذا بلغ نصاباً محسوماً منه ما يدفعه من ضرائب عقارية مفروضة على رقعة الأرض، وبذلك يزكي كل منهما ما وصل إليه من مال عن طريق الأرض، كما لو اشتركا فيها بطريق المزارعة، فإن كل منهما يزكي نصيبه»<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ يوسف القرضاوي: (وهذا القول بهذه الصورة لم يذهب إليه أحد ممن سبق، وإنما قال أكثرهم: زكاة الزروع والثمار في الأرض المستأجرة على المستأجر، وقال أبو حنيفة: على المالك المؤجر)<sup>(٤)</sup>.

والفكرة التي كان يرنو لإيصالها الشيخ يوسف القرضاوي من كلامه السابق، أن هذا القول الذي قاله هو قول جديد أحدثه هو من الأقوال السابقة، وهو تطبيق عملي منه لمنهجه الانتقائي. قلت: ما ذهب إليه الشيخ يوسف القرضاوي هو في الحقيقة أمر مفروغ منه، ولا يدل على أن زكاة الزروع والثمار على الطرفين، فذاك زكى زرعه، والآخر زكى ماله، فهو لم يأت بقول جديد، وغاية ما في الأمر أنه حرر محل الوفاق والخلاف بين القولين.

### موقف المعاصرين من المنهج الإنشائي الانتقائي

تعددت وجهات نظر المعاصرين في هذا المنهج بين مؤيد ومعارض، فأما من اتفق مع هذا المنهج فمن عدة وجوه، منها:

أولاً: أن فيه إثراء للفقهاء الإسلامي وأدلته؛ حيث يفسح المجال للعلماء المعاصرين أن ينهلوا

(١) انظر: بداية المجتهد لابن رشد (٨/٢) / الحاوي الكبير (٢٥٤/٣)

(٢) انظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين (٣٣٢/٢)

(٣) انظر: فقه الزكاة للقرضاوي (٢٩٩/١)

(٤) انظر: الاجتهاد في الشريعة الإسلامية للقرضاوي (١٢٧)

مما نهل منه الفقهاء السابقين.

ثانياً: يساعدنا هذا المنهج في مواكبة النوازل والوقائع؛ بحيث يمكننا عند وجود النازلة أن ننظر بها مباشرة دون دوام النظر بالتخريجات السابقة للفقهاء، فإن وجدت التخريجات والتفريعات السابقة للعلماء ويمكن قياس النازلة عليها عملنا به، وإلا نفتح باب الاجتهاد لمن هو أهله أن يخرج لنا برأي ولو كان لم يسبق إليه من قبل<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: ربما كانت الأقوال في المسألة السابقة لا تتلاءم مع حال الأمة الآن، فلا بد عندها أن نخرج قولاً جديداً يحقق مصلحة تتلاءم مع الواقع المعاصر.

**ومن عارض هذا المنهج، فقد عارضه من عدة جوانب:**

أولاً: إجماع العلماء على قولين يدل على بطلان ما عداهما، كما أن الإجماع على قول واحد يدل على بطلان ما عداه<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: لا يجوز إحداث قول جديد في المسائل؛ لأننا إذا قلنا بجواز إحداث قول جديد في المسألة الواحدة وكان صاحب هذا القول يدعي أنه الحق الذي يحقق مصلحة الأمة؛ فهذا يعني أن الحق غاب عن العصور السابقة مع سعة علمهم واطلاعهم، ولم يهتدي للحق إلا هذا صاحب القول الجديد، وهذا غير متصور<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الاجتهاد للقرضاوي (ص١٢٧) وما بعدها، بتصرف.

(٢) انظر: القول بما لم يسبق به قول، مرضي المعنزي (١٦٦)

(٣) انظر: المرجع السابق، بتصرف في الصياغة.

## المبحث الثاني: مناهج الاجتهاد المعاصرة باعتبار الدليل

### المطلب الأول: المنهج الاستصلاحي

الفرع الأول: تعريفه: لا بد لنا قبل الدخول في تعريف المنهج الاستصلاحي أن نعرف عدة مصطلحات تتعلق به منها:

**تعريف المصلحة المرسلة:** هي كل منفعة داخلية في مقاصد الشارع، دون أن يكون لها شاهد بالاعتبار أو الإلغاء<sup>(١)</sup>.

**تعريف الاستصلاح:** ترتيب الحكم الشرعي على المصلحة المرسلة، بحيث يحققها على الوجه المطلوب<sup>(٢)</sup>.

**تعريف المنهج الاستصلاحي:** هو الاستدلال بالمصلحة المرسلة على الحكم الشرعي، وهو بهذا يعني أن يكون مستند الحكم الشرعي أو دليله هو العمل بالمصالح المرسلة<sup>(٣)</sup>.

### الفرع الثاني: مجالاته:

أولاً: تفسير النصوص: وهو أن يصرف الفقيه النص عن ظاهره، أو عن تقييده، أو عمومه، وقد يعمم وظاهره الخصوص، ثم تقدر المصلحة من النص<sup>(٤)</sup>.

ومن أبرز أمثلة ذلك: منع عمر بن الخطاب رضي الله عنه سهم المؤلفه قلوبهم، فإنه هنا اجتهد في تعريف المصلحة التي يرمي إليها النص من كتاب أو سنة، واسترشد بهذه المصلحة في أحكامه<sup>(٥)</sup>.

ثانياً: التطبيق المصلي للنصوص: وهو تنزيل الأحكام المستنبطة من النصوص على ما تصدق عليه من الحوادث النازلة في حياة الناس.

ومن أبرز أمثلة ذلك: التوقف في إقامة حد السرقة في حادثة عام المجاعة.

ثالثاً: الاجتهاد بالمصلحة المرسلة: وهي المصلحة التي لم يشهد لها الشارع بالاعتبار ولا بالإلغاء<sup>(٦)</sup>.

من أبرز أمثلة ذلك: جمع القرآن بين الدفتين<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: المصالح المرسلة والاستصلاح، عبد الله الديرشوي (٢٥)

(٢) انظر: ضوابط المصلحة للبوطي (٢٥٢) بواسطة المصالح المرسلة والاستصلاح، عبد الله الديرشوي (٢٥)

(٣) انظر: مناهج الاجتهاد المعاصر، لحسونة (٤٧٣)

(٤) انظر: الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة لقوميدي (٨٠٩/٢)

(٥) انظر: أصول التشريع الإسلامي، علي حسب الله (١٠٠) بواسطة الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة لقوميدي (٨١٠/٢)

(٦) انظر: المستصفي للغزالي (٢٥٠/٢)، الاجتهادات المعاصرة لقوميدي (٨١١/٢)

(٧) انظر: المستصفي للغزالي (٢٥٠/٢) / انظر: الاجتهادات المعاصرة لقوميدي (٨١١/٢)

رابعاً: الأخذ بالذرائع والنظر في المآلات: وهو استحداث أحكام مستتبطة بالاجتهاد مما ليس فيه نص، مراعاة لغايات الشرع، وجلب المصالح ودرء المفاسد عن الناس<sup>(١)</sup>.  
من أبرز أمثلة ذلك: قتل الجماعة بالواحد<sup>(٢)</sup>.

**الفرع الثالث: أنصاره:** الشيخ محمد أبو زهرة، والشيخ مصطفى الزرقا، والشيخ يوسف القرضاوي، والشيخ محمد سعيد البوطي، والشيخ وهبة الزحيلي، وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

**الفرع الرابع: قاعدته:** أهلية النظر المصلحي، فلا يكون موكولاً هذا الاجتهاد إلا لذوي الأهلية الاجتهادية الممارسين المحنكين، الذين عهد منهم كثرة الإصابة وقلّة الخطأ وحسن التقدير<sup>(٤)</sup>.

### القاعدة الأصولية التي بني عليها المنهج الاستصلاحي

الفكرة التي بني عليها هذا المنهج، والتي من خلالها انطلق أنصار هذا المنهج للقول بالمنهج الاستصلاحي هي، «جواز تخصيص النص الظني في دلالته أو ثبوته أو فيهما جميعاً بالمصلحة القطعية»، فأما النص القطعي دلالة وثبوتاً فلا يجوز تقديم المصلحة عليه بحال، فهذه هي الفكرة المؤسسة لهذا المنهج، وقد اتفق القائلون بهذا المنهج عليها إلا واحد فقط لم يتفق معهم على الفكرة وهو من أنصار هذا المنهج، وهو الشيخ البوطي الذي قال لا يمكن للمصلحة أن تخصص النص ولو كان النص ظنياً والمصلحة قطعية<sup>(٥)</sup>.

وبالإجمال فإن الذين عارضوا هذا المنهج سبب معارضتهم له هو أنهم لا يرون جواز تخصيص المصلحة للنص بأي حال من الأحوال، لذلك نرى كل من منع الاحتجاج بالمصلحة المرسلّة أو الاستصلاح لا يؤيد هذا المنهج.

يرى بعض المعاصرين أن هذه الفكرة إجمالاً كان يرى بها الإمام مالك رحمه الله، حيث ردّ بعض الأحاديث لما فيها من إهدار للمصلحة العامة إجمالاً وتخالف أصول الشريعة، كرده لحديث إكفاء القدور، التي طبخت من الغنم والإبل قبل قسمة الغنائم، وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمرغ اللحم في التراب<sup>(٦)</sup>؛ لما فيها من إهدار لمصلحة عامة وعدم موافقتها لأصول الشريعة وقواعدها العامة.

(١) انظر: الاجتهادات المعاصرة لقوميدي (٨١٢/٢)

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: مناهج الاجتهاد المعاصرة لعارف حسونة (٥٢٣)

(٤) انظر: الاجتهادات المعاصرة لقوميدي (٨١٤/٢)

(٥) انظر: المناهج المعاصرة لحسونة (٥٠١-٥٠٠)

(٦) المثال من كتاب مناهج التشريع الإسلامي للبلتاجي (٤٢٤)

## موضع الخصومة في هذا الاجتهاد

### (تعارض النص مع المصلحة)

قضية تعارض النص مع المصلحة من القضايا التي دار حولها الجدل، وهي موضع النزاع في هذا المنهج، فإذا وجدنا نصاً ثابتاً، عارضته مصلحة قطعية، فما هي مسالك العلماء في مثل هذه الحالة؟

نرى أن العلماء لم يتفقوا على مخرج واحد لهذه المسألة، بل تنوعت آراؤهم وتعددت، بل وتشتت، وتكلم في هذه المسألة من يعلم ومن لا يعلم، واتهم من توقف عند النص بالتحجر على النصوص، كما اتهم من أعمل المصلحة بإهدار النص الشرعي، وألف بعضهم بحثاً أراد أن يثبت من خلاله أن من أعمل المصلحة فقد أهدر النص الشرعي<sup>(١)</sup> وهذا تسرع في التأليف، فقد أثبت المؤلف في المقدمة النتيجة التي يسعى للوصول إليها؛ وهذا يعارض المقصد من الأبحاث العلمية المجردة التي وجدت أصلاً لتعرض جميع الأفكار ثم تتوصل لنتيجة معينة، فقد حكم الباحث من مقدمة البحث أن من يعمل المصلحة مع وجود النص إجمالاً هو صاحب هوى<sup>(٢)</sup>، ولست هنا بصدد نقد بحثه والرد عليه، بل المقصد من ذلك عرض مسالك العلماء عند تعارض النص مع المصلحة بطريقة علمية بعيداً عن القاء التهم جزافاً.

اختلف العلماء عند وجود المصلحة مع النص على ثلاثة مسالك، قبل أن نعرضها لا بد أن نبين ما هو النص المقصود وما هي المصلحة المقصودة في هذه القضية:  
أما النص المقصود هنا، هو النص الظني الثبوت أو الدلالة أو فيهما جميعاً<sup>(٣)</sup>، أما القطعي الثبوت والدلالة فليس هو محل البحث هنا.

وأما المصلحة المقصودة هنا: هي المصلحة المعتبرة التي شهد لها الشرع، وليس المصلحة الملقاة التي لا اعتبار لها<sup>(٤)</sup>.

### وبهذه الرؤية يمكن الآن أن نعرض مسالك العلماء في تعارض النص مع المصلحة :

المسلك الأول: أنه لا يمكن أن تتعارض المصلحة الصحيحة مع النص، فإما أن يكون هناك خلل في فهم المصلحة وتقديرها، وإما خلل في فهم النصوص وتطبيقها، وأبرز أصحاب هذا المسلك أ.د. أحمد الريسوني<sup>(٥)</sup>.

(١) وهو كتاب ( إهدار النص بدعوى المصلحة ) للمؤلف علاء إبراهيم عبد الرحيم، وهو من إصدارات مركز سلف للبحوث والدراسات.

(٢) انظر: إهدار النص بدعوى المصلحة علاء إبراهيم ص ٢

(٣) انظر: المناهج المعاصرة لحسونة (٥٠٠-٥٠١)

(٤) انظر: الموقع الرسمي أ.د. أحمد الريسوني على شبكة الإنترنت مقال بعنوان ( النص والمصلحة بين التوافق والتعارض )

(٥) انظر: الموقع الرسمي أ.د. أحمد الريسوني على شبكة الإنترنت مقال بعنوان ( النص والمصلحة بين التوافق والتعارض )

وجه هذا المسلك: أن الشرع إنما جاء ليحقق المصلحة، فلو كانت المصلحة صحيحة لجاء بها النص، فالمصلحة والنص (كل من عند ربنا) (١).

المسلك الثاني: لا يمكن تقديم المصلحة على النص بأية حال من الأحوال، ومن أبرز أصحاب هذا المسلك، الشيخ محمد الخضري (٢). وهو حال الكثير من العلماء المعاصرين كبعض أعضاء هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية (٣).

وجه هذا المسلك: أن الشريعة الإسلامية قد جمعت المصالح كلها، ولم تهمل العمل بمصلحة معتبرة قط، فالمصالح المعتبرة هي التي أثبتتها النص فقط (٤).

المسلك الثالث: يمكن تقديم المصلحة المعتبرة على النص الظني، وعندئذ تعتبر المصلحة خصصت النص، والقائلون به هم أنصار المنهج الاستلزامي الذين نحن بصدده (٥).

وجه هذا المسلك: أن الشريعة إنما جاءت لحفظ المصالح، ودرء المفسدات عن الخلق، فكيف تعارض بعد ذلك مصلحة حقيقية وجدت للتيسير على العباد، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [سورة الحج: ٧٨] (٦).

#### تنبيهات حول مسألة تعارض النص مع المصلحة:

أولاً: لم يستند أصحاب المنهج الاستلزامي لنظرية الطوفي في تقديم النص على المصلحة؛ لأنهم فهموا مراد الطوفي ولم يخرجوا عن مراده، وإنما الذي يناهض بمقولة الطوفي مطلقاً ويحمل الطوفي ما لم يقل، هم الذين خارج الساحة الفقهية وينتقون من الأقوال ما يناسبهم، ثم يفهمونها بما يناسبهم، وسيأتي بيان تفصيل منهجهم، وهذا بعيد عن علماء الأمة الأفاضل الذين رزقوا العلم والبصيرة.

ثانياً: جميع المسالك في هذه المسألة معتبرة، ولها حظ من النظر، يمكن الرد على أحدها، ولكن لا يمكن إهدار أحد المسالك بالإجمال.

ثالثاً: مسألة تعارض النص مع المصلحة، تعد من أخطر المسائل في الاجتهاد المعاصر، بل حتى وصفها الدكتور أحمد الريسوني أنها ربما تعادل مسألة خلق القرآن في زمن أحمد بن حنبل لشدة خطورتها (٧)، فلا يخوض بها إلا الراسخون في العلم فقط.

(١) انظر: أبحاث في الميدان أ. د أحمد الريسوني (٩٥)

(٢) انظر: مناهج الاجتهاد المعاصر لحسونة (٥٠٠)

(٣) انظر: الموقع الرسمي للرئاسة العامة للبحوث والافتاء

(٤) انظر: إهدار النص الشرعي بدعوى المصلحة علاء إبراهيم (٩)

(٥) انظر: مناهج الاجتهاد المعاصر لحسونة (٥٠٠)

(٦) انظر المرجع السابق.

(٧) انظر: الموقع الرسمي أ.د. أحمد الريسوني على شبكة الإنترنت مقال بعنوان (النص والمصلحة بين التوافق والتعارض)

## نموذج تطبيقي للمنهج الاستصلاحي

### ( تعارض النص مع المصلحة )

هناك الكثير من المسائل المعاصرة التي تعارض فيها النص مع المصلحة أذكر أكثر هذه المسائل ظهوراً في الساحة الفقهية وهي مسألة (إخراج زكاة الفطر نقداً بدلاً عن الصاع). مسألة إخراج زكاة الفطر نقداً، وترك الصاع، من المسائل التي وقع الخلاف فيها قديماً، ولكنه بلغ ذروته مع تطور وسائل التواصل، وتعارض الأقوال في هذه المسألة.

القول الأول: يجب إخراجها نقداً على أية حال؛ ووفقاً عند النص الشرعي، وهو حديث ابن عمر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس، صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى، من المسلمين»<sup>(١)</sup>، وهم هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني: ننظر إلى حاجة الفقير، فإن كانت المصلحة الراجحة أن نخرجها صاعاً نخرجه، وإن كانت المصلحة الراجحة أن نخرجها مالاً نخرجه، يرجع ذلك لمصلحة الفقير، وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup>.

القول الثالث: لا بأس بإخراجها نقداً؛ من أبرز القائلين بهذا القول من أنصار المنهج الاستصلاحي، هو فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي؛ لأن هذا هو الأيسر بالنظر لعصرنا وخاصة في المناطق الصناعية التي لا يتعامل الناس فيها إلا بالنقود<sup>(٤)</sup>.

قلت: والراجح عندي هو قول شيخ الإسلام ابن تيمية؛ فأني مقصد يتحقق عندما نجد في بيت الفقير الأصعب الكثير من الطعام وليس لديه مالاً ليشتري الملابس التي في أمس الحاجة لها!.

### المطلب الثاني: المنهج الاجتهادي المقاصدي

المنهج الاجتهادي المقاصدي، يعد من أبرز المناهج التي أظهرها المعاصرين واهتموا بها؛ وقد جعلته في هذا البحث من أقسام الاجتهاد باعتبار الدليل، خلافاً لجميع الأبحاث التي اطلعت عليها، فهم جعلوه منهجاً مستقلاً باعتبار المقصد، وقد رأيت أنه لا يعدو كونه جزءاً من أجزاء الاجتهاد باعتبار الدليل؛ إذ يعتبر المقصد في هذا المنهج دليلاً مستقلاً؛ من هذا الوجه جعلته قسماً من أقسام الاجتهاد باعتبار الدليل، ولم أسلك طرق الباحثين.

(١) رواه مسلم (٦٧٧/٢)

(٢) انظر: الموقع الرسمي للرئاسة العامة للبحوث والافتاء

(٣) انظر: اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية لابن عبد الهادي (١٢٨)

(٤) انظر: فقه الزكاة للقرضاوي (٤١٦/٢)



**الفرع الأول: تعريف الاجتهاد المقاصدي؛** بذل الوسع في نيل حكم شرعي وفقاً لغايات ومرامي الشريعة مراعاة لمصلحة الخلق في الدارين<sup>(١)</sup>.

**الفرع الثاني؛** حجية الاجتهاد المقاصدي: تظهر حجية هذا الاجتهاد من نصوص الكتاب والسنة:

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٨]<sup>(٢)</sup>، وجه الدلالة: أن الأصل في سب آلهة المشركين هو المشروعية والجواز؛ لما فيه من توهين أمر المشركين، وكشف زيف ألهم المزعومة، وإظهار عزة المؤمنين وقوتهم، غير أن هذا الأصل لم يأذن الشارع بتطبيقه؛ نظراً لما فيه من نتائج وخيمة تتعارض مع مقصد الشارع؛ لأن فعل ذلك الأمر يفضي إلى أن يسب المشركين الله، فهي مفسدة تربو على كثير من المصالح من سب آلهة المشركين<sup>(٣)</sup>.

وأما السنة: فحديث عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال لها: «يا عائشة لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية، لأمرت بالبيت فهدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه وألصقته بالأرض، وجعلت له بابين باباً شرقياً وباباً غربياً، فبلغت به أساس إبراهيم»<sup>(٤)</sup>، وجد الدلالة: أن هدم البيت وإعادة أساسه، أمر يفضي إلى أصله الذي بني عليه، ولكن امتناع النبي ﷺ من ذلك حفاظاً على مقصد عظيم للشرع المتمثل في الحفاظ على وحدة صف الأمة، وتجنب إثارة النزاع، وهو مقصد أعظم من مقصد إعادة أساس البيت إلى أصله<sup>(٥)</sup>.

### الفرع الثالث: ضوابط الاجتهاد المقاصدي<sup>(٦)</sup>؛

الضابط الأول: ظهور المقصد: بمعنى أن يكون المقصد واضحاً بعيداً عن الالتباس، مثل تشريع القصاص لحفظ النفوس.

الضابط الثاني: ثبوت المقصد: بمعنى أن تكون تلك المعاني مجزوماً بتحققها أو مظنوناً بوجودها ظناً قريباً من الجزم.

الضابط الثالث: أن يكون المقصد منضبطاً: أي أن يكون للمقصد الشرعي حد معتبر وقدر معين لا يتجاوزه، فلا يؤدي إلى وقوع الحرج المرفوع شرعاً أو نفور المكلف من التشريع أو التقتير في أداء التكاليف مما يؤدي إلى ضعف الوازع الديني في النفوس، وفقدان الشريعة

(١) انظر: الاجتهاد المقاصدي في عصر الخلفاء الراشدين، مها الصيفي (٢٢)

(٢) الأنعام (١٠٨)

(٣) انظر: التطبيق المقاصدي للأحكام الشرعية، عبد الرحمن الكيلاني (١٥)

(٤) رواه البخاري (١٤٧/٢)

(٥) انظر: التطبيق المقاصدي للأحكام الشرعية، عبد الرحمن الكيلاني (١٥)

(٦) انظر: ضوابط المنهج المقاصدي، ریحانة الیندوزی (١٧٢)

لهيبتها وسلطانها على الخلق.

الضابط الرابع: أن يكون المقصد مطرداً: أي ألا يكون المعنى مختلفاً باختلاف أحوال الأفكار والقبائل والأعصار.

**الفرع الرابع: أنصاره:** الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، الشيخ عبد العزيز بن باز، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الشيخ عبد الرحمن المعلمي، وغيرهم.

**الفرع الخامس: قاعدته:** النص هو الدليل الذي يراد تطبيق حكمه وعلته ومقصده، والواقع هو ميدان الفعل والتصرف الذي سيكون محكوماً بذلك النص، وموجهاً نحو مقاصده وغاياته، والمكلف هو المؤهل عقلاً وشرعاً للملاءمة بين النص والواقع، فالنظر المقاصدي بالإجمال هو الذي يقوم على الموازنة بين ظاهر النص ومقصوده<sup>(١)</sup>.

**الفرع السادس:** الفرق بين المنهج الاجتهادي الاستصلاحي، والمنهج الاجتهادي المقاصدي.

يكاد الناظر لمنهجي الاستصلاحي والمقاصدي، أن كلاهما منهج واحد، ولا فرق بينهما، ولكن من أمعن النظر فيهما تبين له الفرق الدقيق بينهما، على النحو التالي:

**المنهج الاجتهادي الاستصلاحي:** فكرته الأساسية التي يقوم عليها هي (إمكانية نسخ النص بالمصلحة بالشروط التي وضعوها)، فإذا اصطدم عندهم النص بالمصلحة نظروا فيها جميعاً، فإن تعذر الجمع نظروا أيهما أصله الشرعي ومصلحته أعظم من الآخر أخذوا به، وهذا ما يرفضه المنهج الاجتهادي المقاصدي!

**المنهج الاجتهادي المقاصدي:** فكرته الأساسية التي يقوم عليها هي (الملاءمة بين النص والواقع، فالنظر المقاصدي بالإجمال هو الذي يقوم على الموازنة بين ظاهر النص ومقصوده)، فهم لا ينظرون في المقصد إذا وجد النص الذي يخالفه صريحاً، وإنما يسعون لجمع باقي النصوص في الباب ومحاولة فهمها فهماً عميقاً لا فهماً ظاهراً حتى يتوصلوا من خلالها للمقصد المراد إثباته أو نفيه، فإذا تعذر ذلك، طرخوا المقاصد وتمسكوا بالنصوص، وهذا ما يرفضه المنهج الاجتهادي الاستصلاحي!

خلاصة ما سبق، يتضح لنا الفرق بين كلا المنهجين، وأن الفرق بينهما يتجلى في طريقة وفكرة كل منهما، وإن كان الهدف والغاية محل اتفاق بينهما إجمالاً.

(١) انظر: المنهج المقاصدي، د. حسن العصيمي (١٠٨٦)

## نماذج تطبيقية للمنهج الاجتهادي المقاصدي

### • جواز تشريح جثث الموتى، لمقصد حفظ النفس

فتشريح الجثث الأصل فيه التحريم لحديث النبي ﷺ: «إن كسر عظم المؤمن ميتاً، مثل كسره حياً»<sup>(١)</sup>، والمقصد من ذلك هو الحفاظ على كرامة المسلم حياً وميتاً، وهذا مقصد عظيم سعت له الشريعة الإسلامية في مواطن كثيرة، ونفس المسلم عظيمة في الإسلام.

ولكن هذا المقصد الثابت بدليل صحيح لا شك فيه ولا ريب، عارضه مقصد آخر ثابت بنص القرآن، هو أقوى من هذا المقصد وهو مقصد حفظ الأنفس، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [سورة المائدة: ٣٢]<sup>(٢)</sup>، فتشريح الجثث بغرض اكتشاف العلاج، ربما فيه انتهاك لكرامة الميت، ولكنه فيه حفظ لأرواح الكثير من المرضى الذين ربما يجدوا لهم الأدوية الفعالة بسبب تشريح جثث الموتى لاكتشاف مواطن العلاج للمرضى، فترك المقصد الثابت هنا لأجل مقصد آخر ثابت أيضاً<sup>(٣)</sup>.

الفصل بين الأقارب في الجوار، حفظاً لمقصد شرعي دعت له الشريعة وهو حفظ الصلة والمودة، ونفي التنازع والافتتان الواقعيين بسبب الاقتراب والاحتكاك<sup>(٤)</sup>.

فالجوار بين الأقارب مطلوب شرعاً لما فيه من تحقق مقصد البر والتعاون ووحدة الصف، وهو مقصد من أهم مقاصد الشرع، ولكن هناك مقصد آخر دعت له الشريعة الإسلامية أيضاً وهو نفي التنازع والافتتان بين الأقارب، وهذا يحدث بكثرة الاحتكاك، فأصحاب المنهج المقاصدي، دورهم هنا هو الموازنة بين مقصدين، ثم يخرجون بحكم يتلاءم مع مقصد الشارع الأعظم، فاجتهادهم كله في ساحة المقاصد التي تثبت بالأدلة الشرعية.

### المطلب الثالث: المنهج الاجتهادي الظاهري

**الفرع الأول: تعريف المنهج الاجتهادي الظاهري:** هو التمسك بما تبادر من معنى النص، مع ترك ملاحظة مقصود الشارع منه في تفسيره وتطبيقه<sup>(٥)</sup>.

**الفرع الثاني: أنصاره:** من أبرز أنصار هذا المنهج من العلماء المعاصرين، الشيخ عبد الجميل بن عبد الحق الهاشمي، ولقبه «أبو التراب الظاهري»<sup>(٦)</sup>، والشيخ محمد بن عمر العقيل،

(١) رواه أحمد في مسنده (٤٠ / ٣٥٤) / ورواه مالك في الموطأ رواية أبي مصعب الزهري (١ / ٣٩٦) بلفظ (المسلم) / ورواه أبو داود في سننه (١١٦ / ٥) بلفظ (الميت) .

(٢) المائدة (٢٢)

(٣) انظر: التطبيق المقاصدي للأحكام الشرعية، عبد الرحمن الكيلاني (٢٧)

(٤) انظر: الاجتهاد المقاصدي، د. نور الدين الخادمي (١٠٠)

(٥) انظر: مناهج الاجتهاد المعاصرة لحسونة (٥٦٥)

(٦) ولد بالهند عام ١٩٢٣ م، وتوفي بمكة عام ٢٠٠٢ م / «ويكيبيديا»

ولقبه «ابن عقيل الظاهري»<sup>(١)</sup>.

**الفرع الثالث: قاعدته:** حمل النص على ظاهره دون تأويل، أو تخصيص، أو تقييد، فكل نص له مدلوله الخاص، ولا يلتفت مع النصوص الظنية أو القطعية، لأي مصلحة أو مقصد، فالنص هو النص، يعمل به كما جاءنا ولو خالفته المقاصد والمصالح<sup>(٢)</sup>.

#### الفرع الرابع: خصائص المنهج الظاهري:

أولاً: إنكار المجاز في القرآن والسنة إجمالاً؛ لأن المجاز قد يغير الحكم؛ فالأصل حمل الكلام على حقيقته في النصوص الشرعية<sup>(٣)</sup>.  
ثانياً: عدم العمل بقاعدة «سد الذرائع»، فهم لا يقبلون الاستدلال بها<sup>(٤)</sup>.  
ثالثاً: يعملون بالإجماع الذي يكفر من مخالفه فقط، كمن خالف الإجماع الذي يقضي أن صلاة الفجر ركعتان، أما باقي الإجماعات فهم معها بين الأخذ والرد<sup>(٥)</sup>.

#### نماذج تطبيقية للمنهج الاجتهادي الظاهري

• **الهلال عندهم يعرف بالرؤية فقط، لا بالحساب ولا بالعدد**، قال أحد أنصار هذا المذهب وهو الشيخ ابن عقيل الظاهري: (فلو لم ير الهلال ليلة الثلاثين لوجب إكمال عدة الشهر ثلاثين يوماً بغض النظر عن تقويم أم القرى مثلاً، وكذلك لو قال أحد المنجمين: الهلال الليلة فلا عبرة بقوله، وإنما العبرة بالرؤية، وكذلك لو قيل: ثبت أن الشهور الثلاثة السابقة كانت كلها ناقصة فلا بد أن يكون الشهر تاماً.... ولا حرج علينا إذا أضرنا والهلال طالع فعلاً؛ لأننا لم نره)<sup>(٦)</sup>.

كما نلاحظ من خلال استعراض كلام أحد أبرز رواد هذا المنهج، وهو ابن عقيل الظاهري، أنه استند إلى النص الثابت فقط، دون أي اعتبار آخر، والنص الذي اعتمد عليه هو قول النبي ﷺ: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غبي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين)<sup>(٧)</sup>.

ومع أن هذه المسألة -مسألة العمل بالحساب الفلكي- مسألة خلافية بين المعاصرين، إلا أننا نجد الشيخ ابن عقيل ألمح من خلال كتابه «مسائل الهلال» أن الخلاف في هذه المسألة نشأ

(١) ولد بالسعودية عام ١٩٢٨م، ولا يزال على قيد الحياة/ «ويكيبيديا»

(٢) انظر: المراجع السابقة (٥٦٩)

(٣) انظر: مناهج الاجتهاد المعاصرة لحسونة (٢٠٧)

(٤) انظر: سد الذرائع، د. سعد بن عواض الحربي، ص ٥

(٥) انظر كلام أحد أنصار هذا المنهج وهو ابن عقيل الظاهري، على شبكة «الملتقى الفقهي» <https://feqhweb.com/vb>

(٦) انظر: مسائل الهلال، لابن عقيل الظاهري، ص ٤٥-٤٦

(٧) رواه البخاري (٢٧/٣)، باب: (قول النبي إذا رأيت الهلال فصوموا)، رقم الحديث (١٩٠٩)، ومسلم (٧٦٢/٢)، باب: (وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال)، رقم الحديث (١٠٨١).

من الراضة، ثم من يقول بهذا القول يعبر الشيخ عنه بأنه موافق للراضة<sup>(١)</sup>.

والذين عارضوا هذا المنهج ومن أبرزهم الشيخ مصطفى الزرقا، دليلهم أن حديث النبي ﷺ: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا. يعني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين»<sup>(٢)</sup>. قالوا: أننا لم نعد أمة أمية، ولقب الأمية زال عن الأمة، فأصبح هناك ما يسوغ العمل بالحساب الفلكي<sup>(٣)</sup>.

ولست هنا بصدد الترجيح، ذكرت قول المخالفين ليعرف القارئ طريقة الاجتهاد الظاهري أكثر من خلال معرفة الاتجاه الآخر في التعامل مع النصوص.

### المبحث الثالث: المناهج الاجتهادية المرفوضة

#### المطلب الأول: المنهج الاجتهادي التسويغي (الحدائي)

**الفرع الأول: تعريف المنهج الاجتهادي التسويغي:** هو التمسك بشبهة الدليل في إبداء الممنوع من الأوضاع العملية أو النظرية، في صورة المشروع، أو المشروع منها في صورة الممنوع، تسويغاً لما يراد بذلك تسويغه، من واقع موجود، أو متوقع منشود<sup>(٤)</sup>.

**شرح التعريف<sup>(٥)</sup>:** (التمسك بشبهة الدليل): أي ما يشبه الدليل، وليس هو في حقيقته دليلاً، نظراً لضعفه وعدم الحجة فيه.

**(في إبداء الممنوع):** أي الذي لا يؤيده دليل صحيح، أو دليل مشروع، وإنما يستند لدليل ضعفه شديد أو وهن.

**(من الأوضاع العملية):** يعني الأوضاع المتعلقة بأفعال المكلفين من جهة ممارستها والقيام بها، كالقرض بالربا، أو مصافحة النساء، وغيرها.

**(أو النظرية):** يعني الأوضاع المتعلقة بأفعال المكلفين من جهة التخطيط أو التقنين لها، أو اتخاذ الإجراءات الحكومية بشأنها، كتقنين منع التعدد في الزواج، وغيرها.

**(في صورة المشروع):** لأنه في الحقيقة ليس مشروعاً؛ لاعتماده على شبهة دليل مجردة.

**(أو المشروع منها):** يعني الصحيح المشروع الراجح، منها: أي من الأفعال العملية أو النظرية.

(١) انظر: مسائل الهلال، لابن عقيل الظاهري، ص ٤٧

(٢) رواه البخاري (٢٨/٣)، باب: (قول النبي لا نكتب ولا نحسب)، رقم الحديث (١٩١٣).

(٣) انظر: العقل والفقه في فهم الحديث النبوي، د. مصطفى الزرقا ص ٧٩-٨١.

(٤) انظر: المناهج المعاصرة، عارف حسونة (٢٧٢)

(٥) شرح التعريف كاملاً أخذته من رسالة الدكتور عارف حسونة، وهو التعريف المختار عندي رأيته أجود وصف لهذا المنهج؛ لذلك اقتصر عليه.

﴿ في صورة الممنوع ﴾؛ لأنه في الحقيقة ليس ممنوعاً؛ لأن منعه كان بمجرد شبهة دليل لا تقوى على منعه.

(تسويغاً لما يراد بذلك تسويغه)؛ أي وسيلة وطريقة وما شابه ذلك؛ فإن كان تسويغه يقتضي الإفتاء بالحرام قال به، وإن كان تسويغه يقتضي الإفتاء بالحلّال قال به. (من واقع موجود)؛ أي واقع حاصل يراد تسويغه بعد أن صار موجوداً، كتسويغ المعاملات الربوية.

(أو متوقع منشود)؛ أي تسويغ أمر ليس هو الآن واقعاً موجوداً، إلا أن إيجاده وتحصيله أمر منشود عند البعض، كتسويغ منع التعدد للزواج من قبل ولي الأمر، وإصدار القانون الملزم لذلك<sup>(١)</sup>.

#### الفرع الثاني: أسباب ظهور المنهج التسويغي، سبب ظهوره أمرين:

الأول: رغبة في دنيا يملكها السلطان أو غيره، أو إرضاء لحاكم أو ولي أو صاحب جاه<sup>(٢)</sup>.  
الثاني: الهزيمة النفسية أمام حضارة الغرب وفلسفاته، ومسلّماته<sup>(٣)</sup>.  
الفرع الثالث: قاعدته التي يقوم عليها: يقوم على قاعدة جواز التلفيق في الفتوى، وأن المصلحة هي أسمى مقصد أرادته الشارع من الأحكام.

الفرع الرابع: أنصاره: الدكتور محمد سيد طنطاوي (شيخ الأزهر)<sup>(٤)</sup>، والدكتور محمد سعيد العشماوي، والدكتور حسن حنفي، والدكتور محمد عابد الجابري، والدكتور محمد شحرور، والدكتور نصر حامد أبو زيد، وغيرهم<sup>(٥)</sup>.

قلت: وأنصار هذا المنهج متفرقون في جميع الأقطار الإسلامية، لا تكاد تجد دولة إلا وتجد من أنصار هذا المنهج فيها، ويسمون أسماءهم بأسماء متعددة، ففي بلاد الشام مثلاً يطلقون على أنفسهم في كثير من الأحيان لقب «القرآنيون»، وليس الموضوع أنهم يقرون أو ينكرون السنة النبوية، بل أوسع من ذلك؛ فهم ينكرون الاستدلال بالسنة كثيراً ليقفروا من خلال هذا الإنكار إلى التلفيق والقفز على نصوص السنة، أما القرآن فهو في طبيعته حمّال أوجه، بإمكان المانع أن يستدل بدليل المبيح، بحجة أن فهم القرآن ليس حكراً على أحد؛ لذلك نجد الكثير منهم استغلوا آيات القرآن استغلالاً للمصالح والأهواء، وإذا اصطدموا بتفسير السلف قالوا: لم يأمرنا الله

(١) انظر شرح جميع الجزئيات السابقة للتعريف من كتاب المناهج المعاصرة لعارف حسونة (٢٧٢-٢٧٦)

(٢) انظر: الاجتهاد، للقرضاوي (١٧٧)

(٣) انظر: المرجع السابق.

(٤) انظر: المناهج الاجتهادية المعاصرة، لحسونة (٢٩٦)

(٥) انظر: الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة، لقوميدي (٥٢٣/٢)

بالأخذ بفهم رجال ليسوا معصومين وتعبد الله بكلامهم!

### المطلب الثاني: مقاييس أصولية لأصحاب المنهج التسويغي (الحدائي)

**المقياس الأول:** القرآن الكريم هو عندهم منتج ثقافي في مرحلة معينة، يجب أن يقف القرآن عندها ولا يتعداها، كما صرح بذلك أحد كبار هذا المنهج، وهو الدكتور نصر حامد أبو زيد<sup>(١)</sup>.

**المقياس الثاني:** السنة النبوية هي تجربة للنبي صلى الله عليه وسلم، وليست وحيًا، فهي مرفوضة من حيث الاستدلال القطعي، وإنما يستأنس بها فقط عند الاستدلال<sup>(٢)</sup>.

**المقياس الثالث:** الإجماع هو إجماع الأحياء فقط لا الأموات، بل لقد صرح د. محمد شحرور أن إجماع الصحابة ومن بعدهم ليست الأمة بحاجة له!<sup>(٣)</sup>

**المقياس الرابع:** القياس عندهم يجب أن يخرج من سجنه، وأن لا يبقى أسير المقياس عليه ومثاله، فالقياس عندهم لا يقف عند حد ولا تضبطه الضوابط الأصولية التي أطلقوا عليها لقب «القيود»<sup>(٤)</sup>.

**المقياس الخامس:** التلفيق بين الأقوال: فهم يزعمون أنهم يجمعون بين الأقوال، وهو في الحقيقة تليق وتفريق، مثال التليق المحرم الذين يسرون على نهجه قولهم: (أبو حنيفة أباح النبيذ، والشافعي قال: إن الخمر والنبيذ شيء واحد، فالتليق يكون بأن نخرج من هذه الأقوال بنتيجة وهي إباحة الخمر!)<sup>(٥)</sup>.

**المقياس السادس:** تقرير علماء الفقه والأصول أنه لا بد للفقيه عند الإفتاء في مسائل الشرع التي تعرض عليه أن يراعي حال الواقع الذي يعيش فيه، فعض أصحاب هذا المنهج بهذه القاعدة بالنواجذ، وطاروا بها، متجاهلين الشروط والضوابط التي وضعها جهابذة العلم عند الموازنة بين الواقع والدليل!<sup>(٦)</sup>

(١) انظر: الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة، لقوميدي (٥٥٦/٢) / القراءة الحدائية للقرآن الكريم «السمات والأهداف»، د. أسماء ضياء الدين (٤-٣).

(٢) انظر: الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة، لقوميدي (٥٥٧/٢) / في هذا المعنى، انظر: القراءة الحدائية مفهومها ونشأتها وسماتها، د. هادي صبري، ص ١٦-١٨.

(٣) انظر: المراجع السابقة.

(٤) انظر: الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة، لقوميدي (٥٥٩/٢)، في هذا المعنى عن التأويل أيضاً، انظر: مقال بعنوان: «مناهج الحدائين في قراءة النص القرآني»، الموقع الرسمي لمركز تفسير للدراسات القرآنية

(٥) انظر: التليق في الفتوى، د. سعد العنزي (٢٨٠)

(٦) انظر: المناهج المعاصرة، لعارف حسونة (٢٨٧-٢٨٩) بتصرف

### المطلب الثالث: الموازنة بين المناهج الاستصلاحي، والمقاصدي، والتسويغي.

ربما يظن الناظر لأول نظرة لهذه المناهج الثلاثة أنها متشابهة جداً؛ حيث إن هذه المناهج الثلاثة تقوم على فكرة أساسية وهي (المصلحة)، ولكن عند النظر يتبين الفرق الكبير بينها على النحو التالي:

**المنهج الاجتهادي الاستصلاحي:** فكرته الأساسية تقوم على «جواز نسخ النص بالمصلحة»، ثم بين أصحاب هذا المنهج أن المصلحة التي لم يشهد لها الشرع بالإلغاء هي المعتمدة، وكذلك النص الظني الثبوت والدلالة أو أحدهما هو الذي يمكن أن تتسخه المصلحة، أما القطعي فيمنع أصحاب هذا المنهج تخصيصه، والمصلحة التي ألغى أصلها الشرع لا يلتفتون لها.

**المنهج الاجتهادي المقاصدي:** فكرته الأساسية التي يقوم عليها، «النص هو الدليل الذي يراد تطبيق حكمه وعلته ومقصده، والواقع هو ميدان الفعل والتصرف الذي سيكون محكوماً بذلك النص، وموجهاً نحو مقاصده وغاياته»، فلا يمكن النظر للمصلحة إلا أن تثبت دليل آخر ولو كان أضعف من الدليل المانع، المهم وجود الدليل الذي تستند له المصلحة، ومع عدم وجود الدليل فلا عبرة لتلك المصلحة.

**المنهج الاجتهادي التسويغي:** فكرته الأساسية التي يقوم عليها «المصلحة هي القاضية على جميع النصوص القطعية والظنية»، يباح لأجلها نسخ النص وتخصيصه، وعدم العمل به، ويباح لأجل المصلحة التلفيق بين الأقوال للوصول للمصلحة!

نلاحظ من خلال الموازنة انضباط المناهج الاستصلاحي، والمقاصدي الذي وضع الضوابط والأصول التي ينطلق منها، والحدود التي يقف عندها.

بينما نلاحظ المنهج التسويغي أنه فتح الباب على مصراعيه ووسع دائرة المصلحة، حتى أصبح الدليل ليس له قيمة كبيرة عندهم!

### المطلب الرابع: نماذج تطبيقية للمنهج الاجتهادي التسويغي.

#### • الاجتهاد في تسويغ الفائدة الربوية في معاملات البنوك

فقد ذهب أتباع هذا المنهج إلى إباحة الفوائد الربوية التي تدفعها البنوك لمن تقتضيه منهم، ودليلهم على ذلك: أن الربا لا يكون إلا حيث يكون الضرر واستغلال حاجة المقترض، ولا يتحقق هذا في الفوائد البنكية التي تدفعها البنوك للمودع الذي تقتضيه منه ما أودعه؛ لأن البنك جهة قوية مالياً فلا يخشى عليها من الفائدة التي تدفعها أن تخرب ميزانيتها وأن يكون المودع استغله بذلك؛ ولأنها حتى لو خسرت في استثماراتها بما اقترضته فإن لها عوضاً فيما تربحه من استثماراتها الأخرى التي اقترضتها من مودعين آخرين<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: المناهج الاجتهادية المعاصرة، لحسونة (٢٩٧)



أكثر من تمسك بهذه الفتوى من أتباع هذا المنهج، هو الشيخ محمد سيد طنطاوي الذي أباح الفائدة الربوية مطلقاً أينما وجدت وبأي طريقة وجدت وبأي قطر من أقطار الأرض وجدت! وكذلك إباحة شرب الخمر، تليقاً بين الأقوال، وأنه لم يثبت بنص صريح حرمة شرب الخمر، والتفريق بين المدمن وغيره، ونسبة هذا للأئمة الأعلام<sup>(١)</sup> وغيرها من الأمثلة الكثيرة، كالدعوة للإفطار في نهار رمضان حتى ينجز أصحاب الوظائف مهامهم، وغيرها من الأحكام التي تصادم النصوص الثابتة.

### المطلب الخامس: أسباب رفض المنهج الاجتهادي التسويغي

لقد رفض أكثر أهل العلم من المعاصرين المنهج الاجتهادي التسويغي، بل بعضهم رفض أن يضمه للمناهج الاجتهادية، ومن أبرز أسباب رفض هذا المنهج ما يلي:  
أولاً: لم يحقق هذا المنهج أي شرط من شروط الاجتهاد، بل هو من أساسه لا يعترف بشروط الاجتهاد، ويفتح هذا المنهج الباب على مصراعيه لكل من أراد الاجتهاد، فالاجتهاد عندهم لا حدود له، وحجتهم بهذا أن الإسلام ينفي فكرة السلطة الدينية؛ لأن علاقة المؤمن بربه هي علاقة مباشرة دون أي وسيط<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: أن هذا المنهج ليس منهجاً علمياً؛ إذ إنه يفرض نتيجة البحث قبل القيام به، ويحددها سلفاً قبل النظر في النصوص والأدلة؛ لأن غاية ما يقصده المجتهد في هذا المنهج إنما هو تقرير النتيجة التي حددها سلفاً، فهم يقررون الحكم ثم يبحثون عن دليل يؤيده، فإذا لم يجدوا دليلاً يؤيدهم تكلفوا وتأولوا النصوص، وقلبوا حتى توافق أهواءهم؛ فإذا لم يجدوا إلى ذلك سبيلاً ضربوا بالنصوص الشرعية عرض الحائط وأتوا بالدليل العقلي واستندوا عليه<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: المناهج الاجتهادية عامة إذا وصلت لنتائج فاسدة ترفضها الشريعة الإسلامية، أصبحت مناهج مرفوضة، مع أن طريقها صحيح، فكيف إذا كانت المقدمة والوسيلة والنتيجة قامت على الفساد منذ نشأتها، كالمنهج التسويغي<sup>(٤)</sup>.

قلت: لأجل هذا وغيره قلنا إن المنهج التسويغي (الحدائي) منهجاً مرفوضاً محرماً، وقد دخل المناهج الاجتهادية لإكمال القسمة فقط، كما نقول الحديث الصحيح والضعيف والموضوع، مع أن الموضوع الأصل أن لا يسمى حديثاً ولكن لإكمال القسمة، ومثله القراءة الشاذة وهي ليست قراءة ولكن في مقابلة القراءة الصحيحة.

(١) انظر المثال: من كتاب التلخيص في الفتوى، د. سعد العنزي (٢٨٠)

(٢) انظر: الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة، لقوميدي (٥٩٣/٢-٥٩٤)

(٣) انظر: المناهج الاجتهادية المعاصرة، لحسونة (٣٩٣) بتصرف

(٤) انظر: المرجع السابق (٣٩٤)

## الفصل الثالث: المناهج الاجتهادية (المرجوة)

### الاجتهاد الجماعي

#### المطلب الأول: تعريفه، ونشأته، وأنصاره، وقاعدته

الفرع الأول: تعريف الاجتهاد الجماعي؛ هو بذل جمع من الفقهاء وسعهم مجتمعين لتحصيل حكم شرعي<sup>(١)</sup>.

الفرع الثاني: نشأته؛ نشأ هذا المنهج وهو الاجتهاد الجماعي، في خير العصور إطلافاً، فأول ظهور له كان في عصر النبي ﷺ، وبفعله ﷺ، وأول ذلك كان عندما قرر رسولنا الكريم ﷺ الخروج لغزوة بدر، واختياره ملاقة العدو بدلاً من ملاقة العير، كان التزاماً منه بذلك الرأي الذي ترجح لدى غالبية الصحابة رضي الله عنهم الذين شاورهم وحاورهم في هذا الأمر، وكذلك قبوله رأي القائلين من أصحابه رضي الله عنهم بالنزول عند أدنى ماء من بدر<sup>(٢)</sup>.

الفرع الثالث: أنصاره: هم أهل المجامع والهيئات الفقهية، ولم أجد فيما بحثت أي عالم من علماء الأمة الأفاضل من خالف في أهمية هذا الاجتهاد، بل نجد لهذا المنهج من الاجتهاد إطباق عليه من قبل العلماء، حتى أدى ببعض الباحثين لشدة ما رأى قبول هذا المنهج أن ينقل الإجماع على مشروعيته وأهميته<sup>(٣)</sup>.

الفرع الرابع: قاعدته؛ أن يكون جميع المجتمعين لبحث القضايا الشرعية التي تطرح، هم ممن عندهم الأهلية للنظر والترجيح والتصحيح، وتطبق عليهم شروط الاجتهاد، ويقبل في هذا المنهج الاجتهادي تجزؤ الاجتهاد، بأن يكون العالم عالماً بتخصص واحد، وهو ما نسميه بالتخصص الدقيق، ولا يشترط في هذا المنهج أن يكون جميع المجتهدين ملمين بجميع مسائل الشرع وتخصصاته<sup>(٤)</sup>، ويمكن أن ينضم إليه علماء من خارج تخصص الشريعة للبحث في أمور متعلقة بتخصصات أخرى كالتطب مثلاً<sup>(٥)</sup>.

#### المطلب الثاني: أهمية الاجتهاد الجماعي.

تكمن أهمية الاجتهاد الجماعي من عدة أمور من أبرزها:

أولاً: كثرة الحوادث والنوازل والمستجدات التي لا يوجد فيها اجتهادات للعلماء السابقين وبعضها فيه الكثير من التعقيد والتداخل، والتشابك بين العلوم مما جعل الاجتهاد فيها يحتاج إلى


(١) انظر: الاجتهاد الجماعي وأهميته في فقه النوازل، صالح بن حميد (١٦)

(٢) انظر: الاجتهاد الجماعي وتطبيقاته المعاصرة، نصر الكرنز (٤٨)

(٣) انظر: الاجتهاد الجماعي وأهميته في مواجهة مشكلات العصر، شعبان إسماعيل (٣٦)

(٤) انظر: الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي، عبد المجيد الشرفي (٧٢-٧٤)

(٥) انظر: الاجتهاد الجماعي وتطبيقاته المعاصرة، نصر الكرنز (٥٤)



علم موسوعي في التشريع الإسلامي، والمعارف الإنسانية الأخرى، حتى يكون الاجتهاد في تلك القضايا ناضجاً ومستوعباً كل الجوانب، وهذا يتأتى عند اجتماع العدد الكبير من العلماء، فيدلي كل عالم بدلوه، وكل أستاذ في تخصصه، فيخرج لنا من ذلك حكماً ناضجاً، فرأي الجماعة أقرب إلى الصواب من رأي الفرد مهما علا كعبه في العلم<sup>(١)</sup>.

ثانياً: الاجتهاد الجماعي يحقق جزءاً من الإجماع الذي تعذر حصوله في هذا الزمن، ولذلك يرى بعض الأصوليين أنه حتى الإجماع المنعقد في زمن الصحابة لم يكن إجماع جميع الصحابة بلا استثناء، بل كان إجماع أهل المشورة وخيارهم وعلمائهم<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: الاجتهاد الجماعي هو الحلقة المفقودة في الساحة الفقهية المعاصرة، ولو تحقق لحل الكثير من القضايا المعاصرة والنوازل، كنوازل الذكاء الاصطناعي وغيرها.

### الخاتمة :

الحمد لله الذي بفضلته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد :

فقد توصلت في بحثي هذا إلى عدة نتائج من أبرزها:

أولاً: المناهج الفقهية المعاصرة ليست على نسق واحد، بل هي متعددة ومتنوعة.

ثانياً: جميع المناهج المعاصرة فيها جانب قوة وجانب قصور، وتتفاوت بين هذا وهذا.

ثالثاً: هناك جدل كبير في المنهج الاجتهادي المعاصر حول مسألة التمدب، والاجتهاد تحت سقف مذهب معين.

رابعاً: المنهج المقاصدي هو الأجود لو كان بالفعل يوازن موازنة منضبطة بين النص والمقصد، أما أن يهمل النص ويرفع من شأن المقصد دون الالتفات للنص فهذا مرفوض.

خامساً: المنهج التسويغي هو أخطر هذه المناهج؛ لأن العقل والمنطق هما الحاكمان عليه؛ لذلك نرى أتباع هذا المنهج لا قيمة للنصوص الشرعية عندهم، ويطلقون لقب ”التقليدي“ على من يتبع النص، يريدون من ذلك الانتقاص منه!

سادساً: ما ينقص الساحة الفقهية المعاصرة، هو تفعيل منهج الاجتهاد الجماعي، بأن يؤتى بعالم من كل دولة من الدول الإسلامية، ثم تطرح نازلة مثل نوازل الذكاء الاصطناعي، ثم يدلي كل عالم بما عنده، ثم نخرج بفتوى منضبطة قد تعدت حدود الجغرافيا، وتكون فتوى جماعية.

(١) انظر: الاجتهاد الجماعي وتطبيقاته المعاصرة، نصر الكرنز (٥٤)

(٢) انظر: الاجتهاد الجماعي، وأهميته في مواجهة مشكلات العصر، شعبان إسماعيل (٦٥)

## قائمة المراجع:

### القرآن الكريم

٢. أبحاث في الميدان أ.د أحمد الريسوني دار الكلمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ٢٠١٠
- أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ) - برهان الدين إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (المتوفى ٧٦٧ هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله.
- الاجتهاد الجماعي وأهميته في مواجهة مشكلات العصر، شعبان محمد إسماعيل، الأستاذ بجامعة أم القرى
- الاجتهاد الجماعي وأهميته في نوازل العصر، صالح بن عبد الله بن حميد، بحث مطبوع ضمن مؤتمر الفتوى وضوابطها الذي نظمه مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة.
- الاجتهاد المقاصدي في عصر الخلفاء الراشدين، مها بنت إسماعيل الصيفي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية - غزة - فلسطين (دار المنظومة).
- الاجتهاد المقاصدي، حقيقته، ضوابطه، مجالاته، د. نور الدين بن مختار الخادمي، طبعة وزارة الأوقاف القطرية، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية، منظمة المؤتمر الإسلامي - مجمع الفقه الإسلامي - جدة
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- إهدار النص بدعوى المصلحة، المؤلف علاء إبراهيم عبد الرحيم، وهو من إصدارات مركز سلف للبحوث والدراسات.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

التطبيق المقاصدي للأحكام الشرعية، حقيقته، حجيته، مرتكزاته، عبد الرحمن الكيلاني،  
جامعة آل البيت. (دار المنظومة).

التلفيق في الفتوى، الدكتور سعد العنزي، النسخة الإلكترونية.

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه  
= صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن  
ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد  
الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)،  
المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني.

رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز  
عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية،  
١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

رسالة ماجستير بعنوان (الاجتهاد الجماعي وتطبيقاته المعاصرة)، نصر محمود الكرنز،  
كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية - قطاع غزة - فلسطين.

سد الذرائع، د. سعد بن عواض الحربي، المجلة الإلكترونية الشاملة، العدد الثامن، ٢٠١٨م  
سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، الناشر: دار الكتاب  
العربي - بيروت.

صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث  
العربي، بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م.

ضوابط المنهج المقاصدي، ریحانة الیندوزی، بحث من ندوة مناهج الاستمداد من الوحي،  
الرابطة المحمدية للعلماء - المغرب (دار المنظومة).

العقل والفقه في فهم الحديث النبوي، د. مصطفى الزرقا، دار القلم، دمشق، الطبعة  
الثانية، ٢٠٠٢م

فقه الزكاة، المؤلف: يوسف القرضاوي، نسخة المكتبة الشاملة.

القراءة الحدائثية للقرآن الكريم «السمات والأهداف»، د. أسماء ضياء الدين، النسخة  
الإلكترونية.

القراءة الحدائثية مفهومها ونشأتها وسماتها، د. هادي صبري، المجلة العربية للنشر  
العلمي، العدد رقم ٥٢.

القول بما لم يسبق به دراسة تأصيلية، مرضي بن مشوح العنزي، كلية العلوم والآداب،  
جامعة الحدود الشمالية، المملكة العربية السعودية.

اللامذهبية أكبر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية/ محمد سعيد رمضان البوطي/ مكتبة  
الفارابي.

لزوم اتباع مذاهب الأئمة محمد الحامد/ دار الأنصار. القاهرة

المجامع الفقهية وأثرها في الاجتهاد المعاصر والتطلعات لمجمع فقهي منشود، المؤلف:  
غانم غالب غانم، راجعه: د محمد عساف، أستاذ الفقه والأصول في جامعة القدس.

مسائل الهلال، لابن عقيل الظاهري، دار الوطن، الرياض، ١٩٧٩ م

المستصفي في علم الأصول، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى:  
٥٠٥ هـ)، المحقق: محمد بن سليمان الأشقر، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة:  
الأولى، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م.

المستصفي في علم الأصول، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى:  
٥٠٥ هـ)، المحقق: محمد بن سليمان الأشقر، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة:  
الأولى، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م

مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن  
أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف:  
د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة.


المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن  
الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،  
الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

المصالح المرسله والاستصلاح، عبد الله الديرشوي دار المنظومة، هدى الإسلام - الأردن  
مطبوعات المجمع.

مناهج الاجتهاد الفقهي المعاصر وتطبيقاته في القضايا المالية والطبية نماذج رسالة  
ماجستير نوقشت في جامعة تلمسان في الجزائر للطالب نسيم بن مصطفى ٢٠١٤ م.

مناهج التشريع الإسلامي، أ. د محمد بلتاجي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة  
الثانية.

المنهج المقاصدي، د. حسن عبد الله عبيد العصيمي، بحث نشرته جامعة الإمام محمد بن  
سعود الإسلامية بالرياض، عام ١٤٢١ هـ.



موطأ الإمام مالك، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ).

الموقع الرسمي أ. د. أحمد الريسوني على شبكة الإنترنت مقال بعنوان (النص والمصلحة بين التطابق والتعارض).

الموقع الرسمي للرئاسة العامة للبحوث والافتاء.

الموقع الرسمي لمركز تفسير للدراسات القرآنية.

د. علي محمد القدال محمد

أستاذ مشارك، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

كلية الأنظمة والاقتصاد، قسم الاقتصاد

**DR. ALI MOHAMED ALGADAL MOHAMED**

Associate Professor, Islamic University of Madinah  
College of Iows and Economics, Department of Economics

alialgadal71@gmail.com

## تعظيم منافع السلع والخدمات، في الاقتصاد الإسلامي Maximizing the benefits of goods and services in Islamic economics

### المستخلص

تكمن أهمية البحث في أن تعظيم منافع السلع والخدمات يعمل على تعزيز التنمية الاقتصادية الاجتماعية ومن أهداف البحث بيان الفرق بين مفهوم تعظيم المنفعة في الاقتصاد الإسلامي والوضعي، وإبراز صور ونماذج الاقتصاد الإسلامي في توسيع دائرة منافع السلع والخدمات. ومشكلة البحث هي ما مدى اتفاق مدلول تعظيم المنفعة في الاقتصاد الإسلامي وفي الاقتصاد الوضعي وما هو انعكاس ذلك على الواقع المعاش. ومنهج البحث هو المنهج الاستقرائي والاستنباطي. ومن أهم نتائج البحث: مفهوم تعظيم المنفعة في منظور الاقتصاد الإسلامي إشباع المنفعة الخاصة في حدود الشرع والتزام قيم الإسلام من فعل الخير والإيثار في تعميم المنفعة على بقية المجتمع. ومن تعظيم منافع سلع الحبوب والثمار بزراعتها فإكل منها الإنسان والطيور والحيوان، ولكي يبقى القوت كافياً للبشرية حرم الشرع فيه الربا والاحتكار وأمر بالزكاة والصدقة والتبرع فيها. وسلعة الأنعام أصل لسلع استهلاكية كثيرة كاللحوم بأنواعها والألبان ومشتقاتها والدهون وتدخل في مجموعة من الصناعات بأصوافها وأوبارها وأشعارها وجلودها وارتبطت كثير منافعها بعبادات كالهدى في الحج والأضحية والفدية والعقيقة وجزاء الصيد والمنيحة وكل ذلك يعمل على تكثير منافعها لإشباع حاجات المستهلكين ومجتمعاتهم. تتفاوت منافع الخدمات ما بين توفير خدمات الإطعام والسقيا والإركاب والإيواء والخدمات الصحية والتعليمية وغيرها ومن أهم توصياته: إجراء الدراسات التطبيقية لإضافات الاقتصاد الإسلامي في مجال الاقتصاد عموماً.

الكلمات المفتاحية: تعظيم المنافع، منافع السلع، منافع الخدمات.



## **Abstract**

The significance of this research lies in the fact that maximizing the benefits of goods and services contributes to enhancing economic and social development. The objectives of the research include clarifying the difference between the concept of maximizing utility in Islamic economics and in conventional economics, and highlighting the ways in which Islamic economics expands the scope of the benefits of goods and services.

The research problem is to what extent the concept of maximizing utility in Islamic economics aligns with that in conventional economics and what its implications are on practical realities. The research methodology is both inductive and deductive.

Key findings of the research include: the concept of maximizing utility in Islamic economics involves satisfying individual needs within the limits of Sharia and adhering to Islamic values of doing good and selflessness by generalizing benefits to the rest of society. For instance, maximizing the benefits of grains and fruits involves cultivating them so that they can be consumed by humans, birds, and animals. To ensure that sustenance remains sufficient for humanity, Sharia prohibits usury and monopolies and mandates zakat, charity, and donations. Livestock is a source for many consumable goods such as various types of meat, milk and its derivatives, and fats, and it also plays a role in various industries through its wool, fur, hair, and hides. The maximization of its benefits is linked to rituals such as sacrifices during Hajj, Eid sacrifices, expiations, and the tribute for hunting. All of these practices contribute to increasing its benefits to satisfy the needs of consumers and their communities.

The benefits of services vary between providing food, water, transportation, accommodation, healthcare, education, and more. One of the key recommendations is to conduct applied studies to further incorporate Islamic economics into the broader.

**Keywords:** Maximizing benefits, goods benefits, services benefits.

## مقدمة

سخر الله تعالى للإنسان جميع ما في الكون ، ليعيش حياة طيبة ويستفيد مما أوجده الله تعالى في الأرض من موارد كثيرة، تدخل في إنتاج السلع والخدمات وتوفيرها للاستهلاك كما قال تعالى: ﴿الْمَرْءَ أَنْ اللَّهُ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحج: ٦٥] أي: من حيوان، وجماد، وزروع، وثمار... ﴿وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ﴾ أي: بتسخيره وتسييره، أي: في البحر العجاج، وتلاطم الأمواج، تجري الفلك بأهلها بريح طيبة، ورفق وتؤدة، فيحملون فيها ما شاؤوا من تجائر وبضائع ومنافع، من بلد إلى بلد، وقطر إلى قطر، ويأتون بما عند أولئك إلى هؤلاء، كما ذهبوا بما عند هؤلاء إلى أولئك، مما يحتاجون إليه، ويطلبونه ويريدونه<sup>(١)</sup> وحاجات الإنسان متجددة ومستمرة ومتطورة فيجب أن يكون إنتاجه موازياً لحاجاته المتعددة وملياً لطموحاته المشروعة في نيل الرفاهية والحياة الرغيدة ، ويعتبر الإنتاج عنصراً أساسياً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من أنواع التنمية ، ويسهم في توفير الغذاء والمأوى والكساء والعلاج والتعليم والنقل والسياحة وغير ذلك من أساسيات الحياة ، فكلما كانت منافع الإنتاج في مجال السلع والخدمات كثيرة وموسعة في إشباع حاجات الناس كلما كان مردودها الاقتصادي والاجتماعي ملموساً وواضحاً ومؤثراً ، لذا جاء البحث في دراسة تعظيم منافع السلع والخدمات في الاقتصاد الإسلامي .

### أهمية موضوع البحث:

١ . حاجات الإنسان متجددة ومستمرة ومتطورة، فيجب أن يكون إنتاجه كبيراً موازياً لحاجاته.

٢ . تكثير منافع السلع، والخدمات يعمل على تعزيز: التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

### أهداف البحث:

- ١ . بيان مفهوم تعظيم المنافع في منظور الاقتصاد الإسلامي.
- ٢ . إبراز صور ونماذج الاقتصاد الإسلامي في توسيع دائرة منافع السلع والخدمات
- ٣ . الوصول للتنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق تعظيم منافع الإنتاج.

### مشكلة البحث:

تعظيم المنافع في الاقتصاد الوضعي هو الوصول إلى الحد الأقصى في الإشباع، وما مدى اتفاقه مع مفهوم تعظيم المنافع في الاقتصاد الإسلامي الذي يعتمد على الإنفاق المتوازن

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٩٤/٥).

في الاستهلاك ويستند إلى قيم فعل الخير والإيثار وما تأثير المفهومين على الناحية الاقتصادية والاجتماعية.

### الدراسات السابقة :

١. محمد علي سميران. (٢٠٠٣). مبدأ الإيثار في المنهج الإسلامي ونظرية تكبير المنفعة في الاقتصاد الوضعي. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، ١٨ (٥٣). مجلة الشريعة؛ بيانات النشر. ع ٥٣ - س ١٨ - يونيو ٢٠٠٣.

مجمّل ما تعرض له البحث هو أن الإيثار منزلة متقدمة من التضحية لا يقدم عليها إلا من تحلى بصفات تؤهله لذلك كالجلد والصبر على الجوع والقدرة على تحمل المشقات والمصاعب والتي يجمعها قوة اليقين والإيمان بالله تعالى. - إيمان المسلم بيوم الحساب يمدد الأفق الزمني له ويجعله يؤمن بأن ما يحصل في الدنيا يؤثر في الآخرة وبالتالي فإن المنفعة هي مجمع القيمة الحالية لهذين الجزأين. - مساوئ النظم الاقتصادية الوضعية أنها ترى المادة غاية للنشاط الاقتصادي فتغطي المصلحة الشخصية ويغلب الطابع الاحتكاري للمشاريع الاقتصادية بعكس النظام الإسلامي الذي يرى أن المادة وسيلة للنشاط الاقتصادي والغاية من ذلك مصلحة الفرد والجماعة ما يؤدي إلى ظهور الإيثار بدل الاحتكار.

هذا البحث ركز على المقارنة بين المنفعة في الاقتصاد الوضعي ومبدأ الإيثار في المنهج الإسلامي، وقد تناولت هذا في جانب من بحثي ولكن الإضافة في بحثي بيان تعظيم منافع السلع والخدمات وأثر ذلك على واقع الحياة الاقتصادية.

٢. ناعس، تيسير عبد الله (جامعة قطر ، ٢٠١٦ ، Article) فرضية تعظيم المنافع في الفقه الاقتصادي الإسلامي، يهدف البحث إلى دراسة فرضية تعظيم المنافع في دائرة القيم الإسلامية، وعرض أدلة مشروعيتها، وأثرها في ضوابط المعاملات المالية في الفقه الإسلامي. وبيحث في الفروق بين فرضية التعظيم وفرضية الرشد، ومدى واقعية اشتراط التعظيم في التبادل. وبيان مفهوم التعظيم في قانون إحداث (صندوق الزكاة والصدقات) السوري، الصادر بالمرسوم التشريعي ٥١/ لعام ٢٠١٢م.

تتاول الباحث الفرق بين فرضية التعظيم وفرضية الرشد، وأثرها على التبادل، وأثر ذلك في ضوابط المعاملات المالية وقارن بين مفهومه في قانون صندوق الزكاة والصدقة السوري، يجيء بحثي في تناول مفهوم تعظيم المنفعة في النظام الاقتصادي والنظام الوضعي والإضافة في تطبيقات مفهوم تعظيم المنفعة في الاقتصاد الإسلامي في السلع والخدمات.

### منهج البحث:

سلك الباحث المنهج الاستقرائي في استقراء النصوص من الكتاب والسنة، والتحليلات الاقتصادية للمفسرين والفهاء، والباحثين في مجال الاقتصاد الإسلامي مع عرض كل ذلك على





والخدمات<sup>(١)</sup> علاقة نفعية تربط شخص معين مع سلعة معينة في ظل ظروف معينة<sup>(٢)</sup>

**تعريف السلع لغة:** السَّيْنُ وَاللَّامُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى انْصِدَاعِ الشَّيْءِ وَأَنْفَاتِحِهِ... وَالسَّلْعَةُ: الشَّيْءُ الْمَبِيعُ، وَذَلِكَ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِقَنْيَةٍ تُمْسِكُ، فَالْأَمْرُ فِيهَا وَأَسِعُ. <sup>(٣)</sup> وَالسَّلْعَةُ، بِالْكَسْرِ: الْمَتَاعُ، وَمَا تُجَرِّبُهُ <sup>(٤)</sup>

**وفي الاقتصاد:** السلع عبارة عن مواد موجودة بصورة طبيعية، ويتم جمعها ومعالجتها من أجل استخدامها في النشاطات البشرية - ومن أمثلتها، النفط والسكر والمعادن الثمينة. وهي تُشكل الأساس الذي يقوم عليه اقتصادنا، لأن المواد الخام مطلوبة لإنتاج الأغذية والملابس والطاقات. <sup>(٥)</sup>

خدمة (خَدَمَ) الْخَاءُ وَالِدَّالُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ مُنْقَاسٌ، وَهُوَ إِطَافَةُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ

يمكن تعريف الخدمات على أنها أي نشاط أو منفعة يستطيع طرف ما تقديمها للآخر والتي غالباً ما تكون غير ملموسة أو غير مادية ولذلك فإنه وفي معظم الأحيان لا ينتج عنها تملك لهذه الخدمة وذلك لأن توفيرها لا يرتبط بإنتاج مادي، ومن أهم أمثلتها الخدمات الطبية وخدمات الاستشارات كالمراجعات القانونية مثلاً<sup>(٦)</sup>.

وبناء لما سبق فإنه يمكن تحديد الفرق بين السلع والخدمات بما يلي: غالباً ما تتميز السلع بأنها مواد مادية ولملموسة بعكس الخدمات التي تعتبر وسائل راحة أو مزايا أو حتى تسهيلات تقدمها الشركات أو الأشخاص للآخرين وبالتالي فإنها في معظم الأحيان عناصر غير ملموسة.

مفهوم تعظيم منافع السلع والخدمات في الاقتصاد الإسلامي:

وعليه يكون مفهوم تعظيم منافع السلع والخدمات في الاقتصاد الإسلامي كما جاء في الحديث: (ليس المؤمن بالذي يشبعُ وجارُهُ جائِعٌ إلى جنبِهِ) <sup>(٧)</sup> نستنتج من مفهوم هذا الحديث أن المؤمن هو الذي يشبع في حدود الإنفاق المتوازن ويطعم معه جاره فيتحقق بذلك معنى تعظيم المنفعة في الاقتصاد الإسلامي، فالمؤمن لا يعيش لإشباع حاجته الخاصة ولذاته ويهمل مجتمعه، وهو ينظر إلى الدنيا والآخرة كما: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَبْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسِكْ نِصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ

(١) مبادئ علم الاقتصاد، د. عوض فاضل إسماعيل، ص ١١٦.

(٢) مبادئ الاقتصاد الجزئي، د. علي حافظ منصور، ص ٩١.

(٣) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (٩٥ / ٢).

(٤) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، ص ٧٢٩.

(٥) مقال بصفحة <https://2u.pw/XCO6Gyxy> IG استرجعت بتاريخ ٢١/٠٨/٢٠٢٤

(٦) مقال، الكاتب، أحمد عقل، موقع لوسيل <https://2u.pw/eaA8g9nX> استرجعت بتاريخ ٢١/٠٨/٢٠٢٤.

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرک (٧٤٩٤) وصححه ووافقه الذهبي، كما صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٢٨٢).

﴿ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [القصص: ٧٧] عليه يكون مفهوم تعظيم المنفعة في منظور الاقتصاد الإسلامي إشباع المنفعة الخاصة في حدود الشرع والتزام قيم الإسلام من فعل الخير والإيتار في تعميم المنفعة على بقية المجتمع. بهذا فارق مفهوم تعظيم المنفعة في الإسلام مفهومها في الاقتصاد الوضعي في أمرين، الأول: مفهومها أوسع في الاقتصاد الإسلامي إذ تشمل الفرد وبقية المجتمع، والثاني: تعظيم المنفعة في الاقتصاد الإسلامي يرتبط بالرشد الاقتصادي فلا إسراف ولا تقتير، بينما لا تتقيد بذلك في الاقتصاد الوضعي إذ تنطفي الأناية والجشع والطمع. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤١] وجاء في الحديث: قال رسول الله ﷺ: «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف، أو مخيلة»<sup>(١)</sup> نستخلص من الآية والحديث الجمع بين تعظيم المنفعة الشخصية وتعظيم المنفعة العامة: في الأكل والشرب منفعة شخصية، وفي التصدق والزكاة تحقيق للمنفعة العامة.

### المطلب الثاني: نماذج لتعظيم منافع السلع في الاقتصاد الإسلامي

١. **سلع الحبوب الزراعية** : ومما يؤكد أهمية الحبوب الزراعية ما ورد في التنزيل الحكيم: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴾ [يس: ٣٣] وهو ما يفتاتونه من الحبوب، وتقديم (منه) للدلالة على أن الحب معظم ما يؤكل وأكثر ما يقوم به المعاش.<sup>(٢)</sup> أي جنس الحب من الحنطة والشعير والأرز وغيرها، والنكرة قد تعم كما إذا كانت في سياق الامتنان أو نحوه<sup>(٣)</sup>، وتعظم منافع الزرع والفرس بالاعتيات (من القوت) منه وإخراج الزكاة والصدقة للمستحقين كما في قوله ﴿ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ ﴾ أي: النخل والزرع ﴿ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ أي: أعطوا حق الزرع، وهو الزكاة ذات الأنصاء المقدره في الشرع، أمرهم أن يعطوها يوم حصادها، وذلك لأن حصاد الزرع بمنزلة حولان الحول، لأنه الوقت الذي تتشوف إليه نفوس الفقراء، ويسهل حينئذ إخراجه على أهل الزرع، ويكون الأمر فيها ظاهراً لمن أخرجها، حتى يتميز المخرج ممن لا يخرج.<sup>(٤)</sup> وجاء في السنة المطهرة ما يفيد توسيع دائرة منافع الزراعة والفرس وتعميم نفعها: «ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير، أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له به صدقة».<sup>(٥)</sup> ويأتي التأكيد على الاستمرار على الفرس والزرع

(١) سنن ابن ماجه، ابن ماجه - كتاب اللباس (باب ٢٢) باب ابْسَ ما شئت ما أخطأك سرف أو مخيلة (٣٦٥) وحسنه الألباني (١٩٢/٢).

(٢) فتح القدير، الشوكاني (٤٢٢/٤).

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي (١٢/٨).

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ص ٢٧٦.

(٥) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الحرث والمزارعة باب فضل الزرع والفرس إذا أكل منه (٢٢٢٠). (١٠٣/٣).



والإنبات حتى قيام الساعة: «إن قامت على أحدكم القيامة، وفي يده فضيلة.»<sup>(١)</sup> قال النووي: (في هذه الأحاديث فضيلة الفرس وفضيلة الزرع وأن أجر فاعلي ذلك مستمر ما دام الفراس والزرع وما تولد منه إلى يوم القيامة، وقد اختلف العلماء في أطيّب المكاسب وأفضلها، فقيل التجارة وقيل الصنعة باليد وقيل الزراعة وهو الصحيح)<sup>(٢)</sup>، ولتبقى منافع الأقوات مستمرة وكثيرة ومتعدية ومتوفرة لكافة شرائح المجتمع، بمختلف دخلها وكسبها المادي، حرم الشرع جريان ربا الفضل فيها «لما كانت الأطعمة من الضروريات والجيد يساوي الرديء في أصل الفائدة ويخالفه في وجوه التنعم أسقط الشرع غرض التنعم فيما هو القوام فهذه حكمة الشرع في تحريم الربا»<sup>(٣)</sup> وهذا في ربا التفاضل حتى يتأثر أرباب الأموال بالمتاجرة في القوت والمفاضلة فيه فتقوت الفائدة المطلوبة من بقاء القوت مكفولاً للجميع.

«وأما الأشياء المكيلة والموزونة: فلما كانت ليست تختلف كل الاختلاف، وكانت منافعها متقاربة لم تكن حاجة ضرورية لمن كان عنده منها صنف أن يستبدله بذلك الصنف بعينه إلا على جهة السرف؛ كان العدل في هذا إنما هو بوجود التساوي في الكيل، أو الوزن إذ كانت لا تتفاوت في المنافع، وأيضاً فإن منع التفاضل في هذه الأشياء يوجب أن لا يقع فيها تعامل لكون منافعها غير مختلفة، والتعامل إنما يضطر إليه في المنافع المختلفة، فإذا منع التفاضل في هذه الأشياء (أعني المكيلة، والموزونة) علتان: إحداهما: وجود العدل فيها. والثانية: منع المعاملة إذا كانت المعاملة بها من باب السرف.<sup>(٤)</sup> وحرم الإسلام الاحتكار لأنه يؤدي تقليص منافع الضروري من المأكولات والمشروبات والاستهلاك اليومي «لا يحتكر إلا خاطئ»<sup>(٥)</sup> ويستفاد من الحديث النهي عن احتكار الطعام والضروري من معاش الناس وقوتهم واستغلال حاجة الناس وتضعيف تكاليف النفقات عليهم مما يؤدي إلى تقليل المنافع وانعدامها لدى شريحة مقدرّة من المجتمع وذلك «حيث يقوم المحتكر المتمثل في البائع أو المنتج بخفض كمية السلع المعروضة أو حجم الإنتاج مقابل مقدار الطلب، وهو نقص مصطنع يؤدي إلى حرمان المجتمع من كمية السلعة التي تخضع للاحتكار»<sup>(٦)</sup> فتتجه الأسعار نحو الارتفاع بسبب زيادة الطلب عن العرض، مما يحقق للبائع أو المنتج ربحاً غير عادي، في حين يؤثر سلباً على رفاهة المستهلك، إذ يزيد إنفاق هذا الأخير على السلع المحتكرة وينخفض إنفاقه على السلع الأخرى نظراً لدخله المحدود، كما أن المحتكر قد يقوم برفع الأسعار دون خفض لكمية السلع والمنتجات، وذلك إذا لاحظ ازدياداً في الطلب

(١) المسند، الإمام أحمد، برقم (١٢٩٠٢) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) شرح صحيح مسلم، النووي (١٠/٢١٢).

(٣) إحياء علوم الدين، الفزالي (٤/٩٣).

(٤) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد (٣/١٥٢).

(٥) صحيح مسلم، مسلم، (١٦٠٥)، (٣/٢٢٨).

(٦) في الاقتصاد الإسلامي، رفعت السيد العوضي، ص ٩٣.



بسبب عدم وجود بدائل قريبة للسلمعة أو الخدمة التي يعرضها) (١) ونشطت جمعيات رسمية وأهلية خيرية، في توزيع السلالم المشتملة على الحبوب والتمور على المحتاجين والأسرة ضعيفة الدخل توسيعاً لدائرة المعروف وتعظيماً للمنافع. وكما توجد هيئات ومراكز إغاثية لمساعدة المتضررين من: الكوارث، والحروب، والسيول، والفيضانات عبر الدول.

## ٢. سلمة بهيمة الأنعام:

وهي سلمة اقتصادية مهمة في حياة البشرية، وهي أصل لسلم استهلاكية كثيرة كاللحوم بمختلف أنواعها، والألبان ومشتقاتها، والدهون وغير ذلك من الفوائد الغذائية، وكما يستفاد من أصوافها وأبارها وأشعارها وجلودها وحتى قرونها في الصناعات المختلفة في الأثاث والملابس والأحذية والتحف والحقائب وأنواع الزينة، وهذه المنافع الاقتصادية جاءت الإشارة إليها في القرآن الكريم في أكثر من موضع قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَسٌ كَلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [الأنعام: ١٤٢] قال تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [النحل: ٥] قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِئَةً إِلَى حِينٍ﴾ [النحل: ٨٠] قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَهُمْ فِيهَا مِنْفَعٌ وَمِشَارِبٌ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٧١-٧٢]

### ومن صور تعظيم منافع سلمة بهيمة الأنعام

الهدى قال تعالى: ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَأَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦] والخير: النفع، وهو ما يحصل للناس من النفع في الدنيا من انتفاع الفقراء بلحومها وجلودها وجلالها ونعالها وقلائدها. وما يحصل للمهدين وأهلهم من الشبع من لحمها يوم النحر، وخير الآخرة من ثواب المهدين، وثواب الشكر من المعطين لحومها لربهم الذي أغناهم بها. (٢) الأضحية: عن عبد الله بن واقد. قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث». قال عبد الله بن أبي بكر: فذكرت ذلك لعمره فقالت: صدق. سمعت عائشة تقول: دف أهل أبيات من البادية حضرة الأضحى، زمن رسول الله ﷺ.

(١) الفساد في النشاط الاقتصادي، رشاد حسن، خليل، مجلة قضايا فقهية معاصرة، ج ٢، ص ٢١٢.

(٢) التثوير والتحرير، ابن عاشور (١٧/٢٦٢).



فقال رسول الله ﷺ «ادخروا ثلاثاً. ثم تصدقوا بما بقي»<sup>(١)</sup>. والتوسعة الحاصلة بلحوم الأضاحي تعم المجتمع المسلم بالتقرب لله تعالى بالذبح، والتصدق باللحوم على الفقراء والمساكين والإهداء للجيران. ومن التطبيقات الحديثة للإفادة من لحوم الهدى والأضاحي مشروع المملكة العربية السعودية للإفادة من الهدى والأضاحي في عام ١٤٠٣هـ (١٩٨٣) بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٦) الصادر بتاريخ (٢٨/٠٧/١٤٠٩) كمشروع حكومي مستقل يشرف على أعماله لجنة مشكّلة من عدة جهات حكومية للدول المستفيدة من لحوم الهدى والأضاحي، يحرص المشروع على إيصال ما يتم تذكّيته بمجمعات المشروع بالمشاعر المقدسة إلى المستحقين بالحرم ونقل ما يفيض عن الحاجة إلى المستحقين بالداخل والخارج. ويقوم المشروع بتحديث متواصل لسجلات خدماته، كما يولي اهتماماً خاصاً باحتياجات المستحقين بالمجمعات الإسلامية بالدول غير الإسلامية اعتماداً على التقارير والبيانات الموثقة عن مستويات الدخل والوضع الاقتصادي، إضافة إلى تبادل المعلومات مع الأطراف الدولية ذات العلاقة. يقوم المشروع سنوياً بعمليات لوجستية ضخمة لشحن وتوزيع اللحوم إلى العديد من الدول<sup>(٢)</sup> العتيقة: عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الغلام مرتهن بعقيقته، يذبح عنه يوم السابع، ويسمى، ويحلق رأسه»<sup>(٣)</sup>. قال ابن القيم: «والعقيقة الذبح عنه يوم حلق رأسه في السابع... فكان الإطعام عند هذه الأشياء أحسن من تفريق اللحم، وأدخل في مكارم الأخلاق والجود»<sup>(٤)</sup> الفدية: عن كعب بن عجرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ مر زمن الحديبية. فقال له: «أذاك هوام رأسك؟» قال: نعم. فقال له النبي ﷺ: «أحلق رأسك. ثم اذبح شاة نسكاً. أو صم ثلاثة أيام. أو أطعم ثلاثة أصع من تمر، على سنة مساكين»<sup>(٥)</sup> جزاء الصيد: قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ [المائدة: ٩٥] وقوله: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ أي: قتل صيداً عمداً ﴿ف﴾ عليه ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ أي: الإبل، أو البقر، أو الغنم، فينظر ما يشبه شيئاً من ذلك،

(١) صحيح مسلم، مسلم كتاب الأضاحي ٥ - باب: بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحة إلى متى شاء برقم (١٩٧١) (٥٦١/٢).

(٢) مشروع المملكة العربية السعودية للإفادة من الهدى والأضاحي «أضاحي» <https://2u.pw/AkCdMaUB> بتاريخ ٢٠٢٤/٠٨/١٣م.

(٣) سنن الترمذي، الترمذي، أبواب الأضاحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من العقيقة برقم (١٥٢٢)، (١٨١/٣). وصححه الألباني.

(٤) تحفة المودود بأحكام المولود، ابن القيم، ص ١٠٨-١٠٩.

(٥) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الحج (١٠) باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، ووجوب الفدية لحلقه، وبيان قدرها (١٢٠١)، (٨٦١/٢).

فيجب عليه مثله، يذبحه ويتصدق به<sup>(١)</sup>

تكثر ماء المرق: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر! إذا طبخت مرقة، فأكثر ماءها، وتعاهد جيرانك»<sup>(٢)</sup>. وتكثر الماء عند طبخ اللحوم تحصل فائدة ومنفعة كبيرة فيصيب منها ويهدي لجيرانه، وبهذا تعظيم لمنفعة الطبخ والإدام، النذور: قَالَ تَعَالَى: ﴿يُؤْفُونَ بِالْأَنْذَرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧]، وفي الحديث «نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة فأتى النبي ﷺ، فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟» قالوا: لا، قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟» قالوا: لا، قال رسول الله ﷺ: «أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذري في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم»<sup>(٣)</sup> حينما يلزم المكلف نفسه بالنفقة على الوفاء بنذره يكون واجباً عليه شرعاً الوفاء بالنذر، وبهذا تحصل فائدة التصدق والتوسعة على الفقراء والمساكين كما هو مأخوذ من هذا الحديث وجوب الوفاء بذبح الإبل. المنيحة: أن رسول الله ﷺ قال: «نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة، والشاة الصفي، تغدو بإناء وتروح بإناء»<sup>(٤)</sup> ما زال المسلمون يتعاملون بذلك حيث يقوم مالك الشاة أو الناقة الحلوبة حديثاً عهد بالولادة حيث يكثر حليبها فيدفع بها إلى أسرة فقيرة فتنتفع بها ثم تردها لصاحبها بعدما ينقطع لبنها بسبب حمل أو كبر وليدها، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من حق الإبل أن تحلب على الماء»<sup>(٥)</sup> كان المعتاد من المساكين والفقراء أن يأتوا إلى المكان الذي ترد فيه الإبل للشرب؛ لينالوا من ألبانها. وفي هذا الحديث يوجه النبي ﷺ أصحاب الإبل ألا يحرموا الفقراء والمساكين من ألبان إبلهم، فيقول: «من حق الإبل أن تحلب على الماء»، أي: من الحق المعهود المتعارف عليه بين العرب تجاه الفقراء والمساكين -مواساة وكرماً- أن تحلب الإبل عند ورودها الماء، ويعطى من حضر من المساكين من لبنها؛ ليشربوا منها. وإنما خص الحلب بموضع الماء؛ ليكون أسهل على المحتاجين من قصد المنازل، وأرفق بالماشية، ولأنه حالة كثرة لبنها. ولا يعني هذا أنه من الفرض اللازم على أصحاب الإبل أن يحلبوها عند الماء، بل هو أمر متعارف عليه، وندب إليه الشرع؛ مواساة للمساكين<sup>(٦)</sup>.

### ٣. سلة الماء

تعد الماء من أهم احتياجات الإنسان الأساسية، ولا يستغنى عنها في كافة الأنشطة الاقتصادية، كالزراعة والصناعة والتعدين وجميع صور الحياة المختلفة كما ورد في التنزيل قَالَ

(١) تيسير الكريم المتان، السعدي ص ٢٤٣.

(٢) صحيح مسلم، مسلم، - كتاب البر والصلة والآداب ٤٢ - باب الوصية بالجار، والإحسان إليه (٢٦٢٥)، (٢٥/٤).

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الأيمان والنذور باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر (٢٣١٢) وصححه الألباني.

(٤) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الهبة وفضلها باب فضل المنيحة (٢٦٢٩)، (١٦٥/٣).

(٥) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الشرب والمساقاة باب حلب الإبل على الماء برقم (٢٢٧٨)، (١١٤/٣).

(٦) الدرر السنينة - الموسوعة الحديثية <https://2u.pw/Kko7MXmL> استرجعت بتاريخ ٢١/٠٨/٢٠٢٤م.



تَعَالَى: ﴿أَوْلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتْا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠] ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ يعني أنه سبب لحياة كل شيء، ويدخل فيه الشجر والنبات على التبع،<sup>(١)</sup> ولهذه الأهمية منع الإسلام من بيع فضل الماء الزائد عن حاجة الاستهلاك كما جاء في الأثر أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاً»<sup>(٢)</sup> كما في رواية مسلم: «لا يباع فضل الماء...» تعميماً لمنافع الماء، وعدم إلحاق الضرر بغيره. بل رغب النبي ﷺ في السعي في توفير سلعة بشراء منابعا من آبار وجعلها صدقة جارية كما في مشروع عثمان بن عفان رضي الله عنه: القائم حتى اليوم بالمدينة المنورة: «من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين»<sup>(٣)</sup>

#### ٤. سلعة: الآلات والمعدات والأواني:

لما كان عنصر الحديد يدخل في صنع الآلات والمعدات والأجهزة مع غيره من العناصر ولكنه يغلب ذكره قال تعالى: ﴿... وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ...﴾ [الحديد: ٢٥] وهذه الفائدة في الحديد أشار لها المفسرون بقولهم: إذ ما من صناعة إلا والحديد آلاتها.<sup>(٤)</sup> إذ منافع الحديد كثيرة ومتعددة كما بين ذلك ابن كثير في تعداد منافعه في معاشهم كالسكة والفأس والقدم، والمنشار، والإزميل، والمجرفة، والآلات التي يستعان بها في الحراثة والحياسة والطبخ والخبز وما لا قوام للناس بدونه، وغير ذلك.<sup>(٥)</sup> ومن الحديد يكون الماعون وهو معنى شامل لما ذكر من الأواني والمعدات فقد جاء في صيغة الذم وقرينا لمن يترك الصلاة، منع الماعون، كما قال تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٧] ويمنعون الناس منافع ما عندهم، وأصل الماعون من كل شيء منفعته<sup>(٦)</sup> ويمنعون إعطاء الشيء، الذي لا يضر إعطاؤه على وجه العارية، أو الهبة، كالإناء، والدلو، والفأس، ونحو ذلك، مما جرت العادة ببذلها والسماحة به.<sup>(٧)</sup> ولذلك تدخل العارية تطبيقاً لتكثير منافع الأعيان والسلع التي ينتفع بمنافعها مع بقاء أصلها، ويمكن التفصيل في العارية قد نجد شخصاً يحتاج إلى منفعة عين، وهو لا يستطيع أن يملكها، وليس له مال ليدفع أجرتها، وفي المقابل صاحب العين قد لا تقوى نفسه على التبرع بها كهدية أو صدقة؛ لذا كانت الحكمة من مشروعية العارية توفير الاستفادة من العين للمستعير، ويرد أصلها للمعير، وينال الأجر ببذل المنفعة لأخيه، والعارية كما يقول الفقهاء تجوز في كل عين

(١) التفسير البسيط، للواحي (٥٩/١٥).

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الشرب والمساقاة باب من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى (٢٣٥٢)، (١١٠/٣).

(٣) أخرجه الترمذي في مناقب عثمان بن عفان برقم (٣٧٠٢) وحسنه الألباني.

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، (١٩٠/٥).

(٥) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (٦٠/٨).

(٦) جامع البيان، ابن جرير الطبري (٦٦٦/٢٤).

(٧) تيسير الكريم المنان، السعدي ص ٩٣٥.



لها منفعة تستفاد منها مع بقاء أصلها كالأراضي الزراعية والدور والآلات والأجهزة والمتاع كما استعار النبي ﷺ أدعراً وإبلأ كما في الحديث عن صفوان بن يعلى، عن أبيه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أتتكَ رسلي فأعطهم ثلاثين درعاً، وثلاثين بعيراً» قال: فقلت يا رسول الله: أعور مضمونة، أو عور مؤداة. (١) والأراضي الزراعية كما في الحديث: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها أخاه، فإن أبي فليمسك أرضه». (٢) والمساهمة الاقتصادية للعارية في المجتمعات محدودة الدخل، ومتعددة الحاجات، تكون ببذل منافع الأراضي الزراعية وأعيان الأدوات والآليات التي تعينهم على الإنتاج والصناعة والزراعة والعمل حيث يزيد الإنتاج، والعارية من وسائل التكافل الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي.

### المطلب الثالث: نماذج لتعظيم منافع الخدمات في الاقتصاد الإسلامي

١/ خدمات الإطعام: أمر النبي ﷺ بإطعام الطعام، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني». (٣) وصف الله تعالى أهل الإيمان المخلصين بأنهم مستمررون في تقديم خدمات الطعام مع حبهم له، لذوي الاحتياج من المساكين والأيتام والأسرى كما قال تعالى: ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِنَاتِهِمْ وَأَسِيرًا ﴾ [الإنسان: ٨] أي: حب الطعام، مع الشهية والحاجة إليه، أو على حب الله، ﴿ مَسْكِنَاتِهِمْ ﴾، فقيراً عاجزاً عن الاكتساب، ﴿ وَيَتِيمًا ﴾، صغيراً، لا أب له، ﴿ وَأَسِيرًا ﴾، مأسوراً، مملوكاً، أو غيره (٤) وهو الإيتار المشار له قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩]: ﴿ وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ بأموالهم ومنازلهم ﴿ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ أي: فقر وحاجة، فبين الله عز وجل أن إيتارهم لم يكن عن غنى. (٥) كما كانوا يتعاونون على تقاسم القليل من الطعام وذلك لتعظيم منفعة الطعام القليل للنفع الكثير، عن أبي موسى قال: قال النبي ﷺ: «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم». (٦)، وتعظيم منافع الطعام تظهر في الاجتماع على الطعام كما جاء الحديث: (طعام الواحد يكفي الاثنين. وطعام الاثنين يكفي الأربعة. وطعام الأربعة يكفي

(١) سنن أبي داود، لأبي داود، أبواب الإجارة باب في تضمين العور. (٣٥٦٦)، (٢٩٧/٣) وصححه الألباني.

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الحرث والمزارعة باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضاً برقم (٢٣٤١) (١٠٧/٣).

(٣) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المرضى باب وجوب عيادة المريض برقم (٥٦٤٩) (١١٠/٧).

(٤) معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي (١٩١/٥).

(٥) زاد المسير، ابن الجوزي (٢٥٨/٤).

(٦) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الشركة باب الشركة في الطعام والنهد والعروض (٢٤٨٦) (١٣٨/٣).



«اتقوا النار ولو بشق تمره..»<sup>(١)</sup> وفيه المبالغة على الأمر بالصدقة بالطعام ولو بالقليل منه حتى يتعود الناس على البذل والعطاء ولا يتعللوا بعدم ما يجدون من مال ، وفي طعام المناسبات تسد خلة الفقراء والمساكين الوليمة كما في الحديث: «أولم ولو بشاة»<sup>(٢)</sup> والوليمة تحصل باللحم وغيره من صنوف الطعام، وإن كان طبخ اللحم أفضل من غيره عند القدرة على تحصيله ، وشر الوليمة التي يخص بها الأغنياء دون الفقراء كما جاء في الحديث: «شر الطعام طعام الوليمة؛ يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء، ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ﷺ»<sup>(٣)</sup>؛ لذلك الإسلام أراد تعظيم منفعة طعام الوليمة ليقع موقعة الأكثر نفعاً على أشد الناس حاجة للإطعام وهم الفقراء ، واتخذ عمر دار الرقيق. وقال بعضهم الدقيق. فجعل فيها الدقيق والسويق والتمر والزبيب وما يحتاج إليه يعين به المنقطع به والضيف ينزل بعمر<sup>(٤)</sup> ، ويتضح تعظيم منافع الإطعام في ظروف المجاعات والشدة قال تعالى: ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ [البلد: ١٤] أي: مجاعة شديدة، بأن يطعم وقت الحاجة أشد الناس حاجة.<sup>(٥)</sup> ووجه تخصيص اليوم ذي المسغبة بالإطعام فيه، أن الناس في زمن المجاعة يشد شحهم بالمال خشية امتداد زمن المجاعة والاحتياج إلى الأقوات. فالإطعام في ذلك الزمن أفضل<sup>(٦)</sup> ﴿أَوْ إِطْعَمٌ﴾ أي أوقع الإطعام لشيء له قابلية ذلك ﴿فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ أي جوع عام في مكان جوع وزمان جوع - بما أفهمه الوصف والصيغة، فكان لذلك يحمل على الضنة بالموجود خوفاً من مثل ما فيه المطعم فخالف النفس وأثر عليها اعتماداً على الله<sup>(٧)</sup> قال النخعي: ﴿فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ أي عزيز فيه الطعام.<sup>(٨)</sup> يقول العز بن عبد السلام رحمه الله: (الإطعام في المجاعة أتم إحصاناً من الإطعام في الرخاء؛ لأن فضل الإطعام بقدر الاحتياج. فإطعام المضطر أفضل من إطعام مَنْ مَسَّه الجوع، وإطعام مَنْ مَسَّه الجوع أفضل ممن ليس كذلك؛ ولذلك غفر الله لمن سقى كلباً يلهث ويأكل الثرى من العطش)<sup>(٩)</sup> ولذا حث النبي ﷺ على التبرع بالزائد عن حاجة الشخص لأخيه الذي هو في حاجة أشد منه إلى ذلك الزائد من الطعام وسائر أنواع المال وخاصة عند المجاعة والشدة والمسغبة كان ذلك في سفر أو حضر حيث قال عليه الصلاة والسلام: «من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له. ومن كان

(١) صحيح البخاري، البخاري، فهرس الكتاب كتاب الزكاة باب اتقوا النار ولو بشق تمره (١٤١٧) (١٠٩/٢).

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب البيوع باب ما جاء في قول الله تعالى فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض (٢٠٤٨) (٥٢/٣).

(٣) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النكاح باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله (٥١٧٧) (٢٥/٧).

(٤) الطبقات الكبرى، ابن سعد (٢١٤/٣).

(٥) تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٩٢٤.

(٦) التحرير والتنوير، ابن عاشور (٣٥٨/٣٠).

(٧) نظم الدرر، للبقاعي (٦٢/٢٢).

(٨) فتح القدير، للشوكاني (٥٤١/٥).

(٩) شجرة المعارف والأحوال العز بن عبد السلام، ص ١٩١.

له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له»<sup>(١)</sup>.

ومن نماذج التطبيقات الحديثة «بنك الطعام السعودي» جمعية أهلية متخصصة بالغذاء، مرخصة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (ترخيص رقم ٦٠٠) كأول بنك للطعام بالمملكة ومنطقة الخليج. تأسست «إطعام» في عام ٢٠١١ بمدينة الدمام تحت مسمى الجمعية الخيرية للطعام بالمنطقة الشرقية بهدف حفظ النعمة من الهدر، وفي منتصف عام ٢٠٢١ صدرت الموافقة الوزارية على تطوير نشاط الجمعية وأهدافها، وتغيير مسماها لتصبح جمعية بنك الطعام السعودي (إطعام). يقع المقر الرئيسي «لإطعام» في مدينة الدمام بالمنطقة الشرقية، ولإطعام فروع في كل من الرياض، وجدة، والأحساء، والجبيل الصناعية، ووحدات توزيع متنقله في محافظة بقيق، ومركز رأس الخير بالمنطقة الشرقية. ويهدف نموذج عمل «إطعام» لبناء التحالفات الاستراتيجية الفعالة للاستفادة من فائض الموارد الغذائية، وتوزيعها للمستفيدين، بالإضافة إلى طرح باقات متنوعة من المبادرات المجتمعية المتخصصة في مجال الدعم الغذائي، وتوفير الغذاء الآمن والمستدام لأصحاب الظروف الاجتماعية الخاصة وذوي الدخل المحدود. وتدار عمليات «إطعام» اللوجستية بكفاءة عالية من خلال كوادر بشرية مؤهلة بعناية، وبأليات لوجستية وتسويقية مطورة، وأدوات تقنية حديثة، لتساهم في تقديم أفضل الخدمات للعملاء وبجودة عالية<sup>(٢)</sup>.

وكذلك الاستفادة من الطعام غير المفيد للاستخدام الآدمي في صناعة الأعلاف وحفظاً من الهدر وحماية للبيئة.

## ٢. خدمات السقيا والإرواء

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ كَلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [البقرة: ٦٠] تذكير بنعمة أخرى جمعت ثلاث نعم وهي الري من العطش، وتلك نعمة كبرى أشد من نعمة إعطاء الطعام ولذلك شاع التمثيل بري الظمان في حصول المطلوب. وكون السقي في مظنة عدم تحصيله وتلك معجزة لموسى وكرامة لأمته لأن في ذلك فضل لهم، وكون العيون اثنتي عشرة ليستقل كل سبط بمشرب فلا يتدافعوا<sup>(٣)</sup> قَالَ تَعَالَى: ﴿فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] ﴿فَسَقَى لَهُمَا﴾ فسقى غنهما لأجلهما رغبة في المعروف وإغاثة للملهوف<sup>(٤)</sup>. «بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب اللقطة ٤ - باب استحباب المؤاساة بفضول المال (١٧٢٨) (٢٥٤/٣).

(٢) بنك الطعام السعودي <https://2u.pw/ZbKDWChd> استرجعت بتاريخ ٢٣/٠٨/٢٠٢٤م.

(٣) التحرير والتنوير، ابن عاشور (٥١٧/١).

(٤) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، النسفي (١٣٦/٢).



الجمعة، إذ جاء رجل فقال: يا رسول الله، فحط المطر، فادع الله أن يسقينا. فدعا، فمطرنا»<sup>(١)</sup>،  
وشرع النبي ﷺ لأمة صلاة الاستسقاء، عن عبد الله بن زيد بن عاصم، قال: «رأيت النبي ﷺ  
يوماً خرج يستسقي، قال: فحول إلى الناس ظهره، واستقبل القبلة يدعو، ثم حول رداءه، ثم صلى  
لنا ركعتين، جهر فيهما بالقراءة»<sup>(٢)</sup>، كما حث عليه الصلاة والسلام الصحابة على وقف الماء  
حيث ورد عنه: «من يشتري رومة؟ فيجعل دلوه فيها كدلاء المسلمين بخير له منها في الجنة»<sup>(٣)</sup>.  
فسقى الإنسان والحيوان والدواب مرغب فيه لتعميم منفعة الماء على الأحياء كما جاء في السنة  
سقى الكلب تحصل به المغفرة، فقد ورد في الحديث "بيننا رجل بطريق، اشتد عليه العطش، فوجد  
بئراً، فنزل فيها، فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث، يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ  
هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني، فنزل البئر فملا خفه ماء، فسقى الكلب، فشكر  
الله له فغفر له، قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم أجراً؟ قال: «في كل كبد رطبة أجر»<sup>(٤)</sup>.  
بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله العطش إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل فنزعت موقها فسقته  
فغفر لها به»<sup>(٥)</sup> وأفضل الصدقة هي صدقة الماء كما في الحديث عن سعد بن عباد، أنه قال:  
«يا رسول الله، إن أم سعد ماتت، فأى الصدقة أفضل؟ قال: «الماء»، قال: فحضر بئراً، وقال: هذه  
لأم سعد<sup>(٦)</sup> وعن سعد بن عباد قال: قلت: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: «سقى الماء»<sup>(٧)</sup>  
ويحصل ذلك بحفر الآبار أو شراء المبردات والثلاجات التي توضع بها عبوات الماء، ومنفعة الماء  
تتقدم جميع منافع احتياجات الإنسان، كما ورد أيضاً من فضائل الصدقات: «إن مما يلحق المؤمن  
من عمله وحسناته بعد موته، علماً علمه ونشره، أو ولداً صالحاً تركه، أو مصحفاً ورثه، أو مسجداً  
بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله، في صحته وحياته، تلحقه  
من بعد موته»<sup>(٨)</sup> وأثر عن عمر رضي الله عنه: أنه جعل الماء في سكة المدينة ومكة ووضع عمر في  
طريق السبل ما بين مكة والمدينة ما يصلح من ينقطع به ويحمل من ماء إلى ماء.<sup>(٩)</sup>

### عين زبيدة:

عين زبيدة: عين عذبة الماء غزيرة، أجزتها أم جعفر زبيدة زوج هارون الرشيد. وهي تتبع

- (١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الاستسقاء باب الاستسقاء على المنبر (١٠١٥) (٢٩/٢).
- (٢) صحيح البخاري، البخاري (١٠٢٥).
- (٣) سنن ابن خزيمة، ابن خزيمة، كتاب الزكاة باب إباحة شرب المحبس من ماء الآبار التي حبسها (٢٤٩٢) إسناده صحيح لغيره (١٢١/٢)، وصححه الألباني.
- (٤) صحيح البخاري، البخاري كتاب الشرب والمساقاة باب فضل سقي الماء (٢٣٦٣)، (١١١/٣).
- (٥) صحيح البخاري، البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء باب حدثنا أبو اليمان (٢٤٦٧) (١٧٣/٤).
- (٦) سنن أبي داود، - كتاب الزكاة باب في فضل سقي الماء (١٦٨١) (١٣٢/٢)، وصححه الألباني.
- (٧) سنن ابن ماجه، ابن ماجه، كتاب الأدب (٨) باب فضل صدقة الماء (١٩٨٦) (١٢١٤/٢)، وصححه الألباني.
- (٨) سنن ابن ماجه، ابن ماجه (٢٠٠) وصححه الألباني.
- (٩) طبقات ابن سعد (٢١٤/٣).



من وادي نعمان، ثم تمر في عرفات فتقطع وادي عرنة إلى الخطم ثم تتحدر إلى منى فمكة، وكانت مصممة بطريقة انسيابية انحدارية، وكانت سقيا أهل مكة، إلى أن أجريت عيون أخرى في العهد الحديث. وقد هجر اليوم مجرى العين فحولت إلى أنابيب ضخمة. وكانت هناك عين المشاش أجريت من حنين، غير أنها كانت قليلة الجدوى فتوقفت، وبقيت عين زبيدة تقاوم التاريخ إلى اليوم، وقد مر عليها قرابة ألف ومائتا سنة، وظل الولاة والحكام يولونها عناية خاصة، فيتعهدونها بالإصلاح والعمل، ولها اليوم إدارة خاصة تسمى إدارة عين زبيدة والعزيرية.<sup>(١)</sup>

كما توجد مشروعات خيرية وقفية عبر التاريخ الإسلامي إلى يومنا هذا في حفر الآبار، وتجهيز المحطات المائية، وإنشاء السدود والخزانات، وحصاد المياه بالاستفادة من مياه الأمطار والسيول، وبهذا يمكن أن نسهم في تكبير منافع الماء للاستخدام الآدمي والحيواني والزراعي والسياحي.

### جهود المملكة في سقيا الحجاج:

اعتنت المملكة العربية السعودية على مر التاريخ بالحرمين الشريفين وخدمتهما، حيث أولى ملوك هذه البلاد المباركة المسجد الحرام والمسجد النبوي العناية والاهتمام، وذلك منذ عهد الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود -رحمه الله- مروراً بأبناءه الملوك سعود وفيصل وخالد وفهد وعبد الله -رحمهم الله- إلى العهد الزاهر عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز -حفظه الله-، وفي عام ١٤٢٩هـ صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود -حفظه الله- على استكمال أعمال بئر زمزم وأعمال تأهيل العبارات حيث تم إنشاء عبارات الخدمات الخاصة بزمزم وعددها خمس عبارات كما تم استكمال المرحلة الأخيرة من تعقيم وإزالة للشوائب وفحص للبيئة المحيطة ببئر زمزم.<sup>(٢)</sup> ولا ننسى أدوار جمعيات السقيا المنتشرة في مناطق المملكة العربية السعودية، والبلدان الإسلامية مما يصعب حصرها وإحصاء إنجازاتها في مشروعات الإرواء.

٣. خدمات الإركاب والتنقل: حيث جاء في السنة: (من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له)<sup>(٣)</sup> من كان له مركب زائد من سيارة أو وسيلة نقل تتناسب مع كل عصر، وكذلك يكون الفضل في مقاعد السيارة والمركبة أياً كانت بها سعة فيحمل معه من يستطيع من المحتاجين وفي ذلك تعميم وتكثير لمنافع الإركاب إرفاقاً بالمحتاجين له .

(١) معالم مكة التاريخية والأثرية، عاتق بن غيث الحربي ص ١٩٧.

(٢) <https://www.gph.gov.sa/index.php/ar/component/k2/item/771> -#5: استرجعت بتاريخ ٢٨/٠٧/٢٠٢٤ م.

(٣) سبق تخريجه ص ٢٥.

#### ٤. خدمات الوقف (الصحية، التعليمية، الإيوائية).

تقوم الأوقاف على مر تاريخ المسلمين بأدوار اقتصادية واجتماعية مهمة في حياة المسلمين وهي مثال حي لاستثمار واستمرار منافع الأعيان من أرض أو مزارع وغيرها لذا في الحديث أن عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله ﷺ وكان يقال له ثمن وكان نخلاً فقال عمر: يا رسول الله إني استفتت مالاً وهو عندي نفيس فأردت أن أتصدق به فقال النبي ﷺ تصدق بأصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره. فتصدق به عمر فصدقته ذلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف أو يؤكل صديقه غير متمول به.<sup>(١)</sup> وتكمن القيمة الاقتصادية للوقف في كونه له خدمات مستمرة ودائمة، ولذلك أكثر ما يقع بصيغة التأييد، وهذا مستفاد من الحديث حبس الأصل وله منافع وخدمات مسبلة لجهات الخير ويسمى بالصدقة الجارية كما جاء في السنة: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية. أو علم ينتفع به. أو ولد صالح يدعو له.»<sup>(٢)</sup> فمن آثار الأوقاف في المجال الصحي اهتمامها بدور العلاج والمصححات والمشافي وذلك يكاد يشمل معظم البلاد الإسلامية أثر الوقف في تنمية المجتمع؛ اهتم الوقف الإسلامي برعاية المسلم بدنياً وعقلياً، وخصص أغنياء المسلمين الأعباس الواسعة لإنشاء المستشفيات، وكليات الطب التعليمية، وتطوير الطب والصيدلة والعلوم المرتبطة بها، والإنفاق على تأليف كتب الصيدلة والطب؛ ككتاب «الكليات في الطب» لابن رشد، كما أوقفوا الأوقاف الكاملة للمجمعات الصحية التي عُرفت باسم: «دور الشفاء»، و«دور العافية»، و«البيمارستانات» الخاصة بمعالجة الأمراض النفسية والعقلية والعصبية، وبناء أحياء طبية متكاملة الخدمات والمرافق؛ لتقوم بمهامها على أحسن وجه<sup>(٣)</sup>. وكذلك في مجال توفير المساكن ودور الإيواء ومراكز الضيافة للمسافرين وطلبة العلم والفقراء والمساكين كما اهتم الواقفون المغاربة بإنشاء دور يستضاف فيها الغرباء المأزون، وإنشاء الملاجئ الخيرية لمن لا سكن لهم ولا مأوى، يقطنون فيها مجاناً، ويؤدّون بالطعام والملابس صيفاً وشتاءً<sup>(٤)</sup> وأما آثارها في توفير خدمات التعليم والتثقيف يشهد له انتشار المدارس والكليات الوقفية بصورة واسعة في أرجاء بلاد المسلمين وحيثما سكن المسلمون واستقروا أسسوا المساجد ومع ملحقات المدارس ومراكز تحفيظ القرآن الكريم والعلوم الأخرى، وهناك مجموعة كبيرة من النماذج التي تبرز البعد العلمي والثقافي للوقف - منها: الوقف على المساجد والمدارس، وتمويل مراكزها، وتفعيل سيرها، وإمدادها بالموارد المالية الضرورية

(١) صحيح البخاري، البخاري كتاب الوصايا باب وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عملته (٢٧٣٧)، (١٠/٤).

(٢) صحيح مسلم، مسلم كتاب الوصية ٣ - باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٦٣١)، (٥٥/٣).

(٣) أثر الوقف في تنمية المجتمع، نعمت عبد اللطيف مشهور، ص (٨٩ - ٩٠).

(٤) البعد الثقافي والمجتمعي للوقف الخيري في الإسلام؛ السعيد بوركية، ص ٨٤.



لسد حاجاتها - الذي امتد إلى التوجيه التربوي، وتعيين العلوم والفنون التي يجب أن تُدرس، والمؤهلات العلمية التي يجب أن تتوفر في العالم المدرس»<sup>(١)</sup>

**مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية** : وقدم مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية في عام ٢٠٢٢ م مساعدات بقيمة ٦٦٢، ٥٧٤، ٥٣٠، ٥٢٠، ٥٣٠ ريالاً سعودياً، ما يعادل ٤٠٨، ١٥٣، ٢٤٣ دولاراً أمريكياً، شملت ٦٩ دولة. تم تنفيذ ٢٨٤ مشروعاً، ونجد أن المركز قدم مساعدات في ٨ من أهداف التنمية المستدامة، هي: القضاء على الفقر، والقضاء التام على الجوع، والصحة الجيدة والرفاه، والتعليم الجيد، والمياه النظيفة والنظافة الصحية، وتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، والعمل اللائق للجميع، والحياة تحت المياه، والسلام والعدل والمؤسسات القوية، وعقد الشراكات لتحقيق الأهداف<sup>(٢)</sup>.

#### ٥. خدمات حماية البيئة ونظافتها :

ولكي تبقى البيئة نظيفة ومحافظاً على مواردها، أمر الإسلام بحمايتها من الملوثات كفضلات الإنسان والحيوان والميكروبات؛ لذا جاء التوجيه بعدم التخلي في هذه المرافق والتي من أشهرها استخداماً موارد المياه والظل وسالبة الطريق « اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل»<sup>(٣)</sup> قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَمْ نَخْلُقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنبِتُوا شَجَرَهَا أَلَمْ نَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ بَلَّ هُمْ قَوْمٌ يَعِدُّونَ ﴾ [النمل: ٦٠] « ذَاتَ بَهْجَةٍ ﴾ أَي: بِهَاءٍ وَحُسْنٍ وَرَوْنَقٍ، وَبَشْرٍ بِهَا وَسُرُورٍ، عَلَى تَقَارُبِ أَصُولِهَا مَعَ اِخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا، وَتَبَايُنِ طُعُومِهَا وَأَشْكَالِهَا، وَمَقَادِيرِهَا وَأَلْوَانِهَا...»<sup>(٤)</sup> والاهتمام بالبيئة له مردود اقتصادي، لأنه يؤدي إلى التقليل من تكاليف الرعاية الصحية، بتقليل الأمراض المنقولة عبر المياه الملوثة، وزيادة جودة ونوعية الحياة، وتحسين جودة المياه التي تسرب إلى المياه الجوفية والحفاظ على تنوع الحيوانات والنباتات التي تعتمد على المياه، والحفاظ على الخدمات الطبيعية للنظم البيئية المائية، كالتحكم بالفيضانات، وإعادة تغذية المخزون الجوفي. «تقليل الاستهلاك، وإعادة التدوير، لتقليل التكاليف المادية وإثقال البيئة بالنفايات. التقليل من استخدام المركبات، والاعتماد على الدراجات أو المشي ما أمكن، من أجل تحسين جودة الهواء، والحياة، والصحة، واللياقة البدنية. الترويج والحث على تنظيف الممرات المائية والشواطئ والنظم البيئية الأخرى، واستصلاحها وإعادة إحيائها؛ لمساعدة النباتات والحيوانات على النمو والبقاء. الاعتناء بالبيئة في المدرسة، والعمل، والمنزل، بما في ذلك المساحات الخضراء

(١) أوقاف النساء، نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية، ربهام أحمد خفاجي، ص ٢٤.

(٢) مركز الملك سلمان للإغاثة والخدمات الإنسانية <https://www.ksrelief.org/Doc/index/1112> استرجع بتاريخ ٢٠٢٤/٠٨/٢١ م.

(٣) سنن أبي داود كتاب الطهارة باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها (٢٦) وحسنه الألباني (٧/١).

(٤) نظم الدرر، للبقاعي (١٨٧/١٤).

والحدائق، والحفاظ على الماء، والتخلص الصحيح من النفايات، وإعادة تدويرها إن أمكن ذلك»<sup>(١)</sup>.

### الخاتمة : اشتملت الخاتمة على أهم النتائج والتوصيات:

#### أولاً: النتائج

- ١/ مفهوم تعظيم المنفعة في منظور الاقتصاد الإسلامي هو: إشباع المنفعة الخاصة في حدود الشرع والتزام قيم الإسلام في فعل الخير والإيثار بتعميم المنفعة على بقية المجتمع.
- ٢/ من تعظيم منافع سلع الحبوب والثمار، إكثار زراعتها وغرسها؛ فإكل منها الإنسان والطير والحيوان، ولكي تبقى الأقوات كافية للبشرية حرم فيها جريان الربا، والاحتكار، وأمر بالزكاة والصدقة والتبرع منها.
- ٣/ سلعة الأنعام هي أصل لسلع استهلاكية كثيرة: كاللحوم بأنواعها، والألبان ومشتقاتها، والدهون. وتدخل في مجموعة من الصناعات باستخدام: أصوافها وأوبارها وأشعارها وجلودها. وارتبطت تكثير منافعها بعبادات: كالهدى في الحج، والأضحية والفدية والعقيقة وجزاء الصيد والمنيحة. وكل ذلك يعمل على تكثير منافعها لإشباع حاجات المالكين ومجتمعاتهم.
- ٤/ سلعة الماء تلبى أهم احتياجات الإنسان وهي سر الحياة، وقوام الاقتصاد الزراعي والصناعي والحيواني.

٥/ تدخل سلعة الحديد والمعادن في معظم صناعات الآليات والأجهزة والمعدات؛ ولذلك من لم يملك المعدات والآليات جاز في الشرع استعارة الماعون. وللعارية مساهمة اقتصادية في المجتمعات محدودة الدخل، متعددة الحاجات، تكون ببذل منافع الأراضي الزراعية والأدوات والآليات التي تعينهم على: الإنتاج والصناعة والزراعة والعمل؛ حيث يزيد الإنتاج وذلك من فوائد سلعة الآلات.

٦/ تتفاوت منافع الخدمات ما بين توفير: خدمات الإطعام، والسقيا، والإركاب والإيواء والخدمات الصحية والتعليمية وغيرها، فيكون للتكافل الاجتماعي في المجتمع دور ريادي في تكبير منافع الخدمات.

#### ثانياً التوصيات:

١/ إجراء الدراسات التطبيقية لإضافات الاقتصاد الإسلامي، في المجالات الاقتصادية المختلفة.

٢/ إبراز دور الأوقاف الإسلامية في تعظيم منافع الخدمات.

(١) أهمية الحفاظ على البيئة، مراد الشوابكة، تمت الكتابة بواسطة: مراد الشوابكة آخر تحديث: ١٩:١٢، ١٧ أغسطس ٢٠٢٤م <https://2u.pw/vxVypDLJ> استرجعت ١٢/٠٨/٢٠٢٤م

## فهارس المصادر والمراجع:

### القرآن الكريم

- ١) أثر الوقف في تنمية المجتمع، نعمت عبدا للطيف مشهور، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر ١٩٩٧ م.
- ٢) إحياء علوم الدين المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥ هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- ٣) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢ هـ)، (الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).
- ٤) الإشارة إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها، جعفر بن علي الدمشقي، اعتنى به وقدم له وعلق عليه محمود الأرنؤوط، (ط ١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٩ م).
- ٥) الاقتصاد الإسلامي، منذر قحف، الطبعة الأولى، دار القلم، الكويت، ١٣٩٩ هـ.
- ٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٦٨٥ هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ..
- ٧) بحث في أسباب وطبيعة ثروة الأمم، آدم سميث ترجمة حسني زينة، معهد الدراسات الاستراتيجية ط ١ ٢٠٠٧ بغداد، أربيل، بيروت.
- ٨) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ) الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٩) البعد الثقافي والمجتمعي للوقف الخيري في الإسلام؛ السعيد بوركية، مجلة دعوة الحق، العدد (٣٦٣ - ٣٦٥)، السنة ٢٠٠٢ م.
- ١٠) التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣ هـ) الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: ١٩٨٤ م
- ١١) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦ هـ) المحقق: إبراهيم شمس الدين.
- ١٢) التسهيل لعلوم التنزيل. محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ابن جزي (ت ٧٤١ هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي (الطبعة: الأولى - بيروت الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٦ هـ).





- ت (٢٣٠هـ) دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- (٣٤) فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، (ت ١٢٥٠هـ.) (الطبعة: الأولى - دمشق، بيروت: الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ١٤١٤ هـ).
- (٣٥) الفساد في النشاط الاقتصادي، رشاد حسن خليل، مجلة قضايا فقهية معاصرة، ج ٢، ص ٣١٣.
- (٣٦) في الاقتصاد الإسلامي، رفعت السيد العوضي، كتاب الأمة، ط ١ مركز البحوث والمعلومات، الدوحة، ١٤١٣ هـ)
- (٣٧) القاموس المحيط المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة
- (٣٨) كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي (الناشر: دار ومكتبة الهلال).
- (٣٩) الكسب، محمد بن الحسن الشيباني (ت ٥١٨٩هـ)، تحقيق د. سهيل زكار - الناشر عبد الهادي حرصوني (مكان النشر دمشق سنة النشر ١٤٠٠ هـ)
- (٤٠) لسان العرب - ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، (٧١١هـ) الحواشي: ليازجي وجماعة من اللغويين (الطبعة: الثالثة: الناشر: دار صادر - بيروت - ١٤١٤ هـ).
- (٤١) مبادئ الاقتصاد الجزئي، د. علي حافظ منصور، (١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م)
- (٤٢) مبادئ علم الاقتصاد، د. عوض فاضل إسماعيل، (بغداد، كلية صدام للحقوق، ١٩٩٣ م.
- (٤٣) مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، (ت ٧٢٨هـ.) جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله وساعده: ابنه محمد وفقه الله، (الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، السعودية عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م)
- (٤٤) مختار الصحاح المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
- (٤٥) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠ هـ) حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بدوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو [ت ١٤٤٢ هـ] الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
- (٤٦) مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلية (ت ٢٠٧ هـ) المحقق: حسين سليم أسد [ت ١٤٤٣ هـ] الناشر: دار المأمون للتراث -

دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م.

٤٧) المسند، الإمام أحمد بن حنبل، (ت ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ( الطبعة: الأولى، الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).

٤٨) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت ٥٧٧٠هـ)، (الناشر: المكتبة العلمية - بيروت).

٤٩) معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، (ت ٥١٠هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش (ط٤ دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).

٥٠) معالم مكة التاريخية والأثرية المؤلف: عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (ت ١٤٣١هـ) الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع: الأولى، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

٥١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ابن فارس، (ت ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر: الناشر عالم النشر. ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

٥٢) من مبادئ الاقتصاد الإسلامي، د. محمد إبراهيم الخطيب ( الطبعة الثالثة، الرياض: مكتبة التوبة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.

٥٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت ٨٨٥هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

٥٤) نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية، أوقاف النساء، دراسة للحالة المصرية في النصف الأول من القرن العشرين؛ ريهام أحمد خفاجي، مجلة أوقاف، العدد (٤)، السنة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.


٥٥) الوجيز في الاقتصاد السياسي، فؤاد دهمان، (ط٦: الناشر دمشق، منشورات الكتب الجامعية. ١٩٩٢م).

الروابط: مقال بصفحة <https://2u.pw/XCO6Gyxy> IG استرجعت بتاريخ ٢٠٢٤/٠٨/٢١

<https://2u.pw/eaA8g9nX>

## Indexes of Sources and References

1) Athar al-Waqf fi Tanmiyat al-Mujtama', Naemat Abdul-Latif Mashhour, Markaz Saleh Abdullah Kamel lil-Iqtisad al-Islami, Jami'at al-Azhar, 1997.



2) Ihya' 'Ulum al-Din, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad al-Ghazali al-Tusi (d. 505 AH), Publisher: Dar al-Ma'arifa - Beirut.

3) Irshad al-Aql al-Salim ila Maza al-Kitab al-Karim, Abu al-Su'ud Muhammad bin Muhammad bin Mustafa (d. 982 AH), Publisher: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi - Beirut.

4) Al-Ishara ila Mahasin al-Tijara wa Ghushush al-Mudallisin Fiha, Ja'far bin Ali al-Dimashqi, Edited by Mahmoud al-Arnaout, 1st ed., Beirut: Dar Sader, 1999.

5) Al-Iqtisad al-Islami, Munther Qahf, 1st ed., Dar al-Qalam, Kuwait, 1399 AH.

6) Anwar al-Tanzil wa Asrar al-Ta'wil, Naser al-Din Abu Sa'id Abdullah bin Omar bin Muhammad al-Shirazi al-Baydawi (d. 685 AH), Edited by Muhammad Abdul-Rahman al-Mar'ashli, Publisher: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi - Beirut, 1st ed., 1418 AH.

7) Bahth Fi Asbab wa Tabee'at Tharwat al-Umam, Adam Smith, Translated by Husni Zeina, Institute for Strategic Studies, 1st ed., 2007, Baghdad, Erbil, Beirut.

8) Bidayat al-Mujtahid wa Nihayat al-Muqtasid, Abu al-Walid Muhammad bin Ahmad bin Muhammad bin Ahmad bin Rushd al-Qurtubi, known as Ibn Rushd al-Hafid (d. 595 AH), Publisher: Dar al-Hadith - Cairo, 1st ed., 1425 AH - 2004.


9) Al-Bu'd al-Thaqafi wal-Mujtama'i lil-Waqf al-Khayri fil-Islam; Al-Saeed Bourkba, Majallat Da'wat al-Haq, Issues 3632002 ,365-.

10) Al-Tahrir wal-Tanwir «Tahrir al-Ma'na al-Sadid wa Tanwir al-Aql al-Jadid min Tafsir al-Kitab al-Majid», Muhammad al-Tahir bin Muhammad bin Muhammad al-Tahir bin Ashur al-Tunisi (d. 1393 AH), Publisher: Al-Dar al-Tunisia lil-Nashr - Tunisia, 1984.

11) Al-Tarhib wal-Tarhib min al-Hadith al-Sharif, Abdul-Azim bin Abdul-Qawi bin Abdullah, Abu Muhammad, Zaki al-Din al-Mundhiri (d. 656 AH), Edited by Ibrahim Shams al-Din.

12) Al-Tashil li-Ulum al-Tanzil, Muhammad bin Ahmad bin Muhammad bin Abdullah bin Juzayy (d. 741 AH), Edited by Dr. Abdullah al-Khalidi, 1st ed., Beirut, Publisher: Shirkah Dar al-Arqam bin Abi al-Arqam, 1416 AH.

13) Al-Tafsir al-Iqtisadi lil-Quran al-Karim, Dr. Rafiq Younis al-Masri (d. 1438 AH), Dar al-Qalam, Damascus, 1st ed., 1434 AH / 2013.



14) Al-Tafsir al-Basit, Abu al-Hasan Ali bin Ahmad bin Muhammad bin Ali al-Wahidi, al-Nisaburi, al-Shafi'i (d. 468 AH), Original edited as (15) doctoral theses at Imam Muhammad bin Saud University, later edited and compiled by a committee from the university, Publisher: Deanship of Scientific Research - Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1st ed., 1430 AH.

15) Tafsir al-Quran al-Azim, Abu al-Fida' Ismail bin Umar Ibn Kathir (d. 774 AH), 1st ed., Beirut, Edited by Muhammad Hussein Shams al-Din, Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Muhammad Ali Baydoun Publications, 1419 AH.

16) Al-Takaful al-Ijtima'i fil-Islam, Abdullah Alwan, Publisher: Dar al-Salam, 5th ed., Published: 1403 AH.

17) Taysir al-Karim al-Rahman fi Tafsir Kalam al-Mannan, Abdul-Rahman bin Nasser bin Abdullah al-Sa'di (d. 1376 AH), Edited by Abdul-Rahman bin Mualla al-Luaihiq, 1st ed., Publisher: Muassasat al-Risalah, 1420 AH - 2000.


18) Jami' al-Bayan an Ta'wil Ay al-Qur'an, Muhammad bin Jarir al-Tabari (d. 310 AH), Edited by Dr. Abdullah bin Abdul Mohsin al-Turki, 1st ed., Publisher: Dar Hajar lil-Tiba'a wal-Nashr wal-Tawzi' wal-I'lan - Cairo, Egypt, 1402 AH - 2001.

19) Al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar min Umur Rasul Allah - Sallallahu Alaihi Wasallam - wa Sunanihi wa Ayyamihi, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin al-Mughira al-Ju'fi al-Bukhari (d. 256 AH), Edited and revised on the Sulaymaniyah version, with symbols explained, 1st ed., Publisher: Dar al-Ta'asil - Cairo, 1433 AH - 2012.

20) Al-Jami' li-Ahkam al-Qur'an, Muhammad bin Ahmad al-Ansari al-Qurtubi (d. 671 AH), Edited by Ahmad al-Bardouni and Ibrahim Atfayesh, 2nd ed., Publisher: Dar al-Kutub al-Misriya - Cairo, 1384 AH - 1964.

21) Ruh al-Ma'ani fi Tafsir al-Qur'an al-Azim wa al-Sab' al-Mathani, Mahmoud bin Abdullah al-Husseini al-Alusi (d. 1270 AH), Edited by Ali Abdul Bari Atiya, 1st ed., Beirut, Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, 1415 AH.

22) Zad al-Masir fi Ilm al-Tafsir, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abdul Rahman bin Ali bin Muhammad al-Jawzi (d. 597 AH), Edited by Abdul-Razzaq al-Mahdi, Publisher: Dar al-Kitab al-Arabi - Beirut, 1st ed., 1422 AH.



23) Zad al-Ma'ad fi Hady Khayr al-Ibad, Muhammad bin Abi Bakr al-Zar'i al-Dimashqi, Ibn Qayyim al-Jawziyyah (d. 751 AH), Edited and referenced by Shu'aib al-Arna'ut, Abdul-Qadir al-Arna'ut, Publisher: Muassasat al-Risalah, Beirut.

24) Sunan Ibn Majah, Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, Majah is the name of his father Yazid (d. 273 AH), Edited by Muhammad Fouad Abdul Baqi [d. 1388 AH], Publisher: Dar Ihya' al-Kutub al-Arabiya - Faisal Isa al-Babi al-Halabi.

25) Sunan Abu Dawood, Abu Dawood Sulayman bin al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr al-Azdi al-Sijistani (d. 275 AH), Edited by Muhammad Mohi al-Din Abdul Hamid [d. 1392 AH], Publisher: Al-Maktaba al-Asriya, Sidon - Beirut.

26) Sunan al-Tirmidhi al-Jami' al-Kabir, Abu Isa Muhammad bin Isa bin Sawrah al-Tirmidhi, Edited and referenced by Shu'aib al-Arna'ut, 1st ed., Publisher: Dar al-Risalah al-Alamiyyah 1430 AH - 2009.

27) Sunan al-Nasa'i (printed with the commentary of Al-Suyuti and the commentary of Al-Sindi) Reviewed and corrected by a group, and read by Sheikh Hassan Muhammad al-Mas'udi. Publisher: Al-Maktaba al-Tijariyya al-Kubra in Cairo, 1st ed., 1348 AH - 1930.

28) Al-Sira al-Nabawiyya, Raghیب al-Sarjani, Source: Audio lessons transcribed by the Islamic Network website <http://www.islamweb.net> <https://www.gph.gov.sa/index.php/ar/componnt/k2/item/7715#->:

29) Shajarat al-Ma'arif wal-Ahwal, Izz al-Din Abdul Aziz bin Abdul Salam, Publisher: Dar al-Tiba'a, Damascus, 1410 AH.

30) Sahih Ibn Khuzaymah, Imam al-A'imma, Abu Bakr Muhammad bin Ishaq bin Khuzaymah al-Sulami al-Nisaburi (d. 311 AH), Edited and corrected by Dr. Muhammad Mustafa A'zami, Publisher: Al-Maktab al-Islami, Beirut - Lebanon, 1st ed., 1418 AH - 1997.

31) Sahih al-Jami' al-Saghir wa Ziyadatihi, Abu Abdur Rahman Muhammad Nasir al-Din, bin al-Hajj Nuh bin Najati bin Adam, al-Ashqadri al-Albani (d. 1420 AH) Publisher: Al-Maktab al-Islami

32) Sahih Muslim, Abu al-Husayn Muslim bin al-Hajjaj al-Qushayri al-Naysaburi (d. 261 AH), Edited by: Muhammad Fouad Abdul Baqi, Publisher: Matba'a Isa al-Babi al-Halabi wa Shuraka'uh, Cairo, Date of publication: 1374 AH - 1955 CE, First edition: 1410 AH - 1990 CE



33) Al-Tabaqat al-Kubra, Muhammad bin Sa'd bin Mani' al-Hashimi al-Basri known as Ibn Sa'd (d. 230 AH) Study and investigation: Muhammad Abdul Qadir 'Ata, Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, First edition: 1410 AH - 1990 CE

34) Fath al-Qadir, Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah al-Shawkani, (d. 1250 AH) First edition: Damascus, Beirut: Publisher: Dar Ibn Kathir, Dar al-Kalam al-Tayyib, 1414 AH

35) Al-Fasad fi al-Nashat al-Iqtisadi, Rashad Hasan Khalil, Majallat Qadaya Fiqhiyya Mu'asira, Vol. 2, p. 313, Al-Azhar University, Cairo

36) Fi al-Iqtisad al-Islami, Rifaat al-Sayyid al-Awadi, Kitab al-Umma, 1st ed. Center for Research and Information, Doha, 1413 AH

37) Al-Qamus al-Muhit, Author: Majd al-Din Abu Tahir Muhammad bin Yaqub al-Firuzabadi (d. 817 AH) Edited by: Maktab Taqiq al-Turath at Muassasat al-Risala

38) Kitab al-Ain, Al-Khalil bin Ahmad al-Farahidi (d. 170 AH), Edited by: Dr. Mahdi al-Makhzumi, Dr. Ibrahim al-Samarrai (Publisher: Dar wa Maktabat al-Hilal)

39) Al-Kasb, Muhammad bin al-Hasan al-Shaybani (d. 189 AH), Edited by Dr. Suhail Zakkar, Publisher: Abdul Hadi Harsoni (Location: Damascus, Year: 1400 AH)

40) Lisan al-Arab, Ibn Manzur Jamal al-Din Muhammad bin Mukarram al-Ansari, (711 AH) with annotations by: Al-Yaziji and a group of linguists (Third edition: Publisher: Dar Sader - Beirut - 1414 AH)

41) Mabadi' al-Iqtisad al-Juzi, Dr. Ali Hafiz Mansur, (1399 AH, 1979 CE)

42) Mabadi' Ilm al-Iqtisad, Dr. Awad Fadil Ismail, (Baghdad, Saddam College of Law, 1993 CE)

43) Majmu' al-Fatawa, Ahmad bin Abdul Halim Ibn Taymiyyah, (d. 728 AH) Compiled and arranged by: Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim, assisted by his son Muhammad, Publisher: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Quran, Madinah, Saudi Arabia, Date of publication: 1425 AH - 2004 CE

44) Mukhtar al-Sahah, Author: Zain al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir al-Hanafī al-Razi (d. 666 AH) Edited by: Yusuf al-Sheikh Muhammad, Publisher: Al-Maktaba al-Asriyya - Al-Dar al-



Namudhajiya, Beirut - Sidon, Fifth edition, 1420 AH / 1999 CE

45) Madarik al-Tanzil wa Haqaiq al-Ta'wil, Abu al-Barakat Abdullah bin Ahmad bin Mahmoud Hafiz al-Din al-Nasafi (d. 710 AH) Edited and Hadiths verified by: Yusuf Ali Badiwi, Reviewed and introduced by: Muhyi al-Din Dib Musto [d. 1442 AH] Publisher: Dar al-Kalim al-Tayyib, Beirut, First edition, 1419 AH - 1998 CE

46) Musnad Abi Ya'la, Abu Ya'la Ahmad bin Ali bin al-Muthanna bin Yahya bin Isa bin Hilal al-Tamimi, al-Mawsili (d. 307 AH) Edited by: Husayn Salim Asad [d. 1443 AH] Publisher: Dar al-Ma'mun lil-Turath – Damascus, First edition, 1404 – 1984 CE

47) Al-Musnad, Imam Ahmad bin Hanbal, (d. 241 AH) Edited by: Shu'aib al-Arna'ut, Adel Murshid, and others, Supervised by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsin al-Turki (First edition, Publisher: Muassasat al-Risala, 1421 AH - 2001 CE)

48) Al-Misbah al-Munir fi Gharib al-Sharh al-Kabir, Ahmad bin Muhammad bin Ali al-Fayoumi then al-Hamawi, Abu al-Abbas (d. 770 AH), Publisher: Al-Maktaba al-Ilmiya – Beirut

49) Ma'alim al-Tanzil fi Tafsir al-Quran, Abu Muhammad al-Husayn bin Mas'ud al-Baghawi, (d. 510 AH), Edited by: Muhammad Abdullah al-Nimr - Uthman Jum'a Dumayriya - Sulayman Muslim al-Harsh (Fourth edition, Dar Tayba lil-Nashr wa-Tawzi', 1417 AH - 1997 CE)


50) Ma'alim Makkah al-Tarikhyya wal-Athariyya, Author: Atiq bin Ghayth bin Zuwair bin Zayir bin Hamud bin Atiyya bin Saleh al-Biladi al-Harbi (d. 1431 AH) Publisher: Dar Makkah lil-Nashr wa-Tawzi', First edition, 1400 AH - 1980 CE

51) Mu'jam Maqayis al-Lugha, Ahmad bin Faris bin Zakariya al-Qazwini al-Razi Ibn Faris, (d. 395 AH) Edited by: Abdul Salam Muhammad Harun, (Dar al-Fikr: Publisher Al-Alam lil-Nashr, 1399 AH - 1979 CE)

52) Min Mabadi' al-Iqtisad al-Islami, Dr. Muhammad Ibrahim al-Khatib (Third edition, Riyadh: Maktabat al-Tawba, 1418 AH - 1997 CE) Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya – Beirut, First edition, 1417 AH

53) Nazm al-Durar fi Tanasub al-Ayat wa al-Suwar, Ibrahim bin Umar bin Hasan al-Rabat bin Ali bin Abi Bakr al-Biqa'i (d. 885 AH) Publisher: Dar al-Kitab al-Islami, Cairo

54) Namadhij li-Musahamat al-Mar'a fi al-Nahda al-Hadariya; Awqaf al-



Nisa', A Study of the Egyptian Case in the First Half of the Twentieth Century;  
Riham Ahmed Khafaji, Majallat Awqaf, Issue (4), Year 1424 AH - 2003 CE

55) Al-Wajiz fi al-Iqtisad al-Siyasi, Fouad Dahman, (6th ed. Publisher  
Damascus, Manshurat al-Kutub al-Jamiaiyya - 1992 CE)

د. فهد بن محمد بكر عابد

الأستاذ المشارك بقسم الاقتصاد بكلية الأنظمة والاقتصاد بالجامعة الإسلامية

**Dr. Fahad bin Mohammed Bakr Abed**

Associate Professor, Department of Economics  
Faculty of College of Law and Economics, Islamic University

f-mabed@hotmail.com

## واقع استعمال المنصات الرقمية وأثره في تحقيق التكافل الاجتماعي، المنصة الوطنية السعودية للعمل الخيري (إحسان) أنموذجا

### The Reality of using Digital platforms and Their impact on Achieving Social Solidarity, the (Ehsan) Platform as a Model

#### المستخلص

يتناول البحث دراسة واقع استعمال المنصات الرقمية في العالم بشكل عام ثم المملكة العربية السعودية على وجه الخصوص، مع بيان دور المنصة السعودية الوطنية للعمل الخيري (إحسان) في تحقيق التكافل الاجتماعي.

واعتمد البحث المنهج الوصفي لبيان واقع استعمال المنصات في العالم والمملكة العربية السعودية على وجه الخصوص، ثم التحليلي لإحصائيات منصة إحسان من خلال مساهمتها في تحقيق التكافل الاجتماعي.

وتظهر أهمية البحث بالنظر لمفهوم التقنيات الرقمية ومساهمتها العالمية في التنمية والتطور الاقتصادي وبيان مدى الاستفادة منها في تحقيق أسس وأهداف الاقتصاد الإسلامي، من خلال أحد ركائزه وهو التكافل الاجتماعي.

وتوصل البحث إلى إبراز دور المنصة السعودية الوطنية للعمل الخيري (إحسان) في تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال تكامل الجهات الحكومية مع القطاع الخاص والقطاع الخيري. الأمر الذي يؤكد قوة البنية التحتية التكنولوجية في المملكة العربية السعودية. كما توصل البحث إلى إثبات الفرضية الأولى: وجود تأثير واضح باستخدام المنصات الرقمية على تحقيق التكافل الاجتماعي. ونفي الفرضية الثانية: وجود ارتباط معنوي بارتفاع أو انخفاض مبالغ الحالات المعلنة



في منصة إحسان على مدى إقبال المجتمع في تغطيتها. الأمر الذي يؤكد تكاتف المجتمع مع كافة الحالات الإنسانية بواسطة المنصات الرقمية.

وتوصي هذه الدراسة الباحثين بمزيد من البحث لدور التقنية في كافة المجالات الاقتصادية. كما توصي الباحثين بتخصيص بحث مفصل عن مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودوره في تحقيق التكافل الاجتماعي؛ لما له دور إيجابي بارز في كافة المجالات.

**الكلمات الدالة:** التكافل الاجتماعي، المنصات الرقمية، الإنترنت، منصة إحسان، التقنية.

## ABSTRACT

The research studies the reality of using digital platforms in the world in general, then in the Kingdom of Saudi Arabia in particular, with an emphasis on the role of the Saudi National Platform for Charitable Work (Ehsan) in achieving social solidarity.

The research adopted the descriptive approach to show the reality of using digital platforms in the world and Saudi Arabia in particular, and then the analytical statistics of the Ehsan platform through its contribution to achieving social solidarity.

The significance of the research is revealed by examining the concept of digital technologies and their global contribution to development and economic development, as well as the extent to which they are used in achieving the foundations and objectives of the Islamic economy via one of its pillars, social solidarity.

The study emphasized the role of the Saudi National Platform for Charitable Work (Ehsan) in achieving social solidarity by integrating government agencies with the private and charitable sectors. This demonstrates the Kingdom of Saudi Arabia's technological infrastructure's strength.

The research has proved the first hypothesis: that there is a clear effect of using digital platforms on achieving social solidarity. Also, the research has denied the second hypothesis: a significant correlation with the increase or decrease in the amounts of money status reported on the Ehsan platform, based on the community's interest in covering it. This confirms the community's solidarity with all cases through digital platforms. This confirms the solidarity of society with all humanitarian cases through digital platforms..

**Keywords:** social solidarity, digital platforms, the Internet, Ehsan platform, technology.

## ١. مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد النبي الأمي، وعلى آله الطيبين الطاهرين، ورضي الله عن الصحابة أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

احتقت مصادر التشريع الإسلامي بالأعمال الفاضلة، وحثت على كل عمل فيه خير للإنسانية، أفراداً ومجتمعات، فالتعاون والتكافل والتناصح والرحمة والإنفاق والصدقة، وإغاثة المحتاجين، ومساعدة المعوزين، وبذل المعروف، والمسارة إلى فعل كل خير، والمسابقة إليه، وغير ذلك من الأعمال التي أكد عليها الإسلام، دون الحاجة إلى انتظار مقابل إلا من الله جلا وعلا، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا نَطَعُكُمْ لُوجْهِ اللَّهِ لَا نُزِيدُكُمْ جَزَاءً وَلَا نُكُفِّرُكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ٩]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ نَطَّوعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وقال تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [المائدة: ٤٨].

وقد جاءت السنة النبوية بالكثير من الأحاديث التي تناولت التكافل الاجتماعي وحثت عليه، قال ﷺ: «تري المؤمنين في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم، كمثل الجسد إذا اشتكى عضواً، تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»<sup>(١)</sup>. وقال عليه الصلاة والسلام: «إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» وشبك بين أصابعه<sup>(٢)</sup>.

ويمثل التكافل الاجتماعي أهم ملامح المسؤولية المجتمعية؛ بهدف الرقي بالمجتمع في مختلف مجالاته، والعمل في تحقيق ذلك دون مقابل مادي أو معنوي، حيث يسعى المتطوعون إلى تقديم المساعدة بمختلف الأشكال في كافة المجالات خدمة للمجتمع وأفراده. ومن جانب آخر أصبحت التقنيات الرقمية من الوسائل والقنوات ذات التأثير الكبير في أسلوب حياة الأفراد والجماعات. فقد أضحت تمثل وسيلة لتبادل المعلومات والسلع والخدمات بين الأفراد والشركات. وهذا النوع من النشاط له أثر كبير على الحياة المدنية والاجتماعية والسياسية.

ونتيجة لهذا التقدم الرقمي الهائل الذي أصبحت فيه التقنية جزءاً مهماً في حياتنا ظهر ما يسمى بالتطوع الرقمي من خلال منصات إلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي عبر شبكات الإنترنت، مما أضفى على العمل الخيري الكثير من المرونة والحرية والانتشار، ويزداد ذلك مع زيادة أعداد مستخدمي التقنيات الرقمية.

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ. كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم ٦٠١١/٨٠. والقشيري، مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي. كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم ٢٥٨٦/٤، ١٩٩٩.

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري. كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، حديث رقم ٤٨١، ١٠٣/١.



إنَّ الاستخدام الأمثل للتقنيات والمنصات الرقمية في مجالات التكافل الاجتماعي يسهم بشكل كبير في تكاتف المجتمع، واستثمار جهود الأفراد والجمعيات الخيرية بشكل أفضل.

ولهذا جاءت هذه الدراسة للكشف عن واقع استعمال المنصات الرقمية ودورها في تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال أبرز نموذج في الوقت الحالي، وهو المنصة السعودية الوطنية للعمل الخيري (إحسان).

### مشكلة البحث:

بالرغم من وضوح أهداف التنمية المستدامة، مثل: القضاء على الفقر في هدفها الأول، ثم القضاء التام على الجوع، ثم الصحة، ثم التعليم، إلى غير ذلك من الأهداف التي هي من جانب آخر تُعد من أسس وواجبات التكافل لدى المجتمع نفسه. وبالرغم من التطورات الحضارية والتقنيات التي يشهدها العالم اليوم؛ إلا أنَّ الأمم المتحدة نصّت على أنَّ هذه الأهداف وفق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠م لم تتحقق بشكل كاف. وبالتالي تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة على السؤال الرئيس: لماذا لا تلجأ الدول والمجتمعات إلى الاعتماد على التقنيات الرقمية كوسيلة لتحقيق التكافل الاجتماعي؟ ويتفرع عنه عدة أسئلة: ما مدى توفر البنية التحتية التكنولوجية المناسبة من أجل تقديم خدمات التكافل الاجتماعي بشكل إلكتروني؟ ما مدى أهمية مشاركة الجهات الحكومية مع الجهات الخيرية لتحقيق التكافل الاجتماعي وبشكل إلكتروني على وجه الخصوص؟ ما أثر استخدام المنصة الوطنية السعودية في تحقيق التكافل الاجتماعي؟ وما هو تأثير انخفاض مبالغ الحالات المعلنة في منصة إحسان على مدى إقبال المجتمع لتغطيتها؟

### أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث بالنظر لمفهوم المنصات الرقمية ومساهمتها العالمية في التنمية والتطور الاقتصادي وبيان مدى الاستفادة منها في تحقيق أسس وأهداف الاقتصاد الإسلامي، من خلال أحد ركائزه وهو التكافل الاجتماعي.

التأكيد على دور المنصات الرقمية الحديثة في اختصار الوقت، وتقليل الجهود، وتوظيف التقنية بما يتوافق ويخدم شريعتنا الإسلامية.

إبراز تقدم المملكة العربية السعودية في المجالات التقنية، وبيان مدى منافستها للدول المتقدمة في العالم.

### مصطلحات الدراسة:

التكافل الاجتماعي: مساندة المجتمع أفراده وجماعته بحيث لا تطفئ مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، ولا تذوب مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، وإنما بقي للفرد كيانه وإبداعه ومميزاته، وللجماعة هيئتها وسيطرتها، فعيش الأفراد في كفالة الجماعة، كما تكون الجماعة

متلاقية في مصالحي الأحاد.

**المنصات الرقمية:** هي الحلول التقنية التي تبني عليها المنتجات والخدمات الرقمية وتقدم للمستفيدين تجربة رقمية معرزة من خلال القنوات الرقمية. وتتيح المنصة الرقمية لهذه القنوات أن تتصل وتتكامل فيما بينها، كما أنها تتيح تكامل خدماتها مع الخدمات الخارجية الأخرى.

**التقنية:** هي عبارة عن سلاسل رقمية من أجل توليد وحفظ البيانات بصورة ثنائية: موجب وغير موجب. الصورة الموجبة يمثلها الرقم ١، والصورة غير الموجبة يمثلها الرقم صفر، وبالتالي فإن البيانات المحفوظة أو المرسله باستخدام التقنية الرقمية هي عبارة عن سلسلة من الأصفار والأحاد، كل حالة من هذه السلاسل الرقمية تسمى: بت.

#### أسباب اختيار البحث:


تعلقه بعلم الاقتصاد الإسلامي من خلال أحد ركائزه وهو التكافل الاجتماعي. رغبتي في الكتابة عن أبرز النماذج الرقمية لتطبيقات التكافل الاجتماعي ودورها البارز، مع عدم وجود الدراسات عنها، بالرغم من تأسيسها منذ أكثر من عامين.

#### الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث -فيما اطلعت عليه- يتناول التعريف بمنصة إحسان أو المنصات الرقمية بشكل عام مع بيان دورها في تحقيق التكافل الاجتماعي وفق المنهجية التي اتبعتها في هذا البحث وتقسيم موضوعاته، وإنما الذي وقفت عليه دراسات وتقارير تناولت الحديث عن التقنيات الإلكترونية التي لها ارتباط بالتكافل الاجتماعي. وفيما يلي بيان أبرز ما توصلت إليه ثم توضيح المفارقة بينها مع دراستي هذه:

١) محمد، عصام بدري أحمد. (٢٠٢١م). التحول الرقمي كاستراتيجية لتطوير برامج الحماية الاجتماعية من منظور طريقة تنظيم المجتمع في ضوء رؤية مصر ٢٠٣٠. مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية - جامعة الفيوم. العدد ٢٤.

استهدفت الدراسة تحديد واقع التحول الرقمي كاستراتيجية لتطوير برامج الحماية الاجتماعية، وتحديد فوائده وتقنياته، وتحديد المعوقات والمقترحات التي تساعد على تفعيل التحول الرقمي كاستراتيجية لتطوير برامج الحماية الاجتماعية، وتعد هذه الدراسة من الدراسات الوصفية لتنفيذ برنامج تكافل وكرامة بمديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة أسيوط. وتوصلت الدراسة إلى تحديد واقع التحول الرقمي كاستراتيجية لتطوير برامج الحماية الاجتماعية. وتمثلت أهم المعوقات في عدم معرفة المواطنين بالخدمات الرقمية وكيفية التعامل معها، وتعطل العمل عند حدوث مشكلات تقنية، وضعف البنية التحتية والتكنولوجية، بينما تمثلت المقترحات في نشر الوعي بين المستفيدين بتحديثات خدمات وزارة التضامن الاجتماعي، ونشر الثقافة الرقمية



داخل المنظمة وتوعية وتدريب العاملين على عملية التحول الرقمي.

(٢) عمر، أسماء باشير حامد. (٢٠٢١م). التقنيات الرقمية كألية تنسيقية لتقديم خدمات شبكات الأمان الاجتماعي للفئات الأولى بالرعاية. المجلة العلمية للخدمة الاجتماعية، العدد ١٥، المجلد ٢.

استهدفت الدراسة التعرف على تقنيات المعلومات الرقمية في ممارسات الخدمة الاجتماعية وتنظيم المجتمع بالإضافة لندرة الدراسات حول الاستفادة من تقنيات التحول الرقمي في ممارسات تنظيم المجتمع، وتوصلت الدراسة إلى بناء بنية معلوماتية للتحول الرقمي لتطوير أداء مراكز المعلومات ودعم اتخاذ القرار على الصعيدين الداخلي والخارجي، وكذلك بناء منظومة تقنية من الأجهزة وقواعد البيانات داخل مراكز المعلومات والوحدات الإدارية والخدمية.

Maria Skivko. Digital Technologies, Social Entrepreneurship and (٢) Governance for Sustainable Development. Samara National Research University

تناولت هذه الدراسة إنشاء ودعم الأعمال التجارية التي تعزز الابتكارات التكنولوجية والاجتماعية وتعمل على تطويرها. وبينت أنه من متطلبات التنمية المستدامة تحول الأعمال التجارية للقضاء على العديد من المشاكل الاجتماعية أو الاقتصادية أو البيئية من خلال إبراز أهمية التكافل الاجتماعي، كما بينت الدراسة أهمية الرقمنة، فهي تربط بين التقنيات والمستهلكين واستراتيجيات الأعمال وتحفز التغييرات الضرورية. وتؤكد الدراسة على ضرورة استخدام التقنيات الرقمية وتطبيق مبادئ الثقافة الرقمية من خلال الأعمال الاجتماعية لتعزيز الابتكارات التكنولوجية والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

Gianluca Misuraca, Giulio Pasi, Fabienne Abadie, Csaba Kucsera and (٤) arco Virginillo. Exploring the role of ICTEnabled Social Innovation to support the modernisation of EU Social Protection Systems. Findings and insights from analysis of case studies in fourteen Member States

يعرض هذا التقرير نتائج تحليل دراسات الحالة حول كيفية تعزيز الابتكارات الاجتماعية القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتي يمكن أن تساهم دعم أنظمة الحماية الاجتماعية في الاتحاد الأوروبي. الحالة التي وقعت الدراسة عليها تم اختيارها من ١٤ دولة، وتتناول مختلف الخدمات الاجتماعية ومجالات السياسات. وتوصلت نتائج التقرير إلى أهمية تبسيط الإجراءات من خلال نهج الحكومة المفتوحة والاستخدام من الصناديق الهيكلية والاستثمارية الأوروبية لزيادة تمويل التطورات القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في القطاع الاجتماعي.

Philip Leith. Europe's Information Society project and digital (e) inclusion: Universal service obligations or social solidarity? Queen's University Belfast

تتناول الورقة أهمية الشمول الرقمي في أوروبا، وتبين بأن الافتقار إلى الوصول إلى البنى التحتية الرقمية الأساسية لشريحة كبيرة من السكان يمثل مشكلة بالنسبة لأولئك الأفراد الذين ليس لديهم إمكانية الوصول وأيضاً مشكلة لأولئك الذين يقدمون الخدمات التي يجب أن تكون فعالة ومستخدمة بالكامل. وتوصلت الورقة إلى كون مشروع "مجتمع المعلومات" التابع للاتحاد الأوروبي هو اللوح المركزي للمحاولة الأوروبية لبناء سوق رقمية أوروبية.

وبعد ذكر أبرز الدراسات المتعلقة بتطويع التقنية لخدمات التكافل الاجتماعي، فإن بحثي هذا يختلف عن هذه الدراسات بأنه معني بدراسة منصة إحسان وبيان دورها في تحقيق التكافل الاجتماعي.

#### فروض البحث:

الفرضية الأولى: يوجد تأثير ملموس باستخدام المنصات الرقمية على تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال منصة إحسان.

الفرضية الثانية: عند انخفاض مبالغ الحالات المعلنة في منصة إحسان تقل عدد الأيام المقدره لاكتمالها.

#### منهجية البحث:

اتبعت في هذه الدراسة المنهج الوصفي لواقع استعمال المنصات الرقمية في العالم بشكل عام والمملكة العربية السعودية على وجه الخصوص، ثم التحليلي لإحصائيات منصة إحسان وبيان دورها في تحقيق التكافل الاجتماعي. وقد شمل التحليل دراسة 500 عينة عشوائية من الحالات المكتملة في منصة إحسان، وذلك بتحليل الإحصاءات الوصفية لهذه العينة، ثم إجراء النموذج القياسي لها باختبار تحليل الانحدار الخطي البسيط لبيان مدى تأثير قيمة مبالغ الحالات المكتملة على عدد أيام اكتمالها باستخدام البرنامج الإحصائي Eviews12.

#### خطة البحث:

التمهيد: ويشتمل على: مشكلة البحث، وأهميته وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهجية البحث.

المطلب الأول: واقع استعمال المنصات الرقمية العالمية.

المطلب الثاني: واقع استعمال المنصات الرقمية في المملكة العربية السعودية.

المطلب الثالث: التعريف بالمنصة الوطنية السعودية للعمل الخيري (إحسان).



المطلب الرابع: دور منصّة إحسان في تحقيق التكافل الاجتماعي.  
المطلب الخامس: الدراسة التحليلية للمنصّة الوطنية السعودية للعمل الخيري (إحسان).  
الخاتمة، وفيها أبرز النتائج والتوصيات. ثم الفهارس

## المطلب الأول: واقع استعمال المنصات الرقمية العالمية

ظهرت ملامح التقنيات الرقمية منذ عام ١٩٦٠م وذلك من خلال شبكات الحاسب الآلي بشكلها المبدئي في الإجراءات والتعاملات الإلكترونية، ثم بدأت مرحلة التطور لتشمل من خلالها التجارات الإلكترونية ومرت بهذا التطور على حقتين، الأولى من عام ١٩٩٥م. إلى عام ٢٠٠٠م، حيث كانت هذه المرحلة أولية وتعتمد بشكل كبير على البريد الإلكتروني، وتستحوذ عليها الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية، أما الحقبة الثانية فكانت من عام ٢٠٠٠م إلى الآن، وأصبحت بلغات برمجية مختلفة وتقنيات متنوعة، إضافة إلى التنافس العالمي الكبير من خلال التجارات وعمليات التسويق وشحن المنتجات وخدمات العملاء الإلكترونية<sup>(١)</sup>.

يشهد العالم اليوم ثورة كبيرة في المجالات التقنية، وأصبحت المؤسسات ربحية كانت أو غير ربحية إلا ولها اتصال وارتباط بتقنية المعلومات، بل حتى على مستوى الحكومات والأفراد. وبالتالي مع انتشار الهواتف الذكية والاتصال بالإنترنت وتنوع الوسائل التقنية وسبل استخداماتها خلال الأعوام القليلة الماضية، ارتفع انتقال المتسوقين من خلال المتاجر والمراكز التجارية التقليدية إلى التسوق من خلال المتاجر الإلكترونية وتطبيقات الهواتف الذكية.

ومن الأمور التي يمكن بها قياس التوسع في الاستخدامات التقنية هي التجارات الإلكترونية وانتشارها؛ لما لها من إحصائيات وتقارير وأرقام مثبتة، حيث يمكن من خلالها عمل الإحصاءات الدالة على توسع المجتمعات في استخدامات التقنية، وقد ساهم هذا التحول والتطور المتسارع نحو الاستخدامات التقنية إلى ارتفاع ملاحظ للنفقات عبر الإنترنت، إلى أن تجاوزت مبالغ المعاملات التجارية الإلكترونية بين الشركات والمستهلكين ٨, ٣ تريليون دولار في عام ٢٠١٦م.<sup>(٢)</sup>

ومن أجل هذا الطلب المتزايد أعادت صناعة المعاملات المالية في العالم تغيير ذاتها بشكل مستمر من خلال تقديم خدمات ومنتجات إلكترونية حديثة، والتعامل مع المستفيدين بطرق غير مسبوقة، وابتكار نماذج للمعاملات بوسائل تقنية جديدة، وتطوير منظومة تقديم الخدمات بشكل إلكتروني. وقد ساهمت هذه التقنيات بالدور الذي تقوم به في جلب الكثير من العملاء للتعامل المالي من خلال الإنترنت. كما ساهم توفر الخدمات الاقتصادية التشاركية في الآونة الأخيرة إلى تعزيز ثقة مستخدمي المعاملات المالية الإلكترونية. ومن العوامل التي ساهمت في نمو قطاع الاتصالات والتقنيات والمنصات الإلكترونية في العالم ما يلي<sup>(٣)</sup>:

- (١) غرفة جدة. دراسة توجه قطاعات الأعمال نحو التجارة الإلكترونية بالمملكة العربية السعودية. ٢٠١٩م. ص ٤.
- (٢) هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية. التجارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية، تقرير الاتصالات وتقنية المعلومات ٢٠١٦م. ١٥.
- (٣) هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية. التجارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية، تقرير الاتصالات وتقنية المعلومات ٢٠١٦م. ١٥.

## ١. التزايد المتسارع في انتشار الإنترنت؛

خلال الأعوام الماضية شاهدنا تزايد الانتشار والتوسع العالمي للإنترنت بشكل ملحوظ، والاعتماد على الخدمات القائمة عليه. ويرجع السبب في ذلك إلى تقدم تقنيات الإنترنت الثابت والمتنقل ويلاحظ هذا من خلال التوسع في استخدامات الهواتف الذكية. وفي دراسة سابقة عام ٢٠١٦م أوضحت أنه بالمعدل الذي تمت الدراسة عليه لزيادة انتشار الإنترنت، يُتوقع زيادة أعداد المستفيدين من خدمات الإنترنت في شتى أنحاء العالم من ٢,٢ مليار إلى ٨,٣ مليار، وذلك في حين حلول عام ٢٠٢٠م، مما يدل على ازدياد معدلات الانتشار والتوسع العالمي إلى ٤٩ بالمئة.

## ٢. النمو المتزايد في استخدام الهواتف الذكية؛

يُعرّف الهاتف الذكي بأنه حاسوب شخصي متنقل يعمل بنظام تشغيل معين ويحتوي سمات وخصائص مفيدة للاستخدام<sup>(١)</sup>. وقد ساهم استخدامات الأجهزة المتنقلة في زيادة النمو المخصص للإنفاق على التجارة والتعاملات المالية الإلكترونية. حتى تجاوز إجمالي أعداد الأجهزة المتنقلة التي تدعم خاصية الاتصال بالإنترنت ٤,٤ مليار خلال سنة ٢٠١٦م، ومن المتوقع أن يتجاوز العدد أكثر من ٧ مليار بحلول ٢٠٢٣.

## ٣. النمو في استثمارات التجارة الإلكترونية؛

تُعرّف التجارة الإلكترونية بأنها نشاط اقتصادي يتم بشكل جزئي أو كلي عبر تقنيات الاتصال عن بعد باستخدام وسيط إلكتروني؛ لأجل توفير خدمة أو سلع<sup>(٢)</sup>. وقد تزايدت الاستثمارات في الشركات التقنية وشركات التجارة الإلكترونية على نحو ملحوظ في السنوات الأخيرة. ونتيجة لهذا التزايد جاءت الاستثمارات بأكثر من ١٠٥ مليار دولار في الشركات المعتمدة على التقنيات بشكل كبير منذ عام ٢٠١٢م. إضافة إلى أن أعداد مسرعات حاضنات الأعمال باتت في ازدياد، مما ساهم ذلك في ارتفاع سريع في معدلات ريادة الأعمال.

## ٤. زيادة الابتكار التقني المالي؛

التقنية المالية: هي برامج الحاسب والعناصر التقنية الأخرى المستخدمة في دعم أو تمكين الخدمات المالية أو المصرفية<sup>(٣)</sup>. وقد باتت شركات التقنية المالية في تطور مستمر، وهي الشركات التي بدأت بتطبيق الابتكار التقني في منظومتها على الوسائل التي يتم بها تقديم الخدمات المالية بشكل كبير، إذ أنها تقدم الابتكارات التقنية في أسواق الأجهزة المتنقلة ونقاط البيع وتعلن بذلك التوجه نحو المحفظة الرقمية وانتهاء استخدامات المحفظة التقليدية. علاوة

(١) المرجع السابق، ملحق التعريفات. ٥٥.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

على ذلك فإن هذه التقنيات التي جاءت بديلة عن سابقتها في طريقها إلى إيجاد تغيير كبير في منظومات وسائل الدفع، وذلك من خلال التوسع المتنامي في تقنيات الدفع بوسيلة الاتصال القريب من خلال الأجهزة القابلة للارتداء. ومن الأمور التي يضعها المتسوقون عبر الإنترنت في اعتباراتهم هي سهولة الدفع؛ نتيجة لهذا الأمر فإن التطور في هذا النطاق سيدفع أسواق التجارات الإلكترونية إلى التقدم بشكل أكبر.

#### ٥. التحسينات في الخدمات اللوجستية والتوصيل:

الخدمات اللوجستية: هي إدارة تدفع البضائع بين نقطة المنشأ ونقطة الاستهلاك من أجل الوفاء بمتطلبات الشركات أو المستهلكين<sup>(١)</sup>. وقد باتت الخدمات اللوجستية والوسائل المتعلقة بها من خدمات التوصيل على قدر من الكفاءة والموثوقية أكثر من ذي قبل. وقد ساعدت التطورات في قطاع النقل في العالم في هذه التحسينات بشكل كبير. حيث بدأت تتلاشى الخطوط الفاصلة بين الخدمات اللوجستية وبين التقنية؛ وذلك مع تزايد الاهتمامات بتطبيق التقنيات المبتكرة في تحديث العمليات المتعلقة بالتخزين والتوصيل. ومن الأمثلة على ذلك تفعيل تطبيقات الذكاء الاصطناعي على إدارة المخزون، والروبوتات العاملة في المخازن، والتوصيل من خلال الطائرات التي تعمل بلا طيار، والنقل البري عبر وسائل النقل ذاتية القيادة. ويتوقع أن يساعد هذا التطور في تبني المزيد من القطاعات والأعمال وتطويرها لتطوير منظومة التجارة الإلكترونية.

#### ٦. استخدام الذكاء الاصطناعي:

يُعرّف الذكاء الاصطناعي بأنه أحد فروع علوم الحاسب الآلي والذي يهتم بتصميم آلات لها قدرة على فهم بيئتها وتنفيذ المهام التي تتطلب في مجملها مستوى محدد من الذكاء. وهي قائمة بطبيعتها على البرامج والتطبيقات الإلكترونية، مثل: المساعد الافتراضي الموجود في الهواتف الذكية، أو تكون مزيجاً من البرامج والأجهزة، مثل: الأنظمة المتعلقة بالقيادة الذاتية للمركبات<sup>(٢)</sup>.

وقد أصبحت تجارب العملاء في تطور مستمر خلال الأعوام الأخيرة. فإضافة إلى تقديم الخدمات المتعددة للعملاء من خلال القنوات التقليدية، استعانة الشركات على شكل متنامي بالمساعدين الرقميين المعتمدين على الذكاء الاصطناعي أو روبوتات المحادثات، والتي لها القدرة على التعلم والإجابة مباشرة على أسئلة واستفسارات العملاء من خلال الهاتف أو الإنترنت، أو دعم الموظفين ومساعدتهم. وهؤلاء المساعدون يقدمون نظام الاستجابة بشكل أدق وعلى نحو أكثر قابلية للتوسع، مما يساهم في تحسين الكفاءة وتقليل التكاليف المتعلقة بعمليات الدعم.

(١) المرجع السابق.

(٢) وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات بالملكة العربية السعودية. معجم المصطلحات التقنية. الطبعة الأولى. ص ٢٠٧.

## ٧. ظاهرة الاقتصاد التشاركي:

يُعرّف الاقتصاد التشاركي بأنه نظام اقتصادي تتم فيه مشاركة الأصول أو الخدمات بين الأفراد، سواء بمقابل مالي أو بشكل مجاني. وغالباً ما يتم ذلك من خلال الاتصال بالإنترنت<sup>(١)</sup>. وعلى مر السنوات الماضية، ظهرت ثورة هائلة في التقدم التقني، وتغيرات كثيرة فيما كان مقبول اجتماعياً سابقاً، مما أدى إلى إيجاد طرق حديثة من أجل أداء وتنفيذ الأعمال التجارية، أو ما يُسمى في الوقت الحالي بالاقتصاد التشاركي. وهذه المشاركة الاقتصادية تُقدم لنا أفكاراً جديدة مما تُتيح للأفراد الاستئجار أو استعارة أصول يملكها أشخاص آخرون وغير مستخدمة من قبلهم على نحو كامل. كما تقدم نماذج الاقتصاد التشاركي من خلال منصات للأفراد فرصة نوعية لتحسين عملية الاستغلال الأمثل للأصول غير المستخدمة بشكل كافي، مثل: الشقق والسيارات. مما يحقق خلق فرص للأعمال الحرة أو تحقيق دخول إضافية. وقد ساهمت هذه المنصات التجارية في تقليل التكلفة، وقامت بتأثير كبير على عمل الشركات التقليدية التي تتيح الخدمات المشابهة. ومع ارتفاع الاستخدام ومرور الوقت، يرتفع وعي المستهلكين بخدمات الاقتصاد التشاركي. وتوسع نماذجها في مساعدتهم للحصول على الخدمات والأصول على نحو أكثر كفاءة وأقل تكلفة. إضافة إلى الأثر البيئي الإيجابي المتحقق من إعادة استخدام الأصول. الأمر الذي يعيدنا إلى وجود بعض التحديات التي من شأنها أن تُعيق تطور هذا النموذج الاقتصادي، ومن الأمثلة على هذه التحديات: تجارب العملاء السيئة والمنفرة، وتحديات بناء الثقة لدى المستهلكين. ولكن مع مرور الوقت وعلى المدى البعيد، يُتوقع أن يثمر الاستهلاك التعاوني والتوفير المؤقت للخدمات والسلع إلى إيجاد تحوّل كبير في العادات المجتمعية، وفي ضوء انتقال الاستهلاك إلى الإتاحة بدلاً من التملك الكامل، ستتوفر الحاجة إلى مواكبة متغيرات الاقتصادات والأسواق، الأمر الذي يؤثر على نماذج الأعمال، واتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية، وتمكين الخدمات المالية واللوجستية وتفعيلها في دائرة التجارات الإلكترونية. كما تجدر الإشارة إلى كون هذه الشركات المقدمة لخدمات الاقتصاد التشاركي بنماذجها المختلفة لا تملك أياً من هذه الأصول، فهي توفر كل تعاملاتها عبر الإنترنت. ولذا فإن نماذج الاقتصاد التشاركي سيعزز منظومة التجارة الإلكترونية ويسعى لتطويرها بأشكال متنوعة.

### المطلب الثاني: واقع استعمال المنصات الرقمية في المملكة العربية السعودية

يشهد العالم اليوم تطورات تقنية غير مسبوقة، وفي ظل هذا التقدم والتوجه نحو الاعتماد على التقنية في تحقيق المهام المطلوبة وتلبية احتياجات الأفراد أو الشركات أو الحكومات، تسعى المملكة العربية السعودية من خلال رؤيتها ٢٠٣٠م إلى تطوير قطاعات التجزئة، إذ أنه ما زال

(١) هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية. التجارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية، تقرير الاتصالات وتقنية المعلومات ٢٠١٦م. ٥٥.



يتعامل بكثير من الوسائل التقليدية، وقد بلغت سيطرة أسواق التجزئة التقليدية في المملكة بما يُقدر بنسبة ٥٠٪، الأمر الذي يوضح الفارق الكبير بما في عدد من دول مجلس التعاون الخليجي بنسبة ٢٠٪ فقط. ولكي تتحقق التنمية في المجالات التقنية بشكل عام والتجارة الإلكترونية بشكل خاص لا بد من الاهتمام بتطوير البنية التحتية الرقمية، الأمر الذي تسعى إليه الرؤية من خلال تفعيل شركات جديدة مع القطاعات الخاصة وتطوير الاستثمارات، خاصة فيما يتعلق بتقنيات النطاق العريض، وهو مصطلح يُشير عادةً إلى الإنترنت ذو السرعة العالية، الأمر الذي يؤكد هدف رؤية المملكة للوصول إلى تغطية تتعدى ٩٠٪ في المدن التي تحتوي على الكثافة السكانية و٦٦٪ في بقية مناطق المملكة، وإيجاد معايير للبناء تساعد مد شبكات النطاق العريض<sup>(١)</sup>.

كما أن مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية في عام ٢٠١٨م وافق على تشكيل مجلس التجارة الإلكترونية؛ من أجل تحقيق المساهمة في تعزيز تطوير منظومة أعمال التجارة الإلكترونية. وقد تم إصدار نظام التجارة الإلكترونية من قبل وزارة التجارة والاستثمار طبقاً لأفضل الممارسات العالمية، الأمر الذي يحفز بيئة السوق الرقمية ويساهم في تطورها من أجل تحقيق الرؤية الطموحة<sup>(٢)</sup>.


ويُعتبر إنفاق التجارة الإلكترونية في المملكة كبيراً على مستوى العالم، حيث قدر هذا الإنفاق تحت بند المعاملات بين المستهلكين والشركات في عام ٢٠١٦م بقيمة ٢٩,٧ مليار ريال سعودي، الأمر الذي يضع المملكة ضمن أكبر أسواق التجارات الإلكترونية على المستوى الخليجي ومنطقة الشرق الأوسط. ومما يدعم التوجه الكبير نحو التقنيات الإلكترونية الانتشار الواسع للإنترنت واستخدام الهواتف الذكية، ففي عام ٢٠١٧م تجاوزت نسبة التوسع في انتشار الإنترنت بالمملكة ٧٦٪، وتتضح لنا ارتفاع هذه النسبة ما إذا تمت مقارنتها بالنسبة الخاصة بالشرق الأوسط، والتي بلغت ٥٩٪، أو نسبة ٥١٪ الخاصة بالعالم ككل. وتتزايد استخدامات الأجهزة المتنقلة في المملكة بسبب تحسين وتطوير البنية التحتية للاتصالات، وارتفاع الوعي بالتقنية لدى المجتمع<sup>(٣)</sup>.

وفي عام ٢٠١٧م. قام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بإجراء دراسة شملت بلدان العالم من أجل فهم وإيجاد معايير لمدى جاهزية واستعداد الدول للمشاركة في التعاملات المالية الإلكترونية. وأظهرت هذه الدراسة نتائجها وفق عدة معايير من أجل الوصول إلى نتيجة شاملة؛ وهذه المعايير هي: عدد خوادم الاتصال بالإنترنت، وانتشار الحسابات البنكية، وانتشار استخدام الإنترنت، والموثوقية البريدية. وهذه المعايير تعد مقاييس محورية من أجل نمو التجارات الإلكترونية وتوسع التقنية الرقمية في شتى الدول. وقد كان ترتيب المملكة رقم ٤٦ من بين ١٤٤

(١) غرفة جدة. دراسة توجه قطاعات الأعمال نحو التجارة الإلكترونية بالمملكة العربية السعودية. ٢٠١٩م. ص ٤.

(٢) المرجع السابق.

(٣) هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية. التجارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية، تقرير الاتصالات وتقنية المعلومات ٢٠١٦م. ٢٤.



دولة وذلك بمجموع ٦٩ نقطة، وقد تساوت بهذا المجموع مع دول متقدمة مثل: روسيا وإيطاليا، وتفوقت بذلك على عدة دول اقتصادية كبرى مثل: الصين والهند. وإذا ما قارنا هذه المعاملات بما جاء في تقرير ٢٠١٦م، فإنه يظهر التطور معدلات الموثوقية وانتشار الإنترنت بشكل كبير، الأمر الذي انعكس إيجاباً على ترتيب المملكة، وبذلك ظهر التحسّن في معدّل انتشار الإنترنت من ٦٤ إلى ٧٤، وكذلك في مؤشر الموثوقية البريدية من ٦٩ إلى ٧٥<sup>(١)</sup>.

وقد قامت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بدراسة مسحية في عدد من مدن المملكة في عام ٢٠١٧م، وذلك بإجراء مقابلات مع ٧٨٢ شخص، ظهرت عدة نتائج أبرزها: أنّ الغالبية قاموا بتفضيل الشراء من خلال الإنترنت على المتاجر التقليدية، وهذا يؤكد تحقق أمرين، الأول: وجود استخدام كبير من الأفراد للتقنيات الإلكترونية. والثاني: تحقق درجات مرتفعة من الثقة في المتاجر الإلكترونية على المستوى المحلي وتوفر الأمان والرقابة عليها من الجهات المختصة. كما أشارت هذه النتائج إلى أنّ الأغلبية من الأفراد لهم المقدرة العالية في إتقان عمليات التسويق عبر الإنترنت، الأمر الذي يوضح وجود مؤشرات عالية لدى مجموع مستخدمي التعاملات المالية الإلكترونية. وكما أظهرت النتائج أنّ الأغلب لديهم بطاقات ائتمانية للدفع إلكترونياً<sup>(٢)</sup>.

ونتيجة لانتشار استخدام الأجهزة الذكية في المملكة والذي بدوره أثر على كافة المجالات التقنية مما ساهم في تطوير قطاع الأعمال والخدمات الحكومية، وقد أوضحت دراسة قديمة قامت بها شركة جوجل في سنة ٢٠١٢م والتي تناولت ٥٠٠ شخص ممن يستخدمون الهواتف الذكية في المملكة العربية السعودية، أنّ الهواتف الذكية تحتوي في المتوسط على ٢٦ تطبيق، ويقوم عدد من مطوري التطبيقات الإقليميين في أسواق المملكة بالتركيز والاهتمام بخدمات تطوير وبرمجة التطبيقات، وفي هذا الجانب عدة مبادرات، منها<sup>(٣)</sup>:

أ- أسست شركتي موبايلى والاتصالات السعودية مجموعات متخصصة في مجال تطوير التطبيقات؛ وتهدف هذه المجموعات إلى دعم تطوير التطبيقات، وتوفير التدريب على المهارات البرمجية.

ب- أطلقت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية برنامج (بادر) لحاضنات التقنية منذ عام ٢٠٠٧م، عدة برامج ساعدت في تمويل وتطوير جملة من المشاريع المتعلقة ببرمجة الهواتف الذكية وتطبيقاتها.

ج- كما دعمت شركة موبايلى بعض المطورين من رواد الأعمال والأفكار الواعدة وذو موارد مالية محدودة، وقامت شركتا زين وسامسونج في عام ٢٠١٢م بتقديم الرعاية لمسابقة

(١) المرجع السابق.

(٢) غرفة جدة. دراسة توجه قطاعات الأعمال نحو التجارة الإلكترونية بالمملكة العربية السعودية. ٢٠١٩م، ص ٢٧.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٦.

متخصصة في دعم مطوري التطبيقات.

ومن العوامل أيضاً المساهمة في تعزيز الوسائل التقنية وتنوع استخداماتها: توفر السرعة العالية في الاتصال بالإنترنت، حيث احتلت المملكة المركز السابع عالمياً في متوسط سرعة الإنترنت، وارتفعت سرعة الاتصال بالإنترنت في عام ٢٠٢١م أكثر من ١٠٠٪ مقارنة بالعام ٢٠١٧م.<sup>(١)</sup>

كما قامت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بنقل وتوطين التقنية في القطاعات الاستراتيجية حيث قامت المدينة بإنشاء معاهد البحوث ومراكز التميز المشتركة بالدراسات البحثية والتطويرية للمملكة وتقديم المقترحات والحلول على المدى البعيد من تطوير وتأسيس خدمات وطنية وصناعات محلية تتنافس بذلك المستوى العالمي، الأمر الذي سيزيد من اعتماد المملكة على مواردها، إذ أنها توجهت باستهداف ١٦ قطاعاً رئيسياً من أجل إطلاق مبادراتها ضمن برنامج تطوير التقنيات. وهذه القطاعات تم تقسيمها إلى ثلاثة معايير رئيسية:

- المعيار الأول: الريادة العالمية، وهذا المعيار يحتوي على عدة قطاعات والتي تتميز المدينة بها بمميزات تنافسية عالمية، على سبيل المثال: قطاع الطاقة، وقطاع النفط، وقطاع المياه، وقطاع المعادن.
- المعيار الثاني: الاعتماد الذاتي، وهذا المعيار يحتوي على عدة قطاعات والتي يتم فيها إنفاق حكومي كبير، مثل: قطاع الصحة، والبناء والتشييد، وقطاع الزراعة، وقطاع النقل والخدمات اللوجستية، وقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات، وقطاع البيئة، وقطاع العلوم النووية والفيزياء التطبيقية.
- المعيار الثالث: الأمن الوطني، وهذا المعيار يحتوي على قطاعين محددتين: العسكرية والأمنية، مثل: قطاع الطيران والدفاع والأمن<sup>(٢)</sup>.

كما تقوم مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بدورين رئيسيين تحت منظومة البحث والتطوير والابتكار، الأول: يتمثل في قيام مختبرات المدينة بدور المرجع التقني والذي يحمل صفة بيت الخبرة ذي المسؤولية الوطنية من أجل تقديم الاستشارات والخبرات في مجال التقنية للمؤسسات والجهات الحكومية. الثاني: يتمثل في دور المؤسسة التي تكون وسطاً بين الجهات الوسيطة وذلك من أجل نقل التقنية وتطويرها، الأمر الذي يؤدي إلى تجسير الفجوة بين المنظومات الصناعية والبحثية، كما تقدم الدعم التقني للقطاعات غير الحكومية من أجل تمكينها لاستيعاب وتطبيق التقنيات؛ الأمر الذي يهدف إلى زيادة تنافسيته<sup>(٣)</sup>.

(١) هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية. التقرير السنوي ٢٠٢١م. ١٠٢.

(٢) موقع مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية رابط <https://kacst.gov.sa/internal/4974>

(٣) مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. التقرير السنوي لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. ٢٠٢١م. ٢٠.



من خلال ما سبق، يتضح لنا واقع البنية التحتية التكنولوجية بالمملكة العربية السعودية، وأنها تتنافس في هذا المجال مع عدة دول اقتصادية عالمية كبرى، الأمر الذي ساهم في تطوير منظومة الخدمات الإلكترونية في كافة المجالات والقطاعات بالمملكة. وبالتالي ساعد ذلك في توفير البيئة الخصبة لتأسيس تقنيات رقمية تساهم في التنمية الاقتصادية بشكل عام، وفي تحقيق الرفاهية والتكافل الاجتماعي بشكل خاص، كما سيتضح ذلك عند التعريف بالمنصة الوطنية السعودية (إحسان).

### المطلب الثالث: التعريف بالمنصة الوطنية السعودية للعمل الخيري (إحسان)

منصة إحسان هي منصة سعودية رقمية للعمل الخيري، تمت الموافقة على هذه المنظومة الصادرة بالأمر السامي رقم (٤٨٠١٩) وتاريخه ١٣/٨/١٤٤١هـ؛ لكي تعمل على استثمار البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي؛ وتهدف إلى تعظيم أثر المشروعات والخدمات التنموية واستمرار استدامتها، عبر توفير الحلول التقنية المتقدمة، وبناء منظومة رائدة من خلال الشراكات مع مختلف الجهات، من القطاعات الحكومية وخاصةً وغير ربحية، وتهدف بذلك إلى تعزيز دور المملكة العربية السعودية الرائد في الأعمال الخيرة والتنموية، كما تهدف إلى مساهمة القطاع غير الربحي في نمو الناتج المحلي الإجمالي<sup>(١)</sup>.

«وتقوم منصة إحسان بتنظيم وتنسيق العمل الخيري وتوحيد الجهود بين الجهات الخيرية المختلفة، كما تسعى المنصة إلى تعزيز قيم العمل الخيري والإنساني لدى أفراد المجتمع ونشر ثقافة التبرع وتعزيز الترابط والتكاتف مما يجعل سائر أفراد المجتمع يساهمون في العمل الخيري بما يحقق سمة التعاون المطلوب بين المسلمين»<sup>(٢)</sup>. كما تعرض منصة إحسان عدة خدمات وبرامج لإتاحة فرص التبرع وفقاً للحالات الأشد احتياجاً، وتتمثل هذه الخدمات فيما يأتي.

#### الخدمات المقدمة في منصة إحسان:

١. خدمة (فرجت): وهي خدمة أطلقتها منصة (أبشر) متعاونة في ذلك مع المديرية العامة للسجون وبالتعاون كذلك مع وزارة العدل. حيث توفر هذه الخدمة وسيلة إلكترونية لفاعلي الخير؛ من أجل الاطلاع على قضايا السجناء الذي تعسرت حالاتهم المادية، وتسديد ديونهم؛ وذلك ليتم إخراجهم من السجن بعد السداد مباشرة، وإضافةً إلى أن هذه الخدمة باتت نافذة أمل وباب خير لجملة من المعسرين والمحكوم عليهم بالسجن في قضايا مالية حقوقية جبرتهم حالات إعاقتهم للبقاء في السجن لمدة طويلة إلى حين سداد هذه المطالبات وإرجاعها إلى

(١) منصة إحسان. رابط: <https://ehsan.sa/home/about>

(٢) كلمة سماحة مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المنشورة في منصة إحسان، رابط: [ehsan.sa/committee](https://ehsan.sa/committee)

أصحابها. وقد تم إدراج خدمة (فرجت) ضمن خدمات منصّة إحسان<sup>(١)</sup>.

٢. **خدمة (تيسّرت):** وهي إحدى خدمات منصّة إحسان لعرض فرص التبرع للأشخاص الذين تعسرت حالاتهم المادة وأثقلت كواهلهم الديون وممن تم إصدار أمر تنفيذ قضائي من المحكمة بحقهم. ومن أمثلة هذه الفرص على سبيل المثال: مُعسر بلغ من العمر ٤٣ عاماً وحالته مُتزوج ولديه (١٢) من الأولاد، ويوجد لديه فاتورة بمبلغ ٧٣٠٠٠ ريال. ويتم فتح باب المساهمة من خلال المنصّة لتسديد هذا الدين. وقد تم إضافة هذه الخدمة مؤخراً في منصّة إحسان مما يدل على تطور المنصة بشكل مستمر، واستيعابها لكافة فرص التكافل الاجتماعي الممكنة<sup>(٢)</sup>.

٣. **خدمة (المشاريع):** وهي إحدى خدمات منصّة إحسان لعرض فرص تبرع مختلفة تقوم بصنع أثر مستدام، كما تسعى لتحقيق أثر اجتماعي واسع للحالات التي تقع ضمن الأشد احتياجاً. ومن أمثلة هذه المشاريع: سداد إيجارات الأسر المعسرة، العمليات الجراحية للمحتاجين، سقيا الماء لمنازل الأسر المتعففة، كفالة الأيتام الشهرية، إعانة أسر الشهداء المحتاجين، جلسات الفسيل الكلوي للمحتاجين، تأمين قوارب الصيد للمحتاجين، دعم المحتاجين المقبلين على الزواج، إعانة أسر السجناء، الأجهزة الكهربائية للأسر المحتاجة، وجبات الطعام للأسر المتعففة، رعاية الأسنان للأطفال ذوي الإعاقة، توفير السقيا للمحتاجين، عمليات العيون للمعسرين، وغيرها الكثير<sup>(٣)</sup>.

٤. **خدمة (المتجر):** وهي إحدى خدمات منصّة إحسان لعرض فرص تبرع بشكل فردي للحالات التي تقع ضمن الأشد احتياجاً في شتى المجالات، وتتيح لجميع المتبرعين إمكانية الدعم بشكل جزئي أو كلي. ومن أمثلة هذه الفرص: سلال غذائية لأسر محتاجة، ثلاجات للأسر المحتاجة، كرسي متحرك للمرضى المحتاجين، سلال غذائية للرضع، سقيا الحجاج والمعتمرين، غرس شجرة، كفارة يمين، مكيفات لمساكن الأيتام، الرعاية الصحية للمرضى المحتاجين، وكفارة العاجز عن الصيام<sup>(٤)</sup>.

٥. **خدمة (إغاثة):** وهي إحدى خدمات منصّة إحسان لعرض فرص تبرع مختلفة للمشاريع الإنسانية والإغاثية في شتى المجالات ومختلف دول العالم. ومن أمثلة هذه الفرص: حفر الآبار في دول إفريقيا، عمليات العيون للمحتاجين، العمليات الجراحية المتخصصة، الحقائب المدرسية للمحتاجين، الكفالة السنوية للأيتام، عمليات القلب الجراحية للأطفال المحتاجين، حقائب المواد غير الغذائية، حقائب الدفء الشتوية، التطعيمات الأساسية للأطفال المحتاجين، جلسات

(١) منصّة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/forijat>

(٢) منصّة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/tyassarar/judicialbills>

(٣) منصّة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/projects>

(٤) منصّة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/subsidy>

غسيل الكلى للمحتاجين، وخيام الإيواء والإسكان<sup>(١)</sup>.

### البرامج المقدمة في منصة إحسان:

١. برنامج (غراس): هو برنامج يتيح نشر أي فرصة من فرص التبرع المعروضة في منصّة إحسان عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ليتم بذلك كسب النقاط على كل عملية تبرع تحصلت من المتبرعين تمت بواسطة هذا النشر، ومتابعة مدى تفاعل الآخرين<sup>(٢)</sup>.

٢. برنامج (هدية): هو برنامج يقوم بتقديم التبرعات عن الغير على شكل هدية مقدمة للأقارب والأصدقاء، في شتى المناسبات الاجتماعية. ومن أمثلة البطاقات التي تقدمها المنصّة: هدية عامّة، تهنئة بعيد الفطر أو الأضحى، هدية للوالدين، تهنئة بالمولود، تهنئة بالزواج، تهنئة بالتخرج، دعوة بالشفاء<sup>(٣)</sup>.

٣. برنامج (زكاة الفطر): هو برنامج لإخراج زكاة الفطر في وقتها الشرعي وتوزيعها إلى مستحقيها<sup>(٤)</sup>.

٤. برنامج (الأضاحي): هو برنامج لتوكيل ذبح الأضاحي والهدي والعقيقة والفدية والصدقة، وتوزيعها كاملة على مستحقيها<sup>(٥)</sup>.

٥. برنامج (حاسبة الزكاة): هو برنامج لحساب الزكاة ودفعها عبر المنصّة، سواء كانت من المال أو الذهب أو الفضة أو الأسهم أو الصناديق الاستثمارية<sup>(٦)</sup>.

٦. برنامج (التبرع السريع): هو برنامج يقوم بتوفير خدمة سريعة لتقديم التبرع عبر منصّة إحسان تتم خلال ثوان، دون الحاجة إلى التسجيل في المنصّة أو تعبئة أي بيانات إضافية، ويذهب المبلغ إلى الحالات الأشد احتياجاً بشكل تلقائي ومباشر حسب التصنيف الذي يتم اختياره<sup>(٧)</sup>.

٧. برنامج (التبرع بالرسائل النصية): هو برنامج يقوم بتوفير خدمة لإتاحة التبرع من خلال الرسائل النصية للحالات التي تقع ضمن الأشد احتياجاً في شتى المجالات<sup>(٨)</sup>.

٨. برنامج (التبرع الدوري): هو برنامج يقوم بتوفير خدمة لإتاحة خصم مبلغ التبرع من

(١) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/rescue>

(٢) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/home/gheras>

(٣) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/gift>

(٤) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/zakat/zakat>

(٥) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/adahi>

(٦) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/zakat/zakatcalculator>

(٧) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa>

(٨) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/smsdonation>

الحساب البنكي للتبرع بشكل مستمر ودوري، ويتم إيصال هذا المبلغ إلى الحالات ذات الأولوية تلقائياً، ويمكن تحديد خيارات التبرع اليومي أو الشهري<sup>(١)</sup>.

ومن خلال متابعتي لمنصة إحسان خلال عامي ٢٠٢١م و٢٠٢٢م، يظهر أنها في تطور مستمر، وفي إدراج لخدمات وبرامج نوعية بشكل مستمر. الأمر الذي يدل على كفاءة المنصة وفعالية خدماتها وبرامجها المقدمة، كذلك يدل على تناسب المنصة مع البيئة الرقمية بالمملكة العربية السعودية وتوفر سهولة استخدامها. وأخيراً الأمر الذي يؤكد حرص حكومة المملكة العربية السعودية وشعبها على تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال التكامل الملحوظ من كافة أفراد المجتمع. ومن خلال الجهات الإشرافية والرقابية في تنظيم أعمال المنصة.

### المطلب الرابع: دور منصة إحسان في تحقيق التكافل الاجتماعي

تساهم منصة إحسان في تحقيق التكافل الاجتماعي بشكل واضح وبطرق غير تقليدية، حيث تهدف إلى تمكين القطاع التنموي وغير الربحي وتعظيم أثره، وإلى تعزيز قيم الانتماء الوطني وتقديم العمل الخيري والإنساني لأفراد المجتمع، وإلى تطبيق دور المسؤولية الاجتماعية في مختلف القطاعات، والقطاع الخاص على وجه الخصوص، كما تهدف إلى تكامل الجهات الحكومية المختلفة وتعظيم نفعها، حيث تقوم أكثر من ١٠ جهات حكومية بالإشراف على المنصة، ليتم دعم الحالات الإنسانية بمختلف مجالاتها: التعليمية والاجتماعية والصحية والإغاثية والبيئية والاقتصادية وغيرها. وذلك في إطار الجهود التي تبذلها المنصة لتسهيل ودعم العمل الخيري وغير الربحي في المملكة العربية السعودية وتعزيز استدامته.

وتقوم منصة إحسان على تمكين الجمعيات الخيرية في مختلف مناطق المملكة بتسجيل الحالات التي لديها أو المشاريع التي تقوم بدعمها لدى منصة إحسان لتتولى بذلك الإشراف عليها ومتابعتها لإيصالها إلى مستحقيها. الأمر الذي يؤكد تكاتف المجتمع بشكل كبير حيث تتشارك الجهات الحكومية والإشرافية مع الجمعيات الخيرية لتحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع.

### قيم التكافل الاجتماعي التي تعززها منصة إحسان:

١. قيمة الإحسان: والإحسان في جانب الصدقات والنفقات أن تقدم أفضل ما لديك من مال؛ ابتغاء فضل الله سبحانه وتعالى، واتقاء عذابه، من خلال بذل الخير والإحسان للغير، قال تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥]، «ومضمون الآية الأمر بالإنفاق في سبيل الله، في سائر وجوه القربات ووجوه الطاعات... والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده، ثم عطف بالأمر بالإحسان، وهو

(١) منصة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa/periodicdonation>

أعلى مقامات الطاعة، فقال: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(١)</sup>. وقال تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢] وفي هذه الآية «حث من الله لعباده على الإنفاق في طرق الخيرات، فقال: ﴿لَنْ نَنَالُوا﴾ أي: تدرکوا وتبلغوا البر الذي هو كل خير من أنواع الطاعات وأنواع المثوبات الموصل لصاحبه إلى الجنة، ﴿حَتَّىٰ﴾ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ أي: من أموالكم النفيسة التي تحبها نفوسكم، فإنكم إذا قدمتم محبة الله على محبة الأموال فبذلتموها في مرضاته، دل ذلك على إيمانكم الصادق وبرّ قلوبكم ويقين تقواكم، فیدخل في ذلك إنفاق نفائس الأموال، والإنفاق في حال حاجة المنفق إلى ما أنفقه، والإنفاق في حال الصحة، ودلت الآية أن العبد بحسب إنفاقه للمحوبات يكون برّه، وأنه ينقص من برّه بحسب ما نقص من ذلك، ولما كان الإنفاق على أي وجه كان مثاباً عليه العبد، سواء كان قليلاً أو كثيراً، محبوباً للنفس أم لا، وكان قوله: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ مما يوهم أن إنفاق غير هذا المقيد غير نافع، احترز تعالى عن هذا الوهم بقوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ فلا يضيق عليكم، بل يثيبكم عليه على حسب نياتكم ونفعه»<sup>(٢)</sup>. وهذه الآيات وغيرها من الأحاديث النبوية التي تحثُّ على الإحسان وبذل الخير تم عرضها على صفحات منصّة إحسان تذكيراً بهذه المعاني وغرساً لهذه القيم.

**٢. قيمة الرحمة:** فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنَ السَّمَاءِ»<sup>(٣)</sup>. «ورحمة العبد للخلق من أكبر الأسباب التي تنال بها رحمة الله، التي من آثارها خيرات الدنيا، وخيرات الآخرة، وفقدتها من أكبر القواطع والموانع لرحمة الله، والعبد في غاية الضرورة والافتقار إلى رحمة الله، لا يستغني عنها طرفة عين، وكل ما هو فيه من النعم واندفاع النقم، من رحمة الله. فمتى أراد أن يستبقئها ويستزيد منها، فليعمل جميع الأسباب التي تنال بها رحمته، وتجتمع كلها في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] وهم المحسنون في عبادة الله، المحسنون إلى عباد الله. والإحسان إلى الخلق أثر من آثار رحمة العبد بهم»<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن كثير، محمد بن إسماعيل. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: محمد حسين شمس الدين. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ/٢٠٠٣م.

(٢) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي. ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٨م.

(٣) الشيباني، أحمد بن حنبل. مسند الإمام أحمد بن حنبل. القاهرة: مؤسسة قرطبة. مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، حديث رقم ٦٤٩٤، ١٦٠/٢. والسجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية. باب الرحمة، حديث رقم ٤٩٤١، ٢٨٥/٤. والترمذي، محمد بن عيسى. الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي ١٩٩٨م. باب ما جاء في رحمة المسلمين، حديث رقم ١٩٢٤، ٢٨٨/٢. قال المصنف: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار. ط٤، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. ١٦٩/١.

وقد تمثلت منصفة إحصان في إبراز أسمى معاني الرحمة بين الناس من خلال تقديم المساعدات للأيتام والفقراء وكافة فئات المجتمع الأشد احتياجاً.

**٣. قيمة الأخوة والمحبة:** البرامج والخدمات في منصفة إحصان تعزز قيم الأخوة والمحبة بين المجتمع، ومن البرامج المميزة في هذا الجانب لدى منصفة إحصان برنامج (هدية) والذي يؤكد قيمة الأخوة والمحبة بين الناس ويحثهم على استخدام المنصفة والتبرع للفقراء والمحتاجين وتقديم هذا الخير هدية للأقارب والأصدقاء، مما يجعل الآخرين يستخدمون البرنامج مع أحببتهم. الأمر الذي يجعل المجتمع يتكاتف ويتعاون على تعضيد التآلف والتوادد بينهم. عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «تري المؤمنين في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم، كمثل الجسد إذا اشتكى عضواً، تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»<sup>(١)</sup>، يقول النووي معلقاً على هذا الحديث: «هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاقد في غير إثم ولا مكروه»<sup>(٢)</sup>. ويقول ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: «والذي يظهر أن التراحم والتوادد والتعاطف وإن كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف فأما التراحم فالمراد به أن يرحم بعضهم بعضاً بأخوة الإيمان لا بسبب شيء آخر وأما التوادد فالمراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي وأما التعاطف فالمراد به إعانة بعضهم بعضاً كما يعطف الثوب عليه ليقويه»<sup>(٣)</sup>.

**٤. قيمة المساواة والعدل:** من القيم الأخلاقية الرفيعة التي يرسخها تحقيق التكافل الاجتماعي في منصفة إحصان هو شعور الفرد بإنسانيته ومساواته مع غيره في الحقوق والواجبات، وذلك عندما يلاحظ في تطبيق شرع الله عموماً، والزكاة على وجه الخصوص وتطبيقها في المجتمع حيث تؤخذ الأموال من الأغنياء وتعطى للفقراء والمحتاجين، عندها لا يشعر الفقير بالذل والمنة والمهانة إنما هي عملية مداولة وإعادة ترتيب للحقوق والواجبات. وهذا ترسيخ وتأكيد لتعاليم هذا الدين الحنيف، حيث إن المساواة بين الناس حق منحه الله سبحانه وتعالى لجميع البشر<sup>(٤)</sup>، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]، ولذلك أكد النبي ﷺ على هذه المعاني العظيمة في المساواة والعدل بين الأفراد في المجتمع، وجاء التأكيد على العدل والمساواة في خطبة الوداع حيث قال: «يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا

(١) سبق تخريجه في المقدمة.

(٢) النووي، يحيى بن شرف. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ. ١٣٩/١٦.

(٣) المسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩م. ١٠/٢٩٠.

(٤) الدغيم، خالد إبراهيم، وجاموس، عبد الكريم مصطفى. دور التكافل الاجتماعي في تفعيل القيم الأخلاقية في المجتمعات الإسلامية وترسيخها. المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي، الإصدار الرابع عشر ٢٠٢٠م. ٢٨٤.

بالتقوى»<sup>(١)</sup>، والمتأمل في الحالات الإنسانية المعروضة لدى منصّة إحسان من خلال برنامجي (إغاثة) و(الزكاة) وغيرها من البرامج والخدمات، يرى مدى أهمية هذه المنصّة وشمولها لكافة احتياجات المجتمع في شتى أنحاء العالم ومن هنا يبرز تعزيزها لقيم العدل والمساواة بما يحقق التكافل الاجتماعي بين الناس.

**٥. قيمة التعاون على الخير والتناصر:** تضرب منصّة إحسان أبهى صور التناصر والتعاون على الخير من خلال برامجها، ومن أمثلة ذلك: (فرجت) و(تيسرت) و(إغاثة) ففيها من التناصر وتفريغ الكربات ما يدخل الفرح والسرور على الناس ويفرج عنهم كرباتهم ويقضي عنهم ديونهم. جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أحب الأعمال إلى الله سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه ديناً، أو تطرد عنه جوعاً، ولأن أمشي مع أخ في حاجة أحب إليّ من أن أعتكف في هذا المسجد، يعني مسجد المدينة شهراً»<sup>(٢)</sup>. ومن الأمور الحسنة التي نشاهدها في عصرنا الحالي مع تقدم وسائل التقنية واستخدامها في الخير بما يحقق التكافل الاجتماعي ما يتم تناقله من مشاركة نشر الحالات المعروضة في برنامج (فرجت) خلال وسائل التواصل الاجتماعي بين أفراد المجتمع والدعوة بإغلاقها من خلال مشاهير تطبيق السناب شات على سبيل المثال، وكم نشاهد من إغلاق بعض الحالات واستكمال ما عليها من دين -يتجاوز بعضها ملايين الريالات- في أقل من يوم. وهذا المشهد يحيلنا على الكلام عن برنامج (غراس) الذي يقوم على مشاركة جميع الحالات المعروضة في المنصّة لمتابعة مدى تفاعل الناس معها، الأمر الذي يذكرنا بحديث النبي ﷺ والذي يحثُّ فيه على نشر الخير حيث قال: «لا يغرس مسلم غرساً، ولا يزرع زرعاً، فيأكل منه إنسان، ولا دابة، ولا شيء، إلا كانت له صدقة»<sup>(٣)</sup>. ويذكرنا أيضاً بدعوته ﷺ بالمساهمة في الخير ولو بالقليل، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من بنى مسجداً لله كمفحص قطاة، أو أصغر، بنى الله له بيتاً في الجنة»<sup>(٤)</sup>.

(١) الشيباني، أحمد بن حنبل. مسند الإمام أحمد بن حنبل. القاهرة: مؤسسة قرطبة. حديث رقم ٢٣٥٢٦، ٤١١/٥. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة. الألباني، محمد ناصر الدين. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. ط١، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. حديث رقم ٢٧٠٠، ٤٤٩/٦.

(٢) الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية. حديث رقم ١٣٦٤٦، ٥٢٣/١٢. وصححه الألباني، الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح الجامع الصغير وزياداته. الناشر: المكتب الإسلامي. حديث رقم ١٧٥، ٩٧/١.

(٣) القشيري، مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع. حديث رقم ١٥٥٢، ١١٨٨/٢.

(٤) ابن ماجه، محمد بن يزيد. سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العربية. حديث رقم ٧٢٨، ٢٤٤/١. وصححه الألباني، صحيح سنن ابن ماجه. ط١، مكتبة المعارف، ١٤١٧هـ. ٣١٠/٢. وابن حبان، محمد. صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ. حديث رقم ١٦١٠، ٤٩٠/٤.

## مميزات استخدام منصة إحسان ومساهمتها في تحقيق التكافل الاجتماعي:

ومن خلال ما سبق بيانه عن التطور التقني الذي تشهده المملكة خلال السنوات الأخيرة، فقد تم تسخير هذا التطور بما يحقق التكافل الاجتماعي بإنشاء هذه المنصة الإلكترونية التي تميزت بعدة أمور، منها:

- السهولة في الاستخدام والوصول من أي مكان وفي أي وقت للتبرع.
- الشفافية في الممارسات الإدارية والمالية.
- التنوع في مجالات التبرع لتغطية أغلب جوانب العمل الخيري.
- الأمان والموثوقية في عمليات الدفع الإلكتروني.
- السرعة في عمليات التبرع في أقل وقت وممكن وتنوع وسائل الدفع الإلكتروني.

كل هذه المميزات وغيرها قامت على تحقيق التكافل الاجتماعي بطرق غير تقليدية ومواكبة لما يشهده العالم اليوم من التطور التقني المالي. كما تستخدم المنصة أساليب مبتكرة في التسويق لها وجلب عدد أكبر من المتبرعين، ومن ذلك برنامج (هدية) حيث قد تصلك رسالة نصية بأنه تم التبرع عنك من أحد الأهل أو الأصدقاء بمختلف المناسبات من خلال منصة إحسان؛ ليكون ذلك دافعاً وتسويقاً رقمياً لاستخدام المنصة من قبل شخص آخر. كما تقوم منصة إحسان بعمليات تسويقية لكافة الحالات المنشورة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ومن خلال متابعتي لمنصة إحسان خلال عامي ٢٠٢١ و٢٠٢٢م أذكر هنا جملة من إحصائيات المنصة على النحو التالي: ففي عام ٢٠٢١م بلغ إجمالي التبرعات قرابة ٩٠٠ مليون ريال سعودي، وبلغ عدد المستفيدين أكثر من مليوني مستفيد، كما بلغ عدد عمليات التبرع أكثر من ١٢ مليون عملية. بينما ارتفعت إجمالي التبرعات في عام ٢٠٢٢م إلى قرابة ٣ مليار ريال سعودي أي ما يعادل زيادة بنسبة ٣٠٪، وبلغ عدد المستفيدين قرابة ٥ مليون مستفيد أي ما يعادل زيادة بنسبة ٤٠٪، وبلغ عدد عمليات التبرع قرابة ٥٠ مليون عملية أي ما يعادل زيادة بنسبة ٢٤٪. الأمر الذي يؤكد على فعالية هذه المنصة واهتمام الجهات الإشرافية والمنظمة لها من جانب، وتفاعل المجتمع بعضهم البعض وتكاتفهم من جانب آخر. الأمر الذي يوضّح جلياً دور منصة إحسان في تحقيق التكافل الاجتماعي.

وفيما يلي بيان المقارنة بين عامي ٢٠٢١م و٢٠٢٢م بالأشكال البيانية:

شكل بياني رقم (١):

إجمالي التبرعات وعدد المستفيدين وعمليات التبرع بالمليون في منصة إحسان

خلال عامي ٢٠٢١م و٢٠٢٢م



المصدر: إعداد الباحث استناداً إلى بيانات منصة إحسان

وتقوم منصة إحسان بعرض صفحة خاصة للإحصائيات شملت على إحصائيات المستفيدين بحسب المجال: التعليمي، والاجتماعي، والصحي، والغذائي، والسكني، والديني.

وفيما يلي بيان الإحصائيات التي تم نشرها في حساب منصة إحسان عبر منصة إكس عام ٢٠٢١م.<sup>(١)</sup> فمن خلال الحالات التي تم الإعلان عنها في قسم المشاريع داخل المنصة فقد تم إكمال أكثر من ٧٠٠ مشروع تم الإعلان عنه في المنصة؛ ليتم الإعلان عن مشاريع وفرص جديدة للتبرع. وذلك بالتعاون مع العديد من الجمعيات الخيرية في مختلف أنحاء المملكة. ومن خلال الحالات التي تم الإعلان عنها في قسم الإغاثة، فقد تم إكمال أكثر من ١٢٠ حالة تم الإعلان عنها في المنصة؛ ليتم الإعلان عن حالات جديدة وفرص أخرى للتبرع. وبالتعاون أيضاً مع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية. كما أعلنت المنصة عن استقبالها لأكثر من ٥٠٠ ألف فطرة ضمن برنامج (زكاة الفطر)؛ لإخراجها لمستحقيها في وقتها الشرعي.

ومن خلال برنامج (الأضاحي) بلغ عدد الهدى الأضاحي أكثر من ٤٥ ألف طلب للهدى والأضاحي بقيمة تتجاوز ٣٦ مليون ريال سعودي.

وقد بلغ عدد المستفيدين ما يقارب ٥ مليون مستفيد بحسب المجالات على النحو الآتي: في الجانب التعليمي بلغ عدد المستفيدين ٢٥٨، ١٣٢ أي ما يعادل ٨، ١٪، وفي الجانب الاجتماعي بلغ

(١) حساب منصة إحسان على منصة إكس: <https://x.com/Ehsansa>.



عدد المستفيدين ١٤٤، ٥٦٩ أي ما يعادل ٦٦، ٥٨٪، وفي الجانب الصحي بلغ عدد المستفيدين ١٦٧، ٨٤٧ أي ما يعادل ٤٣، ٩٪، وفي الجانب الغذائي بلغ عدد المستفيدين ٣، ٦٧٧، ٧٣٨ أي ما يعادل ٦٨، ٢٠٪، وفي الجانب السكني بلغ عدد المستفيدين ٦٥، ١٠٨ أي ما يعادل ٤٣، ٤٪، وفي الجانب الديني بلغ عدد المستفيدين ١٨١، ٨٢٧ أي ما يعادل ٥، ٠١٪. وبهذا يكون الجانب الاجتماعي هو الأكثر من بين المجالات.

وبآخر تحديث لإحصائيات منصة إحسان بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١م فقد بلغ إجمالي التبرعات أكثر من ٤ مليار ريال سعودي، وبلغ عدد المستفيدين ما يقارب ٥ مليون مستفيد، وبلغت عدد عمليات التبرع أكثر من ٦٥ مليون عملية تبرع. أي ما يعادل ٧٠ ألف عملية تبرع في اليوم الواحد، وبما يعادل ٢٩٠٠ عملية تبرع في الساعة الواحدة، وبما يعادل ٦٠ عملية تبرع في الدقيقة الواحدة، وبما يعادل عملية تبرع لكل ثانية.

من خلال ما سبق يتضح لنا الدور الكبير الذي تقدمه لنا المنصات الرقمية بشكل عام، ومنصة إحسان على وجه الخصوص، الأمر الذي يؤكد ضرورة مواكبة العصر بتقنياته المتجددة وتسخيرها فيما يعود بالنفع للفرد والمجتمع. كما أن تهيئة هذه المنصات وتوفير البيئة الملائمة لها من تسهيل الخدمات وتوفير الأمان العالي يزيد من الإقبال عليها، وفي هذا دلالة على وجود الخير والنفع بين الناس، وحب المساعدة تقديم العون للغير، وتوفير هذه المنصات الخيرية أصبح من الأمور الضرورية في كل مجتمع.

#### المطلب الخامس:

#### الدراسة التحليلية للمنصة الوطنية السعودية للعمل الخيري (إحسان)

#### أولاً: وصف العينة:

تم اعتماد دراسة ٥٠٠ حالة مكتملة تم عرضها على منصة إحسان بواسطة الجمعيات الخيرية منذ إطلاق المنصة، علماً بأن درجة حوكمة الجمعيات الخيرية المشاركة في منصة إحسان هي ٩١٪؛ مما يؤكد المتابعة والتدقيق العالي من قبل الجهات الحكومية الإشرافية في منصة إحسان. ومن الأمثلة على العينة محل الدراسة في منصة إحسان ما يلي:

- إجراء عملية في الدماغ لطفلة محتاجة، المدينة: ينبع، المنطقة: المدينة المنورة، الجهة: جمعية الإحسان الطبية الخيرية، نوع المستفيد: المقيمون بالمملكة، المبلغ الإجمالي: ٤٩ ألف ريال سعودي، تاريخ نشر الحالة: ٢٠٢٣/٥/١٥م، تاريخ اكتمال الحالة: ٢٠٢٣/٥/١٦م.


وفي هذا المثال السابق يتبين الدعم لعائلة شخص واحد، بينما توجد من بين الحالات ما تتضمن الدعم لعدة أشخاص، مثل: كفالة الأرامل والأيتام.

## ثانياً: نتائج الإحصاءات الوصفية :

١. شملت العينة جميع مناطق المملكة وعددها ١٣ منطقة.
٢. شملت العينة ١٧٦ مدينة على مختلف محافظات ومراكز المملكة.
٣. شملت العينة ٣٤٠ جمعية خيرية قامت بإضافة إعلان الحالات عبر منصة إحسان.
٤. بلغت إجمالي المبالغ المكتملة لهذه العينات: ٩٧،٣١٥،٣١١ ريال سعودي.
٥. بلغ أعلى مبلغ لهذه الحالات: ٥ مليون ريال، وأقل مبلغ: ٢،٦٤٠ ريال.
٦. بلغت نسبة إجمالي المواطنين المستفيدين من هذه الحالات محل الدراسة: ٩٣٪. بينما بلغت إجمالي نسبة المواطنين المعلن عنها في منصة إحسان: ٩١٪، مما يدل على أن العينة محل الدراسة تم اختيارها بشكل عشوائي وبتوزيع طبيعي مقارب لجميع الحالات.
٧. عدد التكرارات لإعلان الحالات في منصة إحسان بحسب المناطق موضحة من خلال الشكل البياني التالي:


شكل بياني رقم (٢)

عدد التكرارات لإعلان الحالات في منصة إحسان بحسب مناطق المملكة العربية السعودية



المصدر: إعداد الباحث استناداً إلى بيانات منصة إحسان

من خلال الشكل البياني رقم (٢) يظهر ارتفاع الحالات المعلنة عبر منصة إحسان في منطقتي الرياض ومكة المكرمة، بينما شملت منطقتي الباحة وتبوك أقل الحالات، والذي قد يُعزى سبب ارتفاع عدد الحالات أو انخفاضه إلى مساحة تلك المناطق وعدد السكان فيها. من جانب آخر تحيلنا هذه النتائج إلى تفوق بعض المناطق، وضعف الآخر منها، الأمر الذي يؤكد ضرورة تكثيف الجهود في المناطق التي قلت فيها عدد الحالات، وذلك من خلال البحث عن الحالات



الإنسانية التي بحاجة إلى دعم وتكافل المجتمع حولها ثم بعرضها في منصة إحسان.

٨. أطول مدة استغرقت فيها اكتمال المبالغ المعلن عنها في الحالة هي: ١٠٤ يوم، وأقل مدة هي: صفر، مما يعني وجود حالات يتم اكتمالها في أقل من يوم واحد. وقد تم إجراء التحليلات بشكل أكبر هذه القيم، وجاءت النتائج موضحة في النقاط التالية.

٩. بلغ المتوسط الحسابي لمجموع أيام الحالات المكتملة: ٢, ٨، مما يدل على أن متوسط الحالات التي يتم الإعلان عنها في منصة إحسان لا تتجاوز أكثر من ١٠ أيام لاكمالها. لكن هذا الرقم غير دقيق؛ لأن المتوسط الحسابي من خصائصه التأثير بالقيم المتطرفة، وبوجود حالات متطرفة تبلغ مدة اكتمالها فترات طويلة فإن هذا الرقم لن يكون قريباً من الصحة. وبما أن المتوسط الهندسي أكثر دقة في حساب المتوسطات إلا أنه يتعذر حسابه في حال وجود قيم صفرية أو سالبة، لذا قمت باستبعاد الحالات التي تم اكتمالها في أقل من يوم واحد، وكانت النتيجة: ٢, ٧٤، مما يعني أن المتوسط الهندسي لعدد أيام اكتمال الحالات أقل من يومين ونصف تقريباً. الأمر الذي يؤكد حقيقة التكافل الاجتماعي المتمثلة من خلال منصة إحسان.


١٠. بلغ الوسيط لمجموع أيام الحالات المكتملة: ٢ أيام، وهو مؤشر آخر يدل على أن غالبية الحالات تكتمل في حدود ٢ أيام.

١١. بلغ المنوال لمجموع أيام الحالات المكتملة: ٢، وحيث إن المنوال يقيس القيم الأكثر تكراراً في المجموعة، فيعني أن أكثر الحالات المكتملة قد تم اكتمالها في ٢ أيام فقط.

١٢. بلغت نسبة الحالات التي تم اكتمالها في أقل من يوم واحد ٢, ١١٪ من إجمالي الحالات، كما بلغت نسبة الحالات التي تم اكتمالها من ٣ أيام فأقل ٨, ٥٥٪. كما بلغت نسبة الحالات التي تم اكتمالها خلال ١٠ أيام فأقل ٦, ٧٧٪. كل هذه النسب فيها دلالة قوية على تفاعل المجتمع من خلال منصة إحسان في المبادرة وسرعة تقديم الخير والمساهمة بشكل عاجل لإغلاق الحالة وتغطية المبلغ. والشكل البياني رقم (٣) يوضح ذلك:

### شكل بياني رقم (٣)

نسبة اكتمال الحالات من إجمالي عدد الأيام المعلنة في المنصة



المصدر: إعداد الباحث بالرجوع إلى بيانات منصة إحسان

١٢. من خلال دراسة الحالات التي تم إكمالها خلال ٢ أيام، تبين أن أعلى مبلغ لهذه الحالات هو ٢ مليون ريال سعودي، وبمتوسط حسابي لإجمالي مبالغ الحالات المكتملة خلال ٢ أيام: ١٤٨،٨٩٦ ريال، وبمتوسط هندسي: ٣٢،٩٦٧ ألف ريال، وفي هذا دلالة على أن منصة إحسان ساهمت بشكل كبير في تكاتف المجتمع من شتى أنحاء المملكة وخارجها للمساهمة بشكل سريع في إغلاق دعم الحالات الإنسانية سواء أكان مبلغ الحالة كثيرا أم قليلا.

ثالثا: نتائج النموذج القياسي لتأثير مبالغ الحالات على عدد أيام اكتمالها.


١. نتائج اختبار تحليل الانحدار الخطي البسيط:

جدول رقم (١)

نتائج اختبار تحليل الانحدار الخطي البسيط

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	7.678264	0.760252	10.09962	0.0000
AMOUNT	3.16E-06	1.98E-06	1.598089	0.1107
R-squared	0.005102	Mean dependent var		8.294000
Adjusted R-squared	0.003104	S.D. dependent var		14.67768
S.E. of regression	14.65488	Akaike info criterion		8.211416
Sum squared resid	106953.3	Schwarz criterion		8.228275
Log likelihood	-2050.854	Hannan-Quinn criter.		8.218032
F-statistic	2.553888	Durbin-Watson stat		1.515433
Prob(F-statistic)	0.110657			

المصدر: مخرجات برنامج التحليل Eviews12 استنادا إلى بيانات منصة إحسان



من خلال الجدول رقم ( ١ ) يظهر أنَّ القيمة الاحتمالية لمبالغ الحالات أعلى من ٥٪، مما يدل على عدم وجود تأثير معنوي بين مبالغ الحالات وعدد أيام اكتمالها . كما جاءت قيمة معامل التحديد ٠,٠٠٥، وهو ما يعني أن الدافع لاكمال المبالغ في أقرب وقت ممكن يكون بسبب عوامل أخرى بنسبة تفوق ٩٩٪ وأن ارتفاع أو انخفاض قيمة إكمال الحالة ودعمها ليس له تأثير لدى المجتمع. مما يعني أننا نقبل فرضية العدم والتي تُثبت: بأنه لا توجد علاقة بين انخفاض أو ارتفاع مبالغ الحالات المعلنة في منصة إحسان وبين ارتفاع أو انخفاض عدد الأيام المقدره لاكمال هذه المبالغ.

٢. من خلال ما سبق يمكن أن نتوصل إلى أن تسارع المجتمع لدفع مبالغ الحالات الاجتماعية في منصة إحسان ليس له علاقة بانخفاض المبلغ أو ارتفاعه، ويمكن أن نعزو سبب هذا التسارع إلى كفاءة المنصات الرقمية في تحقيق التكافل الاجتماعي، إضافة إلى نوع الحالة الإنسانية وتفاعل المجتمع لها، أو قد يكون ذلك بسبب مواسم الطاعات مثل شهر رمضان وغيره؛ حيث يتسابق المجتمع الإسلامي لتقديم العون للغير في هذه المواسم. ولو كانت نتيجة النموذج القياسي معنوية، لقلنا بأن سبب مساهمة المجتمع للحالات الإنسانية مرتبط بقيمة هذه المبالغ. حيث جاءت هذه المنصات الرقمية بإثبات فاعليتها ونفي هذه الفرضية.

٣. المنصات الرقمية تفتح أبوابا واسعة لنشر الخير، وتقديم المساعدات، وتحقيق التكافل الاجتماعي، وأنها وسيلة تسويقية أفضل لإعلام المجتمع بوجود حالات إنسانية بحاجة إلى تقديم يد العون لها بغض النظر عن القيمة التي تحتاجها هذه الحالة، وأن تكافل المجتمع بإكمال مبلغ الحالة عبر المنصات الرقمية الموثوقة قد يكتمل في وقت عاجل مهما ارتفع قيمته.

### الخاتمة :

تناولت الدراسة دور المنصات الرقمية في تحقيق التكافل الاجتماعي دراسة تطبيقية على منصة إحسان بالمملكة العربية السعودية، وحققت المنصة إنجازات ملموسة في تقديم الخير والنفع للأفراد والمجتمعات، الأمر الذي يؤكد تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال هذه المنصة.

### فرضيات الدراسة :

١. إثبات الفرضية الأولى: بوجود تأثير ملموس لواقع استخدام المنصات الرقمية على تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال منصة إحسان.
٢. نفي الفرضية الثانية التي تقول: بأنه لا يوجد تأثير معنوي لانخفاض مبالغ الحالات المعلنة في منصة إحسان على عدد الأيام المقدره لاكمال هذه المبالغ.

### أبرز النتائج العامة :

١. قوة البنية التحتية التكنولوجية في المملكة العربية السعودية لها دور كبير في إنشاء

وتأسيس منصّة إحسان وتشغيلها بكفاءة عالية.

٢. إن استخدام التقنيات الرقمية ومواكبتها في تقديم المساعدات الخيرية أحدث تغييراً جذرياً في الأسلوب الذي تقدم به الجمعيات الخيرية ومراكز الدعم خدماتها للمستفيدين، وقد ساهمت في تطوير خدماتها التقليدية باستخدام التقنيات الرقمية.

٣. نتيجة لتوفر معلومات المستفيدين من خدمات التكافل الاجتماعية آلياً في مراكز وقواعد البيانات وعرضها في منصّة إحسان، تغيرت المفاهيم القديمة وتبوعت وسائل المساهمة، وتعددت جهات المستفيدين.

٤. الهياكل التنظيمية والسبل المتبعة في إدارة المؤسسات الحكومية بالمملكة العربية السعودية ساعدت في توطين مفهوم الحكومة الإلكترونية.

٥. كفاءة التنسيق بين مؤسسات الدولة ومؤسسات القطاع الخاص، مما انعكس إيجاباً على أداء تلك المؤسسات من تطوير الخدمات الخيرية وتوسعها.

#### أبرز النتائج التفصيلية:

١. أكثر مدة استغرقت فيها اكتمال المبلغ المعلن عنه في الحالة هي: ١٠٤ يوم، وأقل مدة هي: صفر، مما يعني وجود حالات يتم اكتمالها في أقل من يوم واحد.

٢. المتوسط الهندسي لعدد أيام اكتمال الحالات أقل من يومين ونصف تقريبا. الأمر الذي يؤكد حقيقة التكافل الاجتماعي المتمثلة من خلال منصة إحسان.

٣. بلغ المنوال لمجموع أيام الحالات المكتملة: ٣، وحيث إن المنوال يقيس القيم الأكثر تكرارا في المجموعة، فيعني أن أكثر الحالات اكتمالاً تمت في ٣ أيام فقط.

٤. بلغت نسبة الحالات التي تم اكتمالها في أقل من يوم واحد ٢، ١١% من إجمالي الحالات، كما بلغت نسبة الحالات التي تم اكتمالها من ٣ أيام فأقل ٨، ٥٥% من إجمالي الحالات. كما بلغت نسبة الحالات التي تم اكتمالها خلال ١٠ أيام فأقل ٦، ٧٧%. كل هذه النسب فيها دلالة قوية على تفاعل المجتمع من خلال منصة إحسان في المبادرة وسرعة تقديم الخير للغير.

٥. من خلال ما سبق يمكن أن نتوصل إلى أن تسارع المجتمع لدفع مبالغ الحالات الاجتماعية في منصة إحسان ليس له علاقة بانخفاض المبلغ أو ارتفاعه، ويمكن أن نعزو سبب هذا التسارع إلى كفاءة المنصات الرقمية في تحقيق التكافل الاجتماعي، إضافة إلى نوع الحالة الإنسانية وتفاعل المجتمع لها، أو قد يكون ذلك بسبب مواسم الطاعات مثل شهر رمضان وغيره؛ حيث يتسابق المجتمع الإسلامي لتقديم العون للغير في هذه المواسم. ولو كانت نتيجة النموذج القياسي معنوية، لقلنا بأن سبب مساهمة المجتمع للحالات



الإنسانية مرتبط بقيمة هذه المبالغ. حيث جاءت هذه المنصات الرقمية بنفي هذه الفرضية.

### التوصيات:

توصي هذه الدراسة الباحثين بمزيد من العناية والبحث لدور التقنية في كافة المجالات الاقتصادية وغيرها. كما أوصي الباحثين بتخصيص بحث مفصل عن مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ودوره في تحقيق التكافل الاجتماعي؛ لما له دور إيجابي بارز في كافة المجالات.

### المصادر والمراجع

ابن حبان، محمد. (٥١٤٠٨). صحيح ابن حبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن كثير، محمد بن إسماعيل. (٥١٤١٩). تفسير القرآن العظيم. تحقيق: محمد حسين شمس الدين. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن ماجه، محمد بن يزيد. سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العربية.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (٥١٤١٤). لسان العرب. ط٢، بيروت: دار صادر.

الألباني، محمد ناصر الدين. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. ط١، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح الجامع الصغير وزياداته. الناشر: المكتب الإسلامي.

الألباني، محمد ناصر الدين. (٥١٤١٧). صحيح سنن ابن ماجه. ط١، مكتبة المعارف.

الأمم المتحدة، (٢٠٠٧م). دليل قياس مؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. نيويورك.


البخاري، محمد بن إسماعيل. (٥١٤٢٢). صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط١، دار طوق النجاة.

الترمذي، محمد بن عيسى. (١٩٩٨م). الجامع الكبير. تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الخياط، عبد العزيز. (١٩٨١م). المجتمع المتكافل في الإسلام. (ط٢)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الدغيم، خالد إبراهيم، وجاموس، عبد الكريم مصطفى. (٢٠٢٠م). دور التكافل

- الاجتماعي في تفعيل القيم الأخلاقية في المجتمعات الإسلامية وترسيخها. المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي، الإصدار الرابع عشر.
- السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (١٤٢٣هـ). بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار. ط٤، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (١٤٢٠هـ). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. ط١، مؤسسة الرسالة.
- الشيباني، أحمد بن حنبل. مسند الإمام أحمد بن حنبل. القاهرة: مؤسسة قرطبة.
- الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. (١٣٧٩هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة.
- القشيري، مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. (١٩٨٩م). المعجم العربي الأساسي. لاروس، جامعة الدول العربية.
- النووي، يحيى بن شرف. (١٣٩٢هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- غرفة جدة. (٢٠١٩م). دراسة توجه قطاعات الأعمال نحو التجارة الإلكترونية بالمملكة العربية السعودية.
- محمود، حسن مصطفى، ومحمد، بدر الدين. أثر التقنية الرقمية في الاتصال الإذاعي، رسالة ماجستير غير منشورة، أم درمان: جامعة أم درمان، ٢٠٠٩م.
- مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. (٢٠٢١م). التقرير السنوي لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.
- هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية. (٢٠١٦م). التجارة الإلكترونية في المملكة العربية السعودية، تقرير الاتصالات وتقنية المعلومات.
- هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية. (٢٠٢١م). التقرير السنوي. وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية. معجم المصطلحات التقنية.




الطبعة الأولى.

موقع منصّة إحسان، رابط: <https://ehsan.sa>.

حساب منصّة إحسان على منصّة إكس: <https://x.com/Ehsansa>.

موقع مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية [https://kacst.gov.sa/](https://kacst.gov.sa/internal) ٤٩٧٤/internal.



د. محمد أحمد عمر بابكر  
أستاذ الاقتصاد الإسلامي المشارك  
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

*Dr. Mohamed Ahmed Omer Babiker*  
Associate Professor of Islamic Economic  
University Of Madinah Islamic  
Danhash1385@gmail.com

## سياسات التكيف مع آثار جائحة كورونا نظرة في توقعات ما بعد الجائحة منظور كلي – جزئي

### **Adaptation Policies with Corona Pandemic An Outlook on Expectations of Post Pandemic Micro-Macro Perspective**

#### مستخلص البحث

يعالج البحث مسألة سياسات التكيف التي يمكن للحكومات والأفراد اتباعها لتجنب الآثار الاقتصادية لفيروس كورونا. وتأتي أهميته في كونه يساعد في اتخاذ القرار والتعرف على الحلول الممكنة. ويهدف إلى إيجاد الحلول المخففة لوطأة آثار الفيروس، في ما يتعلق بالنشاط الاقتصادي. ويفترض أنه يمكن لسياسات التكيف الحكومية والفردية أن تحد من قسوة آثار الفيروس الاقتصادية. ويتبع المنهج الاستقرائي والاستنباطي والتحليلي. من نتائج: استمرار دعم الحكومة للقطاع الصحي ومعايش الناس. ومن توصياته: ضرورة استدامة الاهتمام بدرء الآثار التي يتركها الفيروس على الناس والاقتصاد.

**الكلمات المفتاحية:** سياسات التكيف - جائحة كورونا - الآثار الاقتصادية - كوفيد - 19 -

#### **ABSTRACT**

The research tackles the question of adaptation policies that can be taken by governments and individuals to avoid the economic effects of the corona virus. Its importance comes out of being helping in decision taking and to identify the possible solutions. It aims at finding out the solutions that mitigate

the stress of the virus effects, concerning economic activity. It postulates that the adaptation policies taken by the governments and individuals can curb the hardness of the virus economic effects. The research follows the induction, deduction, and analytical methods. Of its outcomes: continuity of government support to health sector and livelihood of people. Of its recommendations: necessity of sustaining concern by stopping the effects left by the virus on people and economy.

**Key Words:** Adaptation policies – Corona Pandemic – Economic Effects – Covid - 19

### مقدمة البحث

اجتاح العالم فيروس فتك بالنفوس، عرف باسم الفيروس التاجي أو فيروس كورونا (كوفيد - ١٩)، شغل الناس وعطل المعاش، وأسكن الحركة وأعاق التنمية، وجعل كل شيء في اضطراب. وبرغم مرور أربع سنوات على ظهوره، إلا أن الأطباء عجزوا عن إيجاد لقاح يقي الناس من شره، وفي بالحد من نشره. وما توصلوا إلى لقاحات إلا بعد انصرام السنة. ودخل العالم في عنت ومشقة من آثاره. فقد سبب خسائر مادية في الأرواح والأموال، واجتماعية في التباعد عن الاختلاط بين الناس، وحبس الأنفس في البيوت، واقتصادية بانحسار حركة النشاط الاقتصادي؛ فنشأ من ذلك ارتفاع أسعار السلع الضرورية، وانخفاض أسعار النفط، وتزايد الحاجة إلى الواقيات الصحية، من كمادات ومعقمات وغيرها. أدخل كل ذلك العالم في توتر، فجعل يبحث عن المعالجات الطارئة، والحلول الدائرة للمشكلة الاقتصادية المستجدة، والمتمثلة في التعامل مع آثار المرض وما أحدثه من خلل في البنية الاقتصادية؛ من ركود وقشل في إنجاز برامج التخطيط الاقتصادي، مع ركود اقتصادي عبر المحللون عن أثره بالقوة والشدة، لكونه غير مسبوق، مقارنة بأزمات اقتصادية سابقة، كالأزمة المالية ٢٠٠٨م، والكساد العظيم ١٩٢٩ - ١٩٣٣م. والآن يسعى الناس لإيجاد سياسات تخفف من آثاره وتتكيف مع انتشاره، وتؤدي إلى اندثاره. ثم ظهر فيروس أوميكرون وما لبثت وتيرة انتشاره أن تسارعت. ولم تعلن الصين، التي يُظن أن منشأ الفيروس منها، رفع الإجراءات الاحترازية إلا مؤخراً، في أواخر أيام العام المنصرم ٢٠٢٢. وفي أسبوع من شهر ديسمبر من ذات العام قَدَّ حوالي ١٠ ألف أرواحهم بسببه، كما في إحاطة المدير العام لمنظمة الصحة العالمية في ١٤ ديسمبر ٢٠٢٢.

ولم تزل الإصابات تُسجل والوفيات تُعلن في كثير من بلدان العالم. ويتوقع بقاء الفيروس وعدم اختفائه، ويتعين تعلُّم تدبيره علاجياً والتكيف معه اقتصادياً. وقد أكدت منظمة الصحة العالمية على لسان مديرها مؤخراً، ضرورة تعزيز الأنظمة الصحية لجميع البلدان من أجل الاستعداد للفاشيات والأوبئة والجوائح والوقاية منها وكشفها والتصدي لها بسرعة، وتعزيز



التعاون والتآزر بدلاً من التنافس والارتباك الذي صحب الاستجابة العالمية. وهذا البحث ينظر في ما يُتوقع أن يكون من تغير السلوك الاقتصادي للوحدات الاقتصادية الكلية والجزئية، وما يُدفع من سياسات تمكن من التعامل مع المشكلة الاقتصادية الناشئة عن هذا الفيروس والتكيف معه.

### مشكلة البحث:

أدى مرض كورونا إلى إحداث آثار اقتصادية، مع غيرها، اضطرب بسببها النشاط الاقتصادي وتغير الفكر في التعامل معه، بحكم استجده ومباغتته للناس من غير تحسُّب لوقوعه. فنشأ من ذلك آثار قاسية على الأفراد والحكومات فيما يتعلق بالأمور الاقتصادية؛ من ركود وانخفاض وارتفاع لبعض المتغيرات ذات التأثير المباشر على حياة البشر. فَفَقَدَ الكثير وظائفهم، وتعطلت أعمال أمثالهم، وانعدمت مصادر الدخل، وقلَّت إيرادات الدول، وعجزت ميزانياتها عن الإيفاء بمتطلبات الحدث، فضلاً عن مجاراته. فتطلب الأمر حلولاً عاجلة، وسياسات تعمل على تخفيف قسوة الأثر وحدته، وتتكيف مع أوضاعه. وهو ما يعالجه هذا البحث.

ويطرح هذا السؤال: كيف تتكيف الحكومات والأفراد مع الآثار الاقتصادية التي أحدثها فيروس كورونا؟

### أهداف البحث:

- إيجاد الحلول المخففة لوطأة آثار الفيروس، في ما يتعلق بالنشاط الاقتصادي.
- التعرف على سياسات التكيف التي ينبغي العمل بها، على المستوى الفردي والجماعي.
- استخراج الآثار التي يتركها الفيروس على المستوى الاقتصادي الجزئي والكلي.

### أهمية البحث:

في ظل ظروف وأحوال تتعطل فيها معاش الخلق بسبب الفيروس التاجي، وما أحدثه من آثار، تنشأ الحاجة وبالبحاح، إلى البحث عن سبل مخففة أو دائرة لوقوع هذه الآثار. تعين السياسات المقترحة متخذي القرار والفاعلين الاقتصاديين المنهمكين في النشاط الاقتصادي على مواجهة مثل هذه الأحداث المرتبطة بحياة الناس. ولأنه مما استجد وَفَجَأَ النَّاسَ، فاحتاجوا إلى التعرف على وسائل التعامل معه، وتكيف الأفراد وفقاً لأوضاعه.

### حدود البحث:

- الموضوعية: آثار جائحة كورونا الاقتصادية وسياسات التكيف معها.
- المكانية: جميع دول العالم.
- الزمانية: من بداية انتشار الجائحة إلى تاريخ كتابة البحث (الآن).

## مصطلحات البحث:

### ١. سياسات التكيف:

السياسة (Policy): اتجاه فعل تقوم بتخطيطه الحكومة أو بواسطة بعض متخذي القرار<sup>(١)</sup>. والسياسة الاقتصادية: مصطلح يشير إلى أهداف محددة تتخذها الحكومة تتضمن استخدام سياسات وطرقاً وأدوات لتحقيق تلك الأهداف. مثالها: التوظيف الكامل واستقرار مستوى الأسعار<sup>(٢)</sup>. وأنواعها مختلفة ولها بعض الأثر على الاقتصاد<sup>(٣)</sup>.

أما التكيف: أو التكيف الاقتصادي (Economic Adaptation): فيشير إلى التعديل الحادث في النظام الاقتصادي استجابة لأشياء (محفزات) فعلية أو متوقعة، وتأثيراتها<sup>(٤)</sup>. أو هو إشارة إلى التغييرات التي تطرأ على سلوك الأفراد والمنشآت والمجتمعات كرد فعل للتغيرات في البيئة الاقتصادية. قد يحدث التكيف الاقتصادي نتيجة للسياسات المتبعة لدرء آثار الركود<sup>(٥)</sup>.

من حيث البحث: فإن سياسات التكيف تعني: السلوك أو الطريقة التي يتبعها الأفراد والشركات والحكومات استجابة للتغيرات التي أحدثتها جائحة كورونا على المستوى الاقتصادي الجزئي والكلي، وخاصة فيما يتعلق بالاستهلاك والإنتاج والتوظيف.

### ٢. جائحة كورونا:

الجائحة: (Pandemic) تفشي وبائي لمرض يغطي منطقة واسعة من الأرض ونسبة كبيرة من السكان<sup>(٦)</sup>.

وفي العربية: الجائحة: الشدة التي تجتاح المال، من سنة أو فتنة، يقال: جاحتهم الجائحة، واجتاحتهم. وجاح الله ماله وأجاحه، بمعنى، أي أهلكه بالجائحة<sup>(٧)</sup>. وعند الفقهاء: ما أذهب الثمر أو بعضه من آفة سماوية، وجمعها جوائح<sup>(٨)</sup>. فهي الآفة التي تهلك الثمار، والأموال وتستأصلها،

(١) Nancy Wall: A-Z Economics, Philip Allan Updates, UK, 3rd ed. 2009, P 236

(٢) ميشيل تودارو: التنمية الاقتصادية، تعريب ومراجعة: محمود حسن حسني، محمود حامد محمود، دار المريخ للنشر، الرياض، ١٤٢٠-٢٠٠٩، ص ٨٢١، ٨٢٢.

(٣) Wall, Ibid., P 88

(٤) [http:// unfccc.Int](http://unfccc.Int). UN Climate Change

(٥) <http:// bizfluent. com>

(٦) Merriam Webster

(٧) إسماعيل بن حماد الجوهري: معجم الصحاح، اعتنى به: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط/٤، ١٤٣٣هـ. - ٢٠١٢م، ص ١٩٧.

(٨) جماعة من المؤلفين، مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، ص ١٢٧.



## من هذه الدراسات والأبحاث:

النظام العالمي في مواجهة كورونا وسيناريوهات ما بعد كورونا: يبحث في تداعيات الفيروس على الاقتصاد العالمي ككل، خاصة العلاقات الدولية ومنطقة الشرق الأوسط. كما يبحث في الآثار المستقبلية المحتملة للأزمة.

أزمة كورونا الاقتصادية: يبحث في مدى قوة الاقتصاد في مواجهة الكوارث الطبيعية، والدول التي تأثرت أكثر بالجائحة والسياسات التي طبقت لمعالجتها، خاصة في الأردن.

هناك أبحاث أيضاً شبيهة بها مثل: جائحة كورونا وتبعاتها الاقتصادية، وكورونا وأزمات الاقتصادات الدولية. ولا شك في انتشار الأبحاث والمقالات المعالجة لهذه المشكلة، والتي تخرج عن الحصر، بسبب تعدد الوسائل والمنصات الناشرة لها. إلا أن هذه الدراسة الحالية تختلف في معالجتها للأثر الاقتصادي للجائحة بتناولها لكلا المستويين الكلي والجزئي على ازدواج، مضافاً إليها التوقعات التي يمكن أن تحدث بناءً على ما يطرأ من تبديل على المتغيرات الاقتصادية. فضلاً عن تأخر هذه الدراسة في الظهور، مما يعني أخذها في الاعتبار ما يستجد من أحداث، خاصة مع انكشاف الأزمة وتراجع حدة آثارها وانتشارها.

## المنهجية والإجراءات:

### منهج البحث:

يتبع البحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي والتحليلي، والذي يلائم طبيعة هذا البحث.

### إجراءات البحث: وفيه:

### هيكل البحث:

ينقسم إلى مقدمة و مبحثين:

المبحث الأول: وصف فيروس كورونا وآثاره الاقتصادية.

المبحث الثاني: سياسات التكيف الكلية والجزئية مع الآثار الاقتصادية لفيروس كورونا.

## المبحث الأول: وصف فيروس كورونا وآثاره الاقتصادية

وفيه مطلبان:

الأول في: وصف فيروس كورونا وأعراضه.

والثاني في: الآثار الاقتصادية الناشئة عن فيروس كورونا

### المطلب الأول: وصف فيروس كورونا وأعراضه

بحسب منظمة الصحة العالمية هو مرض فيروس كورونا - ٢٠١٩ (كوفيد - ١٩)، وتعد فيروسات كورونا فصيلة كبيرة من الفيروسات، المعروف أنها تسبب اعتلالات تتنوع بين الزكام وأمراض أكثر وخامة، مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية، ومتلازمة الالتهاب الرئوي الحاد اللوخيم (سارس). وتم تحديد فيروس كورونا جديد في عام ٢٠١٩، في مدينة ووهان، الصين. ويمثل هذا الفيروس سلالة جديدة لم يسبق تحديدها لدى البشر من قبل<sup>(١)</sup>.

وينتشر الفيروس في العادة عبر السعال أو العطاس أو ملامسة شخص لشخص مصاب، أو لسطح مصاب، كما ينتقل عن طريق الفم أو الأنف أو العين. تشمل أعراض المرض: ارتفاع درجة الحرارة والسعال وصعوبة التنفس. يجب تجنب الاختلاط بأشخاص يشبه في إصابتهم بالفيروس. لم يظهر لهذا المرض علاج، أو لقاح محدد، إلا بعد انقضاء سنة من انتشاره. ولا تعمل المضادات الحيوية في شفاء المريض، بقدر ما تعمل على معالجة الأعراض لتحقيق شعورًا بالراحة<sup>(٢)</sup>. واختلف الناس في مصدر هذا المرض؛ فمن قائل يرى أن مصدره الصين، وآخر يرى أن مصدره الجيش الأمريكي<sup>(٣)</sup>.

### فيروس كورونا المتحور:

برغم توصل العالم إلى لقاحات للقضاء على الفيروس أو تقليل حدة انتشاره، أو التخفيف من أعراضه، إلا أنه باغت الناس باكتساب مقاومة تؤخر الشفاء منه.

فقد قيل: إن فيروس كورونا المتحور الذي ظهر في بريطانيا في شهر ديسمبر (٢٠٢٠)، قد تعرض لطفرة جديدة مثيرة للقلق، تساعده في مقاومة الجهاز المناعي للمصاب ومراوغة الأجسام المضادة. مع إمكان تكرار إصابة المصاب به سابقًا، مما يقلل من فعالية اللقاح. غير أنه سيظل يحمي من العدوى الخطيرة والموت، من غير أن يؤدي إلى وقف انتشار المرض. وقد اكتشف العلماء سلالة جديدة لفيروس كورونا في ولاية كاليفورنيا الأمريكية، يُخشى معها زيادة الحالات وانتشاره، وزيادة حالات الوفاة. ولهذا الفيروس المتحور نوعان، تختلف طفرة كل منهما

(١) <https://openwho.org>

(٢) <https://www.chla.org>

(٣) مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية: تقرير المركز عن: الآثار الإقليمية والدولية لفيروس كورونا المستجد، العدد رقم ٢، ٢٧ شعبان ١٤٤١هـ - ٢٠ أبريل ٢٠٢٠م.



عن الآخر. ويطلق على النسخة الجديدة اسم «CAL.20C». وتسببت هذه السلالة في زيادة حالات الإصابة بـ ٢٤٪ من الحالات المسجلة في لوس أنجلوس، ثم أعقبته سلالات أخرى من الفيروس، في الظهور بالدنمارك ثم المملكة المتحدة وجنوب إفريقية، واكتُشفت طفرات جديدة في اليابان والبرازيل<sup>(١)</sup>.

وفي مسح لمكتب الإحصاءات الوطني البريطاني لخصائص المصابين بـ كوفيد-١٩، توصل فيه إلى أبرز الأعراض المبلّغ عنها في السلالة البريطانية من كورونا، وهي: السعال والتهاب الحلق والتعب وألم العضلات. ويُعتقد أن هذه السلالة أُسرع انتشاراً، ولها علاقة بارتفاع نسبة الوفيات، برغم مخالفة البيانات لذلك. وقد عُرفت هذه السلالة باسم «B.1.1.7». وهي معدية بنسبة ٥٠٪ إلى ٧٠٪ أكثر من الفيروس الأصلي<sup>(٢)</sup>

وظهر مؤخرًا متحور كوفيد-١٩ أوميكرون في نوفمبر عام ٢٠٢١، وُصف بأنه مثير للقلق، مع زيادة في عدد الوفيات في عدد من البلدان<sup>(٣)</sup>. رصدت منظمة الصحة العالمية ما يقرب من ٥٤٠ طفرة «أوميكرون»، تتسم بسهولة الانتشار، مع التسبب في شدة المرض<sup>(٤)</sup>.

وأضيفت تسعة أعراض جديدة لأعراض كورونا في بريطانيا سوى الثلاثة الأعراض التقليدية المعروفة، من الحمى والسعال وفقدان أو تغيير الذوق. وأضيفت إليها تسعة أعراض جديدة، وهي:<sup>(٥)</sup>

١. ضيق في التنفس.
٢. الشعور بالتعب أو الإرهاق.
٣. وجع بالجسم.
٤. صداع.
٥. التهاب الحلق.
٦. انسداد أو سيلان الأنف.
٧. فقدان الشهية.
٨. إسهال.
٩. الشعور بالغثيان أو المرض.

(١) ما الذي نعرفه عن سلالة كاليفورنيا من فيروس كورونا ٢٠٢١.٠٢.٢٦ m.dw.com

(٢) آخر تحديث ٢٥/٧/٢٠٢١ - ١٠:٤٨ PM www.aljazeera.net

(٣) يونسيف لكل طفل www.unicef.org ما الذي نعرفه عن متحور أوميكرون ٠٦ فبراير ٢٠٢٢.

(٤) skynewsarabia.com

(٥) April 2022 , 11:41, UK www.aljazeera.net, Sky news Mon. 04

## المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية الناشئة عن فيروس كورونا

ظهر لمرض كورونا تأثير بالغ على مستوى الاقتصاد الدولي والاقتصاد العربي، بما فيها اقتصادات دول الخليج. إذ تأثرت قطاعات اقتصادية كثيرة، وبرزت في نفس الوقت أهمية قطاعات أخرى، مثلت أولوية لها وزن اقتصادي. على الصعيد الدولي، يُتوقع أن تبلغ الأضرار التي لحقت بالاقتصاد العالمي من جراء فيروس كورونا الجديد انخفاضاً قدره ٥٠ مليار دولار في صادرات الصناعات التحويلية في جميع أنحاء العالم خلال شهر فبراير وحده، من العام ٢٠٢٠. كما انخفض الإنتاج في الصين على نحو كبير بسبب ما اتخذ من تدابير للحد من الوباء. وفي تقرير منظمة الأونكتاد التابعة للأمم المتحدة إن انكماشاً بنسبة ٢٪ في إنتاج الصين، له آثار مضاعفة، تتسبب في انخفاض يقدر بنحو ٥٠ مليار دولار أمريكي في التجارة الدولية. نشأ من هذا الانخفاض ضرر كبير على قطاع صناعة الأدوات الدقيقة والآلات ومعدات السيارات وأجهزة الاتصالات. دولياً تأتي دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة واليابان في صدارة الاقتصادات المتأثرة.<sup>(١)</sup>

كما تأثر قطاع السياحة في العالم والذي يعتمد على الصين، خاصة مع دول ككوريا الجنوبية واليابان وبعض الدول العربية، مما يؤثر على ميزان المدفوعات. وتحول هذا الأثر فأصاب قطاع الفنادق؛ بحكم إلغاء الحجز فيها، وهو ما تسبب في خسائر كبيرة للقطاع السياحي بالصين.<sup>(٢)</sup> ومن بين الآثار المترتبة على فيروس كورونا، انخفاض أسعار النفط، وتأثر الأسواق النفطية سلباً، وكذلك أسواق المنتجات النفطية، تبعاً لتأثر حركة النقل النفطي.<sup>(٣)</sup>

وبحكم الإجراءات الاحترازية المتخذة من قبل الحكومات للحد من تفشي المرض، وإغلاق المحلات التجارية تبعاً لذلك، فقد تأثرت القوى العاملة في قطاعي السياحة والنقل، والأنشطة التي توظف عمالة مؤقتة، أو ذات مهارات قليلة. وتضع منظمة العمل الدولية<sup>(٤)</sup> ثلاثة احتمالات يمكن أن يبلغها عدد الفاقد من لوظائفهم؛ الأول ٥،٢ مليون، والثاني ٢٤،٧ مليون، والثالث ١٣ مليون. ولا تزال الأزمة تسبب نقصاً غير مسبوق في النشاط الاقتصادي ووقت العمل، بحسب منظمة العمل الدولية<sup>(٥)</sup>، التي تقدر ساعات العمل المفقودة أو الضائعة بنسبة ٤،٨٪ خلال الربع الأول من ٢٠٢٠ (معادل لحوالي ١٣٥ مليون وظيفة كاملة الوقت). لقد تأثر عالم العمل بعمق بجائحة الفيروس

(١) أخبار الأمم المتحدة <https://news.un.org>

(٢) انظر: الوليد أحمد طه: التداعيات الاقتصادية لفيروس كورونا المستجد على الدول العربية، صندوق النقد العربي، أبريل ٢٠٢٠م، ص ١١، بتصرف، نسخة pdf.

(٣) المصدر السابق، ص ١٢، ١٣.

(٤) المصدر السابق، ص ١٤.

ILO Monitor: Covid – 19 and the World of Work. Fourth edition, Updated estimates and analysis, (٥) 27 May 2020, available at: <https://www.ilo.org>



العالمي. إضافة إلى تهديد الصحة العامة، يهدد الاضطراب الاقتصادي والاجتماعي الناشئ من الفيروس، معاش ورفاهية الملايين في المدى الطويل<sup>(١)</sup>.

أحدثت جائحة كورونا موجات من الصدمات للاقتصاد العالمي، نشأ عنها أكبر أزمة اقتصادية عالمية فيما يربو على قرن. أدت إلى زيادة حادة في عدم المساواة داخل الدول وفيما بينها. ويُتوقع أن يتفاوت التعافي من هذه الأزمة بقدر تفاوت آثارها الاقتصادية الأولية؛ إذ إن الاقتصادات الصاعدة والفئات المحرومة اقتصادياً يطول أمد تعويضها لخسائر فقدان الدخل وطرق كسب العيش. كما ارتفعت مستويات الدين العام والخاص في الاقتصاد العالمي بحكم التصدي للأزمة<sup>(٢)</sup>.

### تفاقم عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها

لقد ازدادت حدة التفاوت تبعاً لآثار الوباء على الاقتصادات الصاعدة، حيث تفاقمت هشاشة هذه الاقتصادات. تأثر جانب كبير من القطاع العائلي وقطاع الشركات بصدمات الدخل غير المتوقعة من حيث طول أمدتها واتساع نطاقها. وفق دراسات ما قبل الأزمة فإن أكثر من ٥٠٪ من الأسر في الاقتصادات الصاعدة لم تستطع البقاء على نفس مستوى الاستهلاك الأساسي لأكثر من ٥٥ يوماً من النفقات<sup>(٣)</sup>.

من جانب آخر، تقل معدلات التطعيم في البلدان منخفضة ومتوسطة الدخل بكثير عن البلدان المتقدمة. هناك كثير من عدم المساواة في التطعيم في ٢٠٢١-٢٠٢٢ بسبب العجز عن الوصول إلى اللقاحات وهو ما لا تقدر عليه هذه البلدان<sup>(٤)</sup>.

### التأثير على الفقر

من الجوانب الاقتصادية شديدة التأثير على الناس، مسألة الفقر. إذ كان تأثير الأزمة حاداً على معدلات الفقر وعدم المساواة على المستوى العالمي، حيث ارتفع معدل الفقر العالمي لأول مرة منذ جيل كامل. وفقاً لبيانات المسح في عام ٢٠٢٠ سجل معدل البطالة المؤقتة في ٧٠٪ من جميع البلدان نسبة أعلى في العمال ذوي التعليم الابتدائي، وعظمت حالات فقدان الدخل وسط الشباب والنساء وأصحاب المهن الحرة والعمالة الموسمية ذوي المستويات التعليمية النظامية الأقل<sup>(٥)</sup>.


(١) ILO: Covid – 19 and the World of Work, available at: <https://www.ilo.org>

(٢) البنك الدولي: الفصل الأول الآثار الاقتصادية لأزمة فيروس كورونا (كوفيد-١٩) تقرير من أجل تحقيق التنمية في العالم ٢٠٢٢ The World Bank World Development Report 2022 [www.worldbank.org](http://www.worldbank.org) دخل ٠٢.٠١.٢٠٢٢  
الثلاثاء ٠٣:٠٠

(٣) نفس المرجع السابق.

(٤) نفس المرجع السابق.

(٥) نفس المرجع السابق.



كما استعانت الحكومات والبنوك المركزية والهيئات التنظيمية بأدوات متعددة السياسات لمساعدة المؤسسات المالية ودرء انتشار المخاطر من القطاع المالي، وذلك بتخفيض البنوك المركزية أسعار الفائدة، كما خففت أوضاع السيولة، وهو ما مكّنها من إعادة تمويل نفسها وتقديم الائتمان للقطاع العائلي وقطاع الشركات<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثاني: سياسات التكيف الكلية والجزئية مع الآثار الاقتصادية لفيروس كورونا

اتخذت الحكومات إجراءات احترازية تمنع من زيادة انتشار الفيروس، وفي ذات الوقت جعلت صحة الناس في مقدمة أولوياتها، مع السير في درء آثار الجائحة على أحوالهم المعيشية، وعلى سوق العمل.

وقد حددت منظمة العمل الدولية أربعة إجراءات تعمل على تخفيف أثر كوفيد- ١٩ على وظائف العمال، وهي:

- ١- حفز الاقتصاد والوظائف.
- ٢- دعم المنشآت والعمالة والدخول.
- ٣- حماية العمال في أماكن العمل.
- ٤- استخدام الحوار بين الحكومة والعمال والمخّدمين لإيجاد حلول<sup>(٢)</sup>.

في هذا المبحث نعالج سياسات التكيف الكلية المتعلقة بالحكومات، لتجاوز آثار الفيروس، وتنبّع ذلك بسياسات التكيف الجزئية للأفراد. وذلك في مطلبين.

### المطلب الأول: سياسات التكيف الكلية للحكومات

وهي متعددة، تأتي في إطار تفاعل حكومات الدول مع آثار فيروس كورونا، الذي أصاب الأفراد والجماعات، بما فيها الشركات والمنظمات.

#### ١. سياسة حماية المواطن والرعاية الصحية :

تبنى الاتحاد الأوروبي الحاجة إلى إحلال أجهزة أداء متقدمة في السوق، لأجل حماية المرضى، ومقدمي الرعاية الصحية، والمواطنين في العموم. يتعلق ذلك بالأجهزة الحرجة مثل أقتعة الوجه الطبية، والثنيات الجراحية، و الثياب والبديل، وغيرها من مطهرات الغسالة، والتعقيم. والقصد من هذه الاشتراطات التوافق مع متطلبات الصحة والسلامة في تشريع الاتحاد الأوروبي<sup>(٣)</sup>.

(١) صندوق النقد الدولي، أوراق العمل، دخول ١٢ يناير ٢٠٢٢ International Monetary Fund [imf.org/publications/wp](https://www.imf.org/publications/wp) 06 dkhdv 2023

(٢) ILO: COVID-19 and the World of Work, Country policy responses, available at: <https://www.ilo.org> (٢)

Euronews: How are European businesses adapting to the coronavirus pandemic, available at: <https://www.euronews.com> (٣)



ولأجل تحقيق إنعاش مستدام ركزت مقارنة منظمة العمل الدولية على الدور الحاسم للعمل المحترم . كما تبنت الحكومة والعمال والمخدّمون مقارنةً محورًا للإنسان لأجل النمو والتنمية، تحفيزًا للطلب وحماية العمال والمنشآت.

يجب أن تركز استجابات السياسة على هدفين هما: إجراءات الحماية الصحية والدعم الاقتصادي لجانبى الطلب والعرض معاً. وذلك بالحماية من المخاطر الصحية، مع تقديم الدعم للعمالة والدخل، ولحفز الاقتصاد والطلب على العمل<sup>(١)</sup>.

في ظل فيروس كورونا تتشكل التنمية المستدامة بثلاثة طرق: ضرورة التكيف، واستدامة الحافز، وازدياد اللامساواة. على الحكومات أن تتكيف لأحوال الأزمة، وأن تعمل على حماية صحة المواطنين، جنباً إلى جنب مع إجراءات حفز الاقتصاد<sup>(٢)</sup>. مع تفاوت المقدرات المالية للدول، يتوقع استمرار الدول في اتخاذ سياسات داعمة للصحة والرفاهية الاقتصادية إلى حين ظهور لقاح يحد من انتشار المرض. لكن برغم ظهور اللقاح، فإن هناك عجزاً كبيراً في توفيره. وفي بريطانيا هناك مخاوف من تأثير « كوفيد الطويل الأمد» على اقتصاد المملكة المتحدة، بإحداث خلل في حياة المواطنين<sup>(٣)</sup>.

## ٢. سياسات التكيف على مستوى الاقتصاد الكلي:

مع تحول مركز الوباء وتنقله بين الدول والاستئناف التدريجي للأنشطة الاقتصادية، ظهر الاهتمام بالسياسة الاقتصادية في محورين، أحدهما: كيفية صياغة خطط لإنعاش الاقتصاد ما بعد الأزمة، والآخر: كيفية تعزيز دعم الدول المتقدمة للدول النامية لأجل تعزيز اقتصاداتها واستدامة نمائها<sup>(٤)</sup>.

بحسب تقرير آفاق الاقتصاد العالمي الصادر عن صندوق النقد الدولي، يشهد الاقتصاد العالمي تباطؤاً واسعاً في ظل التضخم وعدم اليقين غير المتوقع، مع ارتفاع في معدلات التضخم غير مسبوقة. وقد تأزمت الأوضاع المعيشية نتيجة للحرب الروسية الأوكرانية مع استمرار جائحة كورونا في الوجود<sup>(٥)</sup>.

من المتوقع أن يتباطأ النمو العالمي من ٦,٠٪ في عام ٢٠٢١ إلى ٢,٢٪ في عام ٢٠٢٢ ثم ٢,٧٪ في عام ٢٠٢٣، وهو أضعفها منذ عام ٢٠٠١م، باستثناء فترة الأزمة المالية العالمية

(١) International Labour Organization: ILO Monitor 1st Edition: COVID- 19 and the world of Work:Impact and policy responses, 18 March 2020, available at: <https://www.ilo.org>

(٢) Richard Florizone: Three Ways the Coronavirus is shaping Sustainable Development, at: [iisd.org/](https://iisd.org/) Coronavirus-shaping-sustainable-development

(٣) [www.independentarabia.com](http://www.independentarabia.com)

(٤) [Unido.org/stories/coronavirus-economic-impact-26-may-2020#start,2](https://unido.org/stories/coronavirus-economic-impact-26-may-2020#start,2)

(٥) صندوق النقد الدولي تقرير آفاق الاقتصاد العالمي آفاق الاقتصاد العالمي ١١ أكتوبر ٢٠٢٢ دخول الثلاثاء ٠٣ يناير ٢٠٢٣ [www.imf.org](http://www.imf.org) م٠٥:٣٠

والمرحلة الحرجة من جائحة كوفيد - ١٩ <sup>(١)</sup>.

من الضروري بناء اقتصادات توفر نموًا اقتصاديًا يتسم بالشمول وتحقيق الازدهار والسلامة للجميع <sup>(٢)</sup>.

### ٣. سياسة تعزيز التصنيع المحلي بعد الأزمة :

سبقت إلى دراسته الحكومة الهندية باتخاذها حزمة إغاثة للصناعة بهدف تحقيق الاعتماد الذاتي، لأجل تعزيز القدرة التنافسية في الاقتصاد العالمي. يُتوقع توجه الدول النامية إلى تخطيط نماذج واستراتيجيات تعتمد على التصنيع الموجّه للتصدير، لأجل تحقيق النمو. إضافة إلى ذلك، فإن هذه الدول بحاجة إلى تنويع الإنتاج وتوسيع دائرته، باستخدام تكنولوجيا تحافظ على البيئة مع ضرورة وجود تنسيق دولي <sup>(٣)</sup>.

### ٤. سياسة إعادة فتح الأنشطة الاقتصادية :

يحدث ذلك مع توخي الحذر من وقوع موجة ثانية للعدوى؛ إذ يتعين وضع صحة الناس وسلامتهم كأولوية. وقد اختلفت ردود الحكومات من حيث الصرامة والوضوح، والمقدرة على التنسيق. <sup>(٤)</sup>

إذ ليس المطلوب مجرد إعادة فتح الأنشطة، بقدر إحداث بداية جديدة، يتجاوز فيها عدم التأكد؛ ويتوفر فيها بيئة آمنة لمزاولة الأعمال تُخفّف فيها التحديات، مع استبدال الطرق القديمة للمنشآت بأخرى جديدة <sup>(٥)</sup>.

كما يتطلب إعادة الفتح أيضًا برنامج إعادة اختراع، لأجل بناء التنافسية. <sup>(٦)</sup>

مؤخرًا رفعت الصين القيود الاحترازية التي كانت مفروضة للحد من انتشار الوباء، كأخر دولة تفعل ذلك، برغم أن بعض الدول فرضت قيود الفحص عن المرض للقادمين من الصين، مع احتجاج الأخيرة على هذا القرار. <sup>(٧)</sup>

(١) صندوق النقد الدولي تقرير آفاق الاقتصاد العالمي آفاق الاقتصاد العالمي ١١ أكتوبر ٢٠٢٢ دخول الثلاثاء ٠٢ يناير ٢٠٢٢  
www.imf.org م٠٥:٢٠

(٢) how will the World-be-different-after-covid-19/06/imf.org/en/publications/fandd/issues/2020  
retrieved Thu. 12.01.2023

(٣) Unido.org/stories/coronavirus-economic-impact-26-may-2020#start,2  
الفيروس التاجي: التأثير الاقتصادي

(٤) Unido.org/stories/coronavirus-economic-impact-26-may-2020#start,2  
الفيروس التاجي: التأثير الاقتصادي.

accenture.com/fi-en/about/company/coronavirus-reopen-and-reinvent-your-business, Covid-19: 5 (٥)  
priorities to help reopen and reinvent your business, May 6, 2020

accenture.com/fi-en/about/company/coronavirus-business-economic-impact, Outmaneuver (٦)  
Uncertainty: Navigating the human and business impact of Covid-19

(٧) Bbc.com/arabic/world ٠٨ يناير ٢٠٢٢

## ٥. الالتزام بإعادة اختراع نشطة :

ويتعلق ذلك بخمسة مجالات:

الأول: الابتداء بالناس بتوظيفهم وتدريبهم وزرع الثقة فيهم ومساعدة أسرهم. يواجه ٦٤٪ من قوى العمل في العالم قلقاً بسبب هذه الأمور.

الثاني: تهيئة أماكن عمل ملائمة تعيد الثقة للعاملين، والتكيف مع طريقة عمل تجمع بين المفترض والمادي.

الثالث: هناك حاجة إلى استدامة عمال رقميين جدد؛ إعادة تصميم العمل بحيث يستوعب عمال رقميين جدد، كما هو تخطيط ٤٩٪ (في مسح أجري) للعمل من منازلهم في المستقبل الرابع: تستدعي الحاجة الاستخدام المرن للمكان، وتمييز من يقدر على العمل عن بعد ممن يحضر ببدنه.

الخامس: العمل على استخدام تقنيات جديدة، وتمكين المستهلكين من احتياجاتهم<sup>(١)</sup>. يتعاظم دور صندوق النقد الدولي مع غيره فيما يخص الاستثمار في مستقبل الصحة والاقتصاد العالمي<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: سياسات التكيف الجزئية للأفراد

وهي آثار ناشئة من طبيعة المرض وما أحدثه من إفساد لصحة الأبدان، وموت للإنسان، وتعطل للمعاش، وفقد للدخول، وتبطل عن العمل. لم يتهيأ الأفراد لمثل هذه الصدمات المباشرة التي مسّت حياتهم، لذلك ارتبكوا في التعامل والتكيف مع آثاره المباغته. من جملة هذه السياسات المتعلقة بالأفراد، ما يلي:


#### ١. سياسة تغيير نمط العمل وبرزو الرقمنة :

سيبتدئ الأفراد في تغيير نظرتهم نحو العمل، خاصة من ذوي المهارات المتوسطة، وسيعملون على زيادة مهاراتهم وتحسينها وفقاً لاحتياجات الأعمال الجديدة. سيؤدي هذا الوباء والانتعاش الذي يتلو انتهاء الجائحة أو تخفيف حدتها، إلى تعجيل زيادة الرقمنة وأتمتة (وتعني التشغيل الآلي، يطلق على ما يعمل ذاتياً دون تدخل بشري Automation) العمل المستمر<sup>(٣)</sup>.

(١) [accenture.com/fi-en/about/company/coronavirus-reopen-and-reinvent-your-business](https://www.accenture.com/fi-en/about/company/coronavirus-reopen-and-reinvent-your-business), Covid-19: 5 priorities to help reopen and reinvent your business, May 6, 2020

(٢) International Monetary Fund التمويل والتنمية FD يوليو ٢٠٢٠. [how will the World-be-different-after-covid/06/imf.org/en/publications/fandd/issues/2020](https://www.imf.org/en/publications/fandd/issues/2020) retrieved Thu. 12.01.2023 19

(٣) كيف سيبدو الاقتصاد بعد جائحة الفيروس التاجي، [how-the-economy-will-15/04/Foreignpolicy.com/2020](https://www.foreignpolicy.com/2020/04/15/how-the-economy-will-look-after-the-coronavirus-pandemic) look-after-the-coronavirus-pandemic



من المتوقع مع وجود التقنية الحديثة والاعتبارات الصحية وأهداف السلامة الشخصية، ظهور وانتشار السلوك الرقمي، كالعَمَل عن بعد والتعلّم، وخدمات التوصيل، وغيرها. وتبعاً لذلك قد تتسارع التغييرات الهيكلية الأخرى أيضاً. لقد تغير السلوك الفردي في الدول المتقدمة ولم يعد يعتمد الأفراد على المؤسسات، خاصة في العشرين سنة الماضية. وإنما على المؤسسات تقديم الدعم للأفراد على نحو جماعي يحقق أهدافهم الكلية.

## ٢. سياسة تكيّف الأفراد مع الوظائف الجديدة:

بسبب تصاعد مساهمة قطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي، وبروزه في ظل الأزمة، ستتجه سياسة الأفراد إلى الاعتناء باكتساب مهارات جديدة تمكنهم من التكيف مع الأوضاع الجديدة أو المتوقع حدوثها جراء الجائحة.

هناك عدد من الوظائف التي تتسم بالطابع الخدمي في الشركات الصغيرة، قد لا تعود مع انجلاء الأزمة. إلا أن الطلب على الخدمات الأساسية الأمنية والصحية وغيرها، سيرفع من الطلب على العمالة<sup>(١)</sup>

في بريطانيا يقدر تكلفة البطالة السنوية الناجمة عن الأشخاص الذين يعانون حالات إصابة طويلة الأمد بالفيروس ب ٢ مليارات جنيه إسترليني<sup>(٢)</sup>.

## ٣. سياسة تغيير السلوك الاستهلاكي:

اضطر الناس بحكم فقدان الدخل الناتج عن الفيروس إلى تغيير أنماط استهلاكهم. فقد غيرت الجائحة سلوك الأفراد وميولهم. وتبعاً لذلك يُتوقع مجاراة الشركات لرغبات المستهلكين. ولأجل ذلك ستتجه الشركات إلى العناية والاتصال المباشر بالمستهلكين في أماكنهم. بحكم توقف الحياة المعيشية المعتادة للمستهلكين، تنشأ الحاجة إلى خيارات رقمية ومنزلية يقل فيها اللمس. قد يكون ذلك ضرورة لكثير من الناس، خاصة مع الحبس الاضطراري في المنازل<sup>(٣)</sup>. مع استمرار الفيروس لفترة غير محددة، من المتوقع أن يستمر المستهلك في هذا النمط من السلوك الإنفاقي، ويتغير ذوقه تبعاً لذلك. ولم يزل العالم حتى الآن في توجس وخوف وحذر من هذا الوباء، كما في الصين الآن.

## ٤. سياسة تغيّر الطلب وتأثيره على العرض:

لقد تغير سلوك المستهلك وميوله وذوقه بعد تجربته لأزمة كورونا. فما الذي يفعله في حال تكرر الأزمة أو ما يشابهها عندما يُحبس عن التصرف والحركة خارج المنزل؟ من الطبيعي أن

(١) كيف سيبدو الاقتصاد بعد جائحة الفيروس التاجي، Ibid.

(٢) عربية Independent – www.independentarabia.com الأربعاء ٠٤ يناير ٢٠٢٢ ١٤:٢٣

(٣) See: Rachel Diebner and others, ; marketing and sales: Adapting customer experience in the time of coronavirus, April 2,2020,Aricle McKinsey and Company, <https://www.mckinsey.com>



يتجه تفكيره إلى طريقة يستطيع بها تلبية حاجاته الضرورية من الطعام والشراب وغيرها من الحاجات الإنسانية. وهو ما يحول الدور والمسؤولية لقطاع المنشآت العاملة في صناعات السلع الاستهلاكية. وفقاً لذلك تحتاج المنشآت إلى تغيير وسائل تصميم السلع والمنتجات بما يوازي حاجة المستهلكين<sup>(١)</sup>

بسبب رد الفعل الناشئ من مباغطة الأزمة للناس، والإقبال العظيم على شراء الضروريات، فإن ذلك يدفع البعض إلى التفكير في الإبقاء على أنماط التكيف الذي عهدوه إبان الأزمة، وتصويرها دائمة<sup>(٢)</sup>

### الخاتمة

عالج البحث مسألة التعامل والتكيف مع آثار فيروس كورونا أو كوفيد - ١٩، والسياسات المفتوحة كخيارات أمام الحكومات والأفراد، وتفاعلهم وفق ذلك، مراعين مقدراتهم وما يطرأ من تغيرات على جميع جوانب الأزمة وأطرافها. وتوصل البحث إلى نتائج وتوصيات.

### أولاً: النتائج

اتضح من خلال التحليل الاقتصادي للبيانات المتوفرة، نتائج يمكن أن يكون لإبرازها مساهمة في اتخاذ القرار.

ركزت الحكومات بشدة وصراحة على وضع صحة المواطنين، وتقديم الرعاية الصحية المتكاملة لهم، في أعلى سلم أولوياتها خلال المرحلة الحرجة الراهنة. وأنفقت كثير من الدول أموالاً كثيرة في سبيل تعزيز الصحة العامة، وتخفيف وطأة المرض على النشاط الاقتصادي.


استطاعت الحكومات في العالم التكيف بسرعة مع أوضاع المرض وآثاره المتعددة الجوانب، سواءً كان على مستوى استحداث السياسات والتشريعات، أو على مستوى الإنفاق الكلي، ورصد الأموال لمواجهة الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناشئة عن فيروس كورونا.

برغم مفاجأة المرض للأفراد، وتأثيره المباشر على حياتهم الاقتصادية، مع غيرها، إلا أنهم تمكنوا من التوافق مع آثار المرض، والتكيف معه بتغيير أنماط السلوك الاستهلاكي، والاستعداد للتحول عن نظام العمل الجديد القائم على الرقمنة، يساعدهم في ذلك السياسات المفتوحة أمامهم كخيار للتغيير والتكيف.

مع استمرار المرض في الوجود، برغم تناقص قوة انتشاره، تظل الآثار العالمية المتوقعة

accenture.com/fi-en/about / company / coronavirus - business - economic - impact, Outmaneuver (١) Uncertainty: Navigating the human and business impact of Covid-19

See: Frank Musmar: The Effect of Coronavirus on the Global Economy, Besa Center Perspectives, (2) paper No. 1,495, March 20, 2020, available at: besacenter.org/perspectives-papers/coronavirus-global-economy



عرضة للتغيير؛ إذ إن ذلك يتوقف على مقدرة الدول على تخفيف حدة آثاره، وعلى التغييرات التي تستجد على صعيد مصادر الإمداد في التجارة الدولية.

### ثانياً، التوصيات

وهي مؤسسة على ما تقدم من نتائج.

هناك ضرورة ملحة لحكومات الدول للاستمرار في دعم القطاع الصحي، وتعزيز الصحة العامة للمواطنين، وتوظيف الإيرادات العامة في تحسين المستويات المعيشية للمتضررين أكثر، من جراء فقد وظائفهم، وإعادة تأهيل المستعدين للتغيير.

تمس الحاجة إلى تعامل الشركات للتوافق مع الوضع الجديد، والذي يفترض على المستوى الجزئي، تغيير الشركات لأنماط إنتاجها، وتعزيز مكانة العامل، وتقديم ما يمكن من تسهيلات تحسّن من وضعه المتأثر بالأزمة.

ينبغي على الأفراد أن يدركوا أن الأمور لم تعد كما في السابق، وأن يعملوا على التكيف مع أحوال عرض العمل المتغيرة في أنماط إنتاج السلع والخدمات، وإنجاز الأعمال. ويكون هذا التهيؤ بإحداث إضافات نوعية على مستوى مهاراتهم، عن طريق التعليم والتدريب. كما يتطلب الأمر ضبط الإنفاق الشخصي، وتغيير أنماط السلوك الاستهلاكي، لتتوافق مع الوضع الجديد.

بعد ثلاثة أعوام مضت أو أكثر من ظهور الفيروس التاجي، لم يزل درء المرض في تأخر، برغم ظهور اللقاح، مع وجود الآثار المؤكدة له، واشتداد حدته في دول كالصين. على هذا الأساس ينبغي تأسيس التعامل مع هذا الفيروس، وإبقاء جذوة الاستعداد على لهيبتها واصطلاحاً؛ لأن التراخي عن قوة الاستعداد تجعل من العسير تلافي الأثر عند اشتداده وانبساط قوته.

### قائمة المراجع

المراجع العربية:


ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ط/ ٥، ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م.

أخبار الأمم المتحدة <https://www.news.un.org>

تودارو، ميشيل: التنمية الاقتصادية، تعريب ومراجعة: محمود حسن حسني، محمود حامد محمود، دار المريخ للنشر، الرياض، ١٤٣٠- ٢٠٠٩.

الجوهري، إسماعيل بن حماد: معجم الصحاح، اعتنى به: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ط/ ٤، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، د. د. ط، د. د. ت،



مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية: تقرير المركز عن: الآثار الإقليمية والدولية لفيروس كورونا المستجد، العدد رقم ٣، ٢٧ شعبان ١٤٤١هـ - ٢٠ أبريل ٢٠٢٠م.  
الوليد أحمد طه: التداعيات الاقتصادية لفيروس كورونا المستجد على الدول العربية، صندوق النقد العربي، أبريل ٢٠٢٠م، نسخة pdf.

### المراجع الأجنبية :

[accenture.com/fi-en/about/company/coronavirus-business-economic-impact](https://www.accenture.com/fi-en/about/company/coronavirus-business-economic-impact), Outmaneuver Uncertainty: Navigating the human and business impact of Covid- 19.

[accenture.com/fi-en/about/company/coronavirus-reopen-and-reinvent-your-business](https://www.accenture.com/fi-en/about/company/coronavirus-reopen-and-reinvent-your-business), Covid-19: 5 priorities to help reopen and reinvent your business, May 6, 2020.

[www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net)

[www. Bbc.com/arabic/world](http://www.Bbc.com/arabic/world).

[http:// bizfluent. Com](http://bizfluent.Com)

Euronews: How are European businesses adapting to the coronavirus pandemic, available at: <https://www.euronews.com>

[Foreignpolicy.com/2020/15/04/how-the-economy-will-look-after-the-coronavirus-pandemic](https://www.foreignpolicy.com/2020/15/04/how-the-economy-will-look-after-the-coronavirus-pandemic)

<https://www.chla.org>

ILO Monitor: Covid – 19 and the World of Work. Fourth edition, Updated estimates and analysis, 27 May 2020, available at: <https://www.ilo.org>

ILO: Covid – 19 and the World of Work, available at: <https://www.ilo.org>

ILO: COVID-19 and the World of Work, Country policy responses, available at: <https://www.ilo.org>

International Labour Organization: ILO Monitor 1st Edition: COVID-19 and the world of Work:Impact and policy responses, 18 March 2020, available at: <https://www.ilo.org>

13. [www.imf.org/publications/wp](https://www.imf.org/publications/wp) International Monetary Fund 06 dkhdv 2023.


14. [www.imf.org/en/publications/fandd/issues/202006/](https://www.imf.org/en/publications/fandd/issues/202006/).

15. [www.independentarabia.com](http://www.independentarabia.com)

16. Merriam Webster Dictionary.



17. Nancy Wall: A-Z Economics, Philip Allan Updates, UK, 3rd ed. 2009.
18. [http:// Openwho.org](http://Openwho.org)
19. Rachel Diebner and others ,: marketing and sales: Adapting customer experience in the time of coronavirus, April 2,2020,Article McKinsey and Company, <https://www.mckinsey.com>
20. Richard Florizone: Three Ways the Coronavirus is shaping Sustainable Development, at: [iisd.org/Coronavirus-shaping-sustainable-development](https://iisd.org/Coronavirus-shaping-sustainable-development).
21. [Skynewsarabia.com](https://www.skynewsarabia.com)
22. [http:// unfccc.Int](http://unfccc.int). UN Climate Change.
23. [www.unicef.org](https://www.unicef.org)
24. [Unido.org/stories/coronavirus-economic-impact-26-may-2020#start](https://www.unido.org/stories/coronavirus-economic-impact-26-may-2020#start),  
2
25. [www.Worldbank. Org](https://www.worldbank.org), The World Bank World Development Report 2022.



د. مسعد عبد السلام عبد الخالق عبد السلام  
الأستاذ المشارك بالكلية الجامعية بحقل، جامعة تبوك

**D. Musad Abdel Salam Abdel Khaleq Abdel Salam**

Associate Professor at Haql University College, University of Tabuk

mfarg@ut.edu.sa

## الدعوة إلى الدين الإبراهيمي وموقف الإسلام منها

### The call to the Abrahamic religion and Islam's position on it

#### ملخص البحث:

يحاول هذا البحث بيان خطر تلك الدعوة ورفض الإسلام لها، من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما المراد بالديانة الإبراهيمية؟ وما هي صورها والعبارات الدالة عليها؟
- ما تاريخ الدعوة إلى الديانة الإبراهيمية؟
- ما موقف الإسلام من الدعوة إلى الدين الإبراهيمي؟ وما هي أهم مرتكزات الداعين إليه؟


وقد جاء البحث في مقدمة، وثلاثة مطالب، وخاتمة، أما المقدمة ففيها خطة البحث ومنهجه، وأما المطلب الأول فعنوانه: الدين الإبراهيمي (المفهوم والتعريف)، وأما المطلب الثاني فعنوانه: تاريخ الدعوة إلى الدين الإبراهيمي، وأما المطلب الثالث فعنوانه: موقف الإسلام من الدعوة إلى الدين الإبراهيمي، وأما الخاتمة ففيها أهم النتائج التي توصلت إليها. وقد اتبعت في البحث المنهج التاريخي، والمنهج الاستقرائي، والمنهج النقدي.

**الكلمات المفتاحية:** الدعوة - الإبراهيمي - الإبراهيمية - وحدة الأديان، موقف الإسلام.

#### Search summary:

This research attempts to explain the danger of this call and Islam's rejection of it, by answering the following questions:

- What is meant by the Abrahamic religion? What are its forms and expressions that indicate it?



- What is the history of the call to the Abrahamic religion?

- What is Islam's position on the call to the Abrahamic religion? And what are the most important foundations of those calling for it?

The research came in an introduction, three demands, and a conclusion. As for the introduction, it contains the research plan and methodology. As for the first requirement, its title is: The Abrahamic religion (concept and definition). As for the second requirement, its title is: The history of the call to the Abrahamic religion. As for the third requirement, its title is: Islam's position on the call. To the Abrahamic religion, and as for the conclusion, it contains the most important results that I reached.

In the research, I followed the historical method, the inductive method, and the critical method.

**Keywords:** Da'wah - Abrahamism - Abrahamism - unity of religions, the position of Islam.

#### مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا مولانا محمد، وعلى آله وصحبه الأبرار الأطهار، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فقد أطلت على المسلمين دعوات تهدف إلى إفساد عقائدهم، وإبعادهم عن دينهم الصحيح، ومن هذه الدعوات، بل من أخطرها الدعوة إلى الدين الإبراهيمي، التي تهدف إلى التقريب بين الأديان السماوية الثلاثة (اليهودية، المسيحية، الإسلام) بحيث تلتقي حول القواسم المشتركة وتبتعد عما وراء ذلك، كما تهدف تلك الدعوة إلى استحداث ديانة جديدة تستخلص من القيم المشتركة بين الديانات الثلاثة، وتهمل ما عداها.

#### أهمية الموضوع:

ويحاول هذا البحث بيان خطر الدعوة إلى الدين الإبراهيمي ورفض الإسلام لها، من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما المراد بالديانة الإبراهيمية؟، وما هي صورها والعبارات الدالة عليها؟
- ما تاريخ الدعوة إلى الديانة الإبراهيمية؟
- ما موقف الإسلام من الدعوة إلى الدين الإبراهيمي؟، وما هي أهم مرتكزات الداعين إليه؟

## أسباب اختيار الموضوع:

لقد كان السبب الرئيس في اختيار هذا الموضوع بيان موقف الإسلام من الدعوة إلى الديانة الإبراهيمية؛ حتى يكون المسلمون على حذر منها، إضافة إلى كشف اللثام عن حقيقة تلك الدعوة، وأهم المرتكزات التي يُستند عليها في الترويج لها.

## إشكاليات البحث:

تتضح إشكالية هذا البحث في محاولته الفصل بين التعايش والتعاون القائم على الاحترام المتبادل وبين خطورة الدمج بين الإسلام وغيره من الأديان الأخرى، من خلال توضيح حقيقة الدعوة إلى الإبراهيمية، وتاريخها، وموقعها في ميزان الإسلام.

## الدراسات السابقة:

لقد سبقت هذا البحث العديد من الدراسات التي تناولت الدعوة إلى الإبراهيمية، والتي من أهمها:

-الدبلوماسية الروحية (مسار جديد ومخاطر كامنة وسياسات بديلة لصناع القرار)، د/ هبة جمال الدين، تناولت فيه الباحثة الدعوة إلى الإبراهيمية من منظور سياسي، وليس من منظور ديني.

-الإبراهيمية بين خداع المصطلحات وخطورة التوجهات، د/إسماعيل علي محمد، وقد تناول فيه الدعوة إلى الإبراهيمية من منظور سياسي وديني، لكنه توسع في التنظير السياسي، ودراستي تختلف عن هذه الدراسة في معالجة الفكرة في ضوء الإسلام بعيداً عن الجانب السياسي، وقد جعلت تلك الدراسة في مراجع البحث.

-مخالفات الديانة الإبراهيمية وآثارها على العقيدة الإسلامية، فايقة محمد جاد زيدان، وهذا البحث وإن بدا متشاركاً مع بحثي إلا أن بينهما اختلافاً كبيراً يتضح في أن ذلك البحث توسعت فيه الباحثة في التعريف والتأريخ للإبراهيمية، ثم تناولت آثاره على أركان العقيدة الإسلامية الستة، بخلاف بحثي فإنه تناول الفكرة ببيان موقف الإسلام منها عموماً وليس من جانب العقيدة فقط، وقد جعلت ذلك البحث من مراجع بحثي.

## منهج البحث:

اتبعت في البحث المنهج التاريخي، والمنهج الاستقرائي، والمنهج النقدي.

## خطة البحث:

جاء البحث في مقدمة، وثلاثة مطالب، وخاتمة، أما المقدمة ففيها خطة البحث ومنهجه، وأما المطلب الأول فعنوانه: الدين الإبراهيمي (المفهوم والتعريف)، وأما المطلب الثاني فعنوانه: تاريخ الدعوة إلى الدين الإبراهيمي، وأما المطلب الثالث فعنوانه: موقف الإسلام من الدعوة إلى

الدين الإبراهيمي، وأما الخاتمة ففيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

وقد اتبعت في البحث المنهج التاريخي، والمنهج الاستقرائي، والمنهج النقدي.  
والحمد لله رب العالمين.

## المطلب الأول

### الدين الإبراهيمي المفهوم والتعريف

أطلقت على المسلمين -منذ زمن ليس بالبعيد - دعوات ينادي أصحابها بالتقريب بين دين الإسلام وغيره من الأديان، واتخذت في سبيل الدعوة إلى ذلك شعارات عدة تختلف عباراتها وتتفق مضامينها ولو من وجه، ومن هذه الشعارات: الدعوة إلى التقريب بين الأديان، التقارب بين الأديان، نبذ التعصب الديني، الإخاء الديني، مجمع الأديان، وحدة الأديان، توحيد الأديان الثلاثة، وحدة الدين الإلهي، الملة الإبراهيمية، الوحدة الإبراهيمية، المؤمنون متحدون، الناس متحدون، الديانة العالمية، التعايش بين الأديان، المليون، العالمية وتوحيد الأديان، وحدة الكتب السماوية، إلى غير ذلك من شعارات براقعة<sup>(١)</sup>.


ولكن أبرز تلك الشعارات وأكثرها انتشاراً في الآونة الأخيرة هي ما يسمى بالديانة الإبراهيمية، أو الدين الإبراهيمي، الذي اتخذ شعاراً يمكن أن يستتر حقيقته، وهو شعار الدبلوماسية الروحية، والتي تعرف بأنها مسار من مسارات التفاوض يستهدف حل النزاع أو منع حدوثه؛ من أجل بناء سلام ديني عالمي، يتم عبر الجمع بين القادة الروحانيين والساسة؛ للتباحث حول القضايا الحساسة محل النزاع، بهدف التوصل إلى مشترك عبر تقارب الأديان الثلاثة: (الإسلام، اليهودية، المسيحية) أو ما يسمى بالديانات الإبراهيمية، أو الدين الإبراهيمي (الدين العالمي الواحد)؛ للقضاء على الاختلاف والوصول إلى متفق يقبله الجميع، ويشعر به المواطن؛ حتى يكون ولاؤه للدين الإبراهيمي<sup>(٢)</sup>.

والإبراهيمية نسبة إلى خليل الله إبراهيم عليه السلام، والسفر في إطلاق هذا المصطلح على ما يراد تكوينه من دين عالمي واحد: أن الديانات الثلاثة تشترك في الإيمان بالنبي إبراهيم عليه السلام، وتتسبب إليه وتعترف بفضله ومكانته.

وتتخذ الدعوة إلى الدين الإبراهيمي صورتين: الأولى: الدعوة إلى الوحدة أو التقريب بين الأديان الثلاثة (الإسلام، اليهودية، المسيحية) وإسقاط الفوارق الجوهرية فيما بينها، والالتقاء على القواسم المشتركة فيها، والاعتراف بصحتها جميعاً تحت مظلة الانتساب إلى نبي الله

(١) الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان، بكر عبد الله أبو زيد: ص ٢٢، وبعدها، دار العاصمة، الرياض، ط ١٤١٧هـ.

(٢) الإبراهيمية بين خداع المصطلحات وخطورة التوجهات، د/إسماعيل علي محمد: ص ١٦، المسار للدراسات الإنسانية، بدون تاريخ.



إبراهيم عليه السلام، دون الحاجة إلى أن يتخلى أحد من المنتمين إلى تلك الأديان عن دينه الذي يرتضيه ويعتقه، وتجسيدا لهذه الدعوة لأبد من العمل على إقامة المعابد المقدسة عند أصحاب تلك الأديان في مكان واحد (مجمع يضم المسجد والمعبد والكنيسة)، بالإضافة إلى العمل على طباعة الكتب المقدسة الثلاثة (المصحف، التوراة، الأناجيل) في غلاف واحد، ولا مانع من إقامة صلاة جامعة - من حين لآخر - تضم أتباع الديانات الثلاث، وتسمى الصلاة الإبراهيمية، أو صلاة أبناء إبراهيم.

والصورة الثانية: تتمثل في الدعوة إلى توحيد الأديان ودمجها في دين عالمي جديد (الدين الإبراهيمي الواحد) الذي يتم تكوينه من القيم المشتركة بين الديانات الثلاثة، والمراد بالقيم المشتركة المحبة والتسامح، والرحمة، والبر، والسلام، والإخاء، والتعاون، وإتقان العمل، ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني

### تاريخ الدعوة إلى الدين الإبراهيمي

يذهب بعض الباحثين إلى أن ظهور مصطلح الإبراهيمية كان في عام (١٨١١ م). في بدايات القرن التاسع عشر الميلادي، ويرى بعضهم أن بداية الفكرة كانت في تسعينات القرن العشرين، ولا يبتعد عن هذا الرأي كثيراً من حدد ظهور الفكرة بعام (١٩٨٧ م)، وهناك رأي رابع يرى أصحابه أنه بدأ استخدام المصطلح في مطلع الألفية الثالثة<sup>(٢)</sup>، لكن الناظر في القرآن الكريم يجد بذور الدعوة إلى التقريب بين الإسلام وغيره من الأديان الأخرى، مصحوبة بتحذير المسلمين من أن يسلكوا تلك السبيل المعوجة، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (٧) ﴿فَلَا تَطْعَمُ الْمَكْذِبِينَ﴾ (٨) ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ (٩) ﴿وَالْمَعْنَى: لَوِ تَلَيْنَ فَيَلِينُونَ لَكَ، فَالِدَاهَانُ: التلين لمن لا ينبغي له التلين، وقيل: المعنى: ودوا لوركت إليهم وتركت الحق فيما لتونك، ويناصرونك، وقال الحسن البصري (ت ١١٠ هـ): ودوا لوتصانهم في دينك فيصانعونك في دينهم، وعنه أيضاً: ودوا لوترفض بعض أمرك فيرفضون بعض أمرهم، وقيل: المعنى: ودوا لوتداهن في دينك فيداهنون في أديانهم؛ لأنهم قد طلبوا منه أن يعبد آلهتهم مدة ويعبدوا إلهه مدة<sup>(٤)</sup>.

ويقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِئَفْتَرِيَ عَلَيْنَا

(١) الإبراهيمية بين خداع المصطلحات وخطورة التوجهات: ص٦ وبعدها، وينظر: الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان: ص٢٠، الإخاء الديني ومجمع الأديان وموقف الإسلام، د/محمد البهي: ص١٦، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١/١٩٨١ م.

(٢) ينظر: مخالفات الديانة الإبراهيمية وأثارها على العقيدة الإسلامية، فائقة محمد جاد زيدان، المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالقزاقيق، مصر، المجلد (٣٥)، العدد (٢)، الصفحة (١٨٤)، أبريل ٢٠٢٣ م.

(٣) القلم (٧-٩).

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٢٠/١٨.



غَيْرُهُ وَإِذَا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذَا لَادَقْنَكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ﴿١﴾، وقد نزلت الآيات في وفد ثقيف الذين أتوا النبي ﷺ وقالوا: متعنا بأهتنا سنة؛

حتى نأخذ ما يهدي لها، فإذا أخذناه كسرناها وأسلمنا، وحرّم وادينا كما حرمت مكة: (شجرها وطيرها ووحشها)، فإن سألتك العرب لم خصصتهم؟ فقل: الله أمرني بذلك؛ حتى يكون عذرا لك، وتعرف العرب فضلنا عليهم، فهم رسول الله ﷺ أن يعطيهم ذلك فنزلت الآيات، وقال ابن عباس: كان رسول الله ﷺ معصوماً، ولكن هذا تعريف للأمة؛ لئلا يركن أحد منهم إلى المشركين في شي من أحكام الله تعالى وشرائعه<sup>(١)</sup>، ففي الآيات الوعيد الشديد لمن يقر غير المسلم على باطل عنده (حرم وادينا كما حرمت مكة) في نظير أن يقرب ذلك الغير من الإسلام.

وقد أتى نفر من المشركين إلى رسول الله ﷺ، منهم: الوليد بن المغيرة، والعاص بن وائل، والأسود بن عبد المطلب، وأمّية بن خلف، فقالوا: يا محمد، هلم فلنعبد ما تعبد، وتعبد ما نعبد، ونشترك نحن وأنت في أمرنا كله، فإن كان الذي جئت به خيراً مما بأيدينا، كنا قد شاركناك فيه، وأخذنا بحظنا منه، وإن كان الذي بأيدينا خيراً مما بيدك، كنت قد شركتنا في أمرنا، وأخذت بحظك منه، فأنزل الله عز وجل ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ ﴿٦﴾﴾<sup>(٢)</sup>، ولا يخفى عليك أن سبب نزول الآية كان محاولة من المشركين للوقوف على مسافة وسط بين الإسلام والكفر، بأن يعبد رسول الله ﷺ آلهتهم كما سيعبدون هم إلهه الذي يعبد (الله سبحانه وتعالى)، ولا شك أن الرابع من تلك المحاولة البائسة إنما هم المشركون؛ لأن معناها اعتراف الإسلام بصحة دينهم وعبادتهم، ولكن نزول السورة قطع على المشركين آمالهم، وحذر المسلمين من المحاولات التي تشبه تلك المحاولة الغائرة في الزمن الماضي، المتلونة بأشكال عديدة في الزمن الحاضر.

(١) الإسراء (٧٣-٧٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ١٠٠/٢٩٩.

(٣) الكافرون (١-٦)، وينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٢٠٠/٢٢٥.

## المطلب الثالث

### موقف الإسلام من الدعوة إلى الدين الإبراهيمي

قبل أن نجلي موقف الإسلام من الدعوة إلى وحدة الأديان، أو التقريب بينها، أو دمجها في دين واحد (الدين الإبراهيمي)، أو الدين العالمي الجديد، فإننا نؤكد على أن الإسلام لا يمنع من التقارب بين أصحاب الأديان جميعها، ليس على معنى الالتقاء حول المتفق عليه وإغفال ما وراء ذلك، بل على معني العيش السلمي المشترك، وتبادل الخبرات والمصالح والمنافع؛ حتى يعيش الجميع في أمن وسلام ورفاه.

ثم نؤكد على أن الإسلام لا يقبل أبداً التقارب بين الأديان بالالتقاء حول القواسم المشتركة، وإغفال المختلف فيه، مع الاعتراف بصحة الأديان الأخرى، فضلاً عن قبول فكرة دمج الأديان في دين واحد جديد، وذلك للأسباب الآتية:

- أن الإسلام وإن كان يقر التعددية الدينية فإنه في الوقت ذاته يؤكد على أن الدين الصحيح هو الإسلام دون غيره من الأديان، ولذا لا يقبل من أحد عمل صالح في الآخرة ما لم يكن مسلماً، قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (١٩)، وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٨٥)، فلو أن الإسلام يقبل الالتقاء حول المتفق مع الاعتراف بصحة الأديان الأخرى لكان تناقضاً من الإسلام مع نفسه، ولكان ذلك التناقض كفيلاً ببيان بطلان دين الإسلام.

- أن القرآن الكريم يحكم بكفر من يفرق في الإيمان بين الأنبياء والرسل، بأن يؤمن ببعضهم ويكفر ببعضهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (١٥٠) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٥١) (٣)، ومعلوم أن اليهود لا يؤمنون بعيسى عليه السلام ولا بما جاء به، ولا يؤمنون بمحمد ﷺ ولا برسالته، كما أن النصارى لا يؤمنون برسالة النبي محمد ﷺ ولا بالإسلام، مع أن المسلمين يؤمنون بموسى ورسالته، وعيسى ودعوته، فما يصنع المسلمون بهاتين الآيتين؟ هل يحكمون بإلغاء ما جاء فيهما؛ حتى يسيروا في طريق التقريب، أو يحذفونهما من القرآن الكريم؟ ولو أنهم فعلوا فلن يغير ذلك في حكم الله شيئاً.

- أن الله تعالى حذرنا من أن نكون كمن يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض، قال تعالى في حق اليهود: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ

(١) آل عمران (١٩).

(٢) آل عمران (٥٨).

(٣) النساء (١٥٠-١٥١).







- أن إقامة معابد للديانات الثلاثة في مكان واحد (مجمع أديان) سيعمل على إسقاط الفوارق في القيمة الدينية بين أنماط العبادة التي يباشرها كل فريق في موطن عبادته الخاص، بحيث يصبح كل مباشر لعبادته في معبده الخاص مقبولاً عند الله في نظر الآخر، وذلك سيفتح الباب على مصراعيه أمام الردة عن الإسلام إلى غيره، ولا سيما أن ذلك الغير سيصل في نهاية الطريق التي يحرص المسلم على الوصول إليها، وهي الجنة والمغفرة، فما المانع أن يصير المسلم يهودياً في يوم، أو نصرانياً في غيره؟، بل لا حرج في ذلك ما دام جميع الأديان صحيحة وتوصل إلى الغاية نفسها<sup>(١)</sup>.

- أنه سواء كانت الديانة الإبراهيمية الجديدة دعوة إلى التقارب والوحدة بين الإسلام واليهودية والمسيحية، وتصويبها جميعاً، أم كانت دعوة إلى دمجها جميعاً في دين جديد قائم بذاته، فكلاهما يعد وجهين لغاية واحدة، وهي تخريب الأديان وفض الناس عنها، وخاصة دين الإسلام؛ لأنه سينتج عن الدعوة الأولى إسلام مفرغ من مضمونه، منزوعة منه خصائصه، يجافي تماماً الدين الحق الذي من عند الله، كما سينتج عن الدعوة الثانية اقتلاع الإسلام والغاؤه، بل اقتلاع الدينين الآخرين معه؛ ليحل محل الجميع الدين الجديد الملقق، وذلك تدمير للإسلام، وإلغاء للأديان<sup>(٢)</sup>.

- أن الديانة الجديدة (الإبراهيمية) تنزع عن الإسلام أنه الدين الحق، كما تنزع عنه تفرد به بأنه الدين الوحيد الذي سلم من التحريف والتبديل، وتضفي على الأديان الأخرى التي حكم القرآن بتحريفها صفة القدسية، وبالتالي لن يكون القرآن هو الكتاب الوحيد المخصوص بحفظ الله له دون غيره من الكتب التي سبقته، وتلك مخالفة لحكم الله القائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، يقول الفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ): واعلم أنه لم يتفق لشيء من الكتب - غير القرآن الكريم - مثل هذا الحفظ، فإنه لا كتاب إلا وقد دخله التصحيف والتحريف والتغيير، إما في الكثير منه أو في القليل، وبقاء هذا الكتاب - القرآن - مصوناً عن جميع جهات التحريف، مع أن دواعي الملاحدة واليهود والنصارى متوفرة على إبطاله وإفساده من أعظم المعجزات، وأيضاً: أخبر الله تعالى عن بقاءه محفوظاً عن التغيير والتحريف، وانقضى الآن قريباً من ستمائة سنة - زمن الفخر الرازي - فكان هذا إخباراً عن الغيب، فكان ذلك أيضاً معجزاً قاهراً<sup>(٤)</sup>.

- أن الدين الإبراهيمي الجديد سيفتح باباً للتلاعب بالعبادات والشعائر الإسلامية، كما رأينا في الصلاة المشتركة التي بين أتباع الديانات الثلاث، وقد سبقت الإشارة إليها، بل سيفتح الباب على مصراعيه إلى إلغاء عبادات الإسلام وشعائره؛ لأنها ليست من المشترك المتفق عليه

(١) ينظر: الإبراهيمية بين خداع المصطلحات وخطورة التوجهات: ص ٦.

(٢) ينظر: الإبراهيمية بين خداع المصطلحات وخطورة التوجهات: ص ٩.

(٣) الحجر (٩).

(٤) مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي: ١٩/١٢٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١٤٢٠هـ.

بين الديانات الثلاث، وفي ذلك تضييع للإسلام وتعطيل لأحكامه التي أمر الله عباده المؤمنين بها<sup>(١)</sup>.

- أن الديانة الإبراهيمية ستعمل على إلغاء رابطة الإيمان بين المسلمين، والتي قال الله عنها: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال فيها رسول الله ﷺ: «المسلم أخو المسلم»<sup>(٣)</sup>، وستحل بينها رابطة جديدة هي رابطة الدين الجديد، وبذلك تزول الفوارق بين المسلم وغيره حتى يعتقد أن الجميع سواء في ميزان الله وفي جزاء الآخرة، وذلك تمييع وتضييع لرابطة الإسلام ولمفاهيمه<sup>(٤)</sup>.

ومما ينبغي أن يذكر رفض الأزهر الشريف لتلك الدعوات المدمرة للأديان جميعاً، فقد حذّر فضيلة الإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر خلال كلمته في الجلسة الرئيسية لمؤتمر «زعماء الأديان» الذي عقد يومي ١٤ و١٥ سبتمبر عام ٢٠٢٢م، بالعاصمة الكازاخية «نور سلطان»، من فكرة توحيد الأديان، وقال: إن إدماج الأديان في دين واحد، لا يقول به عاقل ولا يقبله مؤمن أيا كان دينه، فهي فكرة مدمرة للأديان، ومجتثثة لها من الجذور، وهي في أفضل أوصافها خيال عبثي غير قابل للتصور، فضلا عن التحقق، فقد قضى الله أن يجعل لكل شريعة ومنهاجاً، وأكد على أن صنع السلام بين الأديان ورموز الأخوة الإنسانية إنما يكون بالدعوة إلى العمل الجاد من أجل تعزيز المشترك الإنساني بين الأديان، وبعث قيم التعارف والاحترام المتبادل بين الناس<sup>(٥)</sup>.

كما أصدرت الأمانة العامة لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف بياناً رسمياً، يوم السبت الموافق ٣/مارس/٢٠٢٣م، أكدت فيه أنه إشارة إلى ما يثار من دعاوى حول تكوين كيان عقدي يجمع الديانات السماوية الثلاثة في دين واحد تحت مسمى (الديانة الإبراهيمية) وما يرتبط بها من بناء مسجد وكنيسة ومعبد في محيط واحد، بدعوى إن ذلك يعد مدخلاً سريعاً للتعاون الإنساني والقضاء على أسباب النزاعات والصراعات في العالم، وقال مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر في بيانه: نظراً لما تتطوي عليه تلك الدعاوى من خطر على الدين والدنيا معاً، فإن مجمع البحوث الإسلامية يود أن يوضح للعالم ما يلي: أن اختلاف الناس في معتقداتهم وتوجهاتهم سنة كونية وفضرة طبيعية فطر الله الناس عليها، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾<sup>(٦)</sup> إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ<sup>(٧)</sup>

(١) ينظر: الإبراهيمية بين خداع المصطلحات وخطورة التوجهات: ص ١٨ وبعدها.

(٢) الحجرات (١٠).

(٣) صحيح البخاري: ك/المظالم والغصب، ب/ لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، حديث رقم (٢٤٤٢).

(٤) ينظر: الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان: ص ٣٧ وبعدها.

(٥) خيال عبثي.. شيخ الأزهر يوضح سبب رفض فكرة توحيد الأديان، مقال منشور بموقع مصرراوي، بتاريخ الخميس: ١٥/

ديسمبر ٢٠٢٠م. <https://www.masrawy.com>

(٦) هود (١١٨-١١٩).



وأنه لو شاء أن يخلقهم على شاكلة واحدة، أو لسان واحد أو عقيدة واحدة لخلقهم على هذا النحو، لكنه أراد ذلك الاختلاف؛ ليكون أساساً لحريتهم في اختيار عقيدتهم، قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾<sup>(١)</sup>.

وأضاف البيان أن حرية اختيار المعتقد لا تمنع التواصل الإنساني مع أتباع الديانات الأخرى، والتعاون معهم على البر والتقوى، وليس على الإثم والعدوان؛ لأنهم أهل كتب سماوية، والتعامل معهم على أساس العدل والاحترام المتبادل مما يدعو إليه الإسلام، ولا يجوز الخلط بين احترام عقائد الآخرين وبين الإيمان بها، لأن ذلك الخلط سيؤدي إلى إفساد الأديان والتعدي على أتمن قيمة كفلها الله للإنسان، وهي حرية المعتقد، والتكامل الإنساني فيما بين البشر، ولهذا قال سبحانه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾<sup>(٢)</sup> وقال سبحانه: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾<sup>(٣)</sup>.

وتابع البيان أن الدعوة التي تطارد مسامح الناس اليوم بما يقال عن وحدة الأديان أو ما يسمى (الدين الإبراهيمي لا تتفق مع أصول أي دين من الأديان السماوية ولا مع فروعه، ولا مع طبيعة الخلق وفطرتهم التي تقوم على الاختلاف في اللون والعرق وحرية العقيدة، كما أنها تخالف صحيح ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وما اتفق عليه إجماع علماء كل دين من الأديان وكل ملة من الملل، وأكد البيان أن الأزهر الشريف يرفض رفضاً قاطعاً مثل هذه الدعاوى، كما يؤكد أن هذا الرفض لا يتعارض مع التعاون في المشتركات بين الأديان، لتقديم العون والمساعدة للناس، وتخفيف آلامهم وأحزانهم، وأن على هؤلاء الداعين لمثل هذا التوجه أن يبحثوا عن طريق آخر يحققون به مصالحهم وينفذون به أجنداتهم، بعيداً عن قدسية أديان السماء، وحرية الاختيار المرتبطة بها، وأن يتركوا الدين لله ويذهبوا بأغراضهم حيث يريدون، فإن الله لم ينزل دينه ليكون مطية لتحقيق المآرب السياسية، أو أداة للانحرافات السلوكية والأخلاقية.

وأشار البيان إلى أن الأزهر الشريف بانفتاحه على المؤسسات الدينية داخل مصر وخارجها، إنما هو انفتاح غايته البحث عن المشتركات الإنسانية بين الأديان السماوية والتعلق بها؛ لانتشال الإنسانية من أزمتها المعاصرة، ونزاعاتها المتناحرة؛ حتى تستطيع مواجهة ما حاق بها من ظلم الغادريين وبغي الأقوياء، وخطرسة المتسلطين على المستضعفين، وحتى لا تقعدها الصراعات العقدية والنزاعات الدينية عن الوصول لتحقيق غايتها الإنسانية النبيلة<sup>(٤)</sup>.

وقد سئل بعض النصارى عن إمكانية التقريب بين الإسلام والمسيحية؟، فكان الجواب:

(١) الكهف (٢٩).

(٢) البقرة (٢٥٦).

(٣) المائدة (٤٨).

(٤) الأزهر الشريف يعلن رفضه ل«الديانة الإبراهيمية»، مقال منشور بجريدة المصري اليوم، بتاريخ السبت ٢٠٢٢/٣/١٨م <https://www.almazryalyoum.com/news/details/2844765>



لا سبيل إلى الوحدة الكاملة إلا بأن تعتنق إحداهما مبادئ الأخرى، فإما إيمان بلاهوت المسيح وتجسده، وصلبه وموته وقيامته، فيكون الجميع مسيحيين، وإما إيمان بالمسيح كواحد من النبيين والمرسلين، فيصبح الجميع مسلمين<sup>(١)</sup>، والذي يتضح من هذا الجواب أن الفكرة مرفوضة من قبل النصارى، فضلاً عن كونها مستحيلة التطبيق.

لكن لليهود رأياً آخر حول الديانة الإبراهيمية يوضحه اليهودي دافيد فوسلير، حيث يذهب إلى أن الديانة الإبراهيمية عبارة عن صهر الإسلام والمسيحية في الدين اليهودي، معللاً رأيه بأن المسيحي أقرب لليهودي؛ لما لديهم من كتاب مشترك ومقدس (العهد القديم)، وبأن المسلمين أكثر توافقاً مع اليهود؛ لأنهم يجمعهم الدين الخالص، وممارسة شعيرة الختان، وتعاليم المأكل<sup>(٢)</sup>، فالمستفيد الأوحده من تلك الدعوة المشبوهة هم اليهود وحدهم دون من سواهم.

هذا، ومما يُزيف به الوعي، وتُخدع به العقول؛ لتقبل بفكرة الدين العالمي الجديد (الديانة الإبراهيمية): القول بنسبية الأفكار والآراء والمعتقدات، فما هو صحيح عندك فليس خطأ بالنسبة لغيرك والعكس صحيح، وعليه فانطلاقاً من هذا المرتكز الفاسد، فالإسلام صحيح بالنسبة للمسلم خطأ بالنسبة لغيره، والأديان الأخرى صحيحة عند أصحابها، خطأً عند المسلم، وعليه فالأديان كلها صحيحة نسبياً؛ لأن الحقيقة نسبية، تختلف من فرد لآخر، ومن اعتبار لآخر، ومن وقت لآخر، وليس لها في هذا الاختلاف معايير موضوعية.

والحقيقة: أن النسبية مبدأ فاسد لا يقبل به العلم، ففي أي علم بحث لا بد أن تكون هناك مسلمات وقواعد ينطلق منها العلم، فمثلاً في علم الرياضيات نواتج القسمة والضرب الأساسية ثابتة وليست نسبية، وكذلك الحال في كل علم دنيوي، وإذا لم ينطلق الإنسان من حقائق ثابتة في حياته ساقه ذلك لعدم الوثوق بأي شيء، فكذلك الحال فيما يتعلق بالدين فلا بد أن يكون هناك حق ثابت وما عداه باطل، والحق الثابت أن الدين الصحيح هو الإسلام، وأن أيّاً غيره لن ينفع صاحبه في الآخرة، فالإسلام ناسخ لجميع الأديان قبله.

وأخطر ما في النسبية: أنها تهدم أي معيار يُخضع الناس لفكر واحد، وتجعل المعيار في التحاكم هو الفكر الإنساني فقط، فلا شيء فوق الفكر البشري يمكن أن يُحاكم إليه الفكر البشري، ولا يخفى أن ذلك تقويض وإبطال للأديان كلها.

ومما يوظف لتزييف الوعي، وتليبس الحق بالباطل - فيما نحن بصدد الحديث عنه - القول بنظرية النص المفتوح، والتي تعني فصل النص عن قائله وعن مراده؛ ليصبح مفتوح المعنى أمام كل التفسيرات المحتملة بعد أن كان مقيداً بمراد قائله، فليس ثم معنى صحيح يحدده قائل النص، بل هناك بحر من التأويلات حسب قراءة القارئ وثقافته ومزاجه.

(١) الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان: ص ٢٢.

(٢) مخالفات الديانة الإبراهيمية: ص ١٨٠.

ولا يخفى أن تلك النظرية كفيلة بتدمير الإسلام كله، وجعل لكل عصر إسلاماً خاصاً به، بل لكل فرد، وصاحب هوى، وكان من الثمار الخبيثة لتلك الفكرة البائسة محاولة تمييع الحقائق، وإفتاع الناس بأن نصوص القرآن والسنة التي تحكم عبادة الله وحده، وتوجب الإيمان بالنبى الخاتم (محمد ﷺ) واتباعه؛ لتحقيق الهداية لا يجب أن تفهم كما فهمها الجيل الأول للإسلام الذي تربوا في مدرسة النبوة، ولا يفهم من أخذ عنهم، ولا يفهم العلماء الأثبات الذين فقهوا أحكام الإسلام وهضموها، بل يجب أن تفهم فهماً جديداً، يكون مقطوع الصلة عن سبق، وعن مراده قائله؛ لتصل بنا في نهاية المطاف ألا نحكم بحكم أحد من غير المسلمين<sup>(١)</sup>، وكأنه واجب على المسلمين أن يكفروا بما عندهم لئلا يجرحوا مشاعر غيرهم، وليس في اعتقاد الإنسان أن دينه حق وأن دين غيره باطل أي نوع من جرح الشعور، بل ذلك ما يقتضيه الإيمان، وما تستلزمه صحة الاعتقاد واليقين: (أن يكون الإنسان على يقين بأن دينه هو الحق الأوحد، وأن كل ما سواه باطل)، ولو فعل غير المسلم خلاف ذلك فإنه لن يكون مؤمناً أمام نفسه، وفي منظور الدين الذي يعتمده، فكيف يراد بالمسلم أن يخالف مسيرة الاعتقاد، ويصرح بأن غير المسلم ناج، وأنه على الصواب؟.

### الخاتمة

الحمد لله رب العالمين على نعمة التمام، والصلاة والسلام على النبى العدنان، وعلى الآل والصحب الكرام، وبعد:

فقد توصلت من هذا البحث إلى عدد من النتائج، منها:


- إن أبرز تلك الدعوات التي تنادي إلى توحيد الأديان وأكثرها انتشاراً في الآونة الأخيرة هي ما تسمى بالديانة الإبراهيمية، أو الدين الإبراهيمي.

- إن للدعوة إلى الدين الإبراهيمي صورتين: الأولى: الدعوة إلى الوحدة أو التقريب بين الأديان الثلاثة (الإسلام، اليهودية، المسيحية) وإسقاط الفوارق الجوهرية فيما بينها، والثانية: تتمثل في الدعوة إلى توحيد الأديان ودمجها في دين عالمي جديد (الدين الإبراهيمي الواحد) الذي يتم تكوينه من القيم المشتركة بين الديانات الثلاثة.

- إن آراء الباحثين حول بذور الديانة الإبراهيمية تتردد بين بدايات القرن التاسع عشر (عام ١٨١١م)، وأوائل التسعينات من القرن العشرين، ومطلع الألفية الثالثة.

- إن الناظر في القرآن الكريم يجد بذور الدعوة إلى التقريب بين الإسلام وغيره من الأديان الأخرى، مصحوبة بتحذير المسلمين من أن يسلكوا تلك السبيل المعوجة.

(١) تقريب الأديان أو توحيدها فوضى للفكر وهدم للمعيار، إبراهيم محمد صديق: صه وبعدها، مركز سلف للبحوث والدراسات، بدون تاريخ.



- إن الإسلام لا يمنع من التقارب بين أصحاب الأديان جميعها، ليس على معنى الالتقاء حول المتفق عليه وإغفال ما وراء ذلك، بل على معنى العيش السلمي المشترك، وتبادل الخبرات والمصالح والمنافع؛ حتى يعيش الجميع في أمن وسلام ورفاه.

- إن الإسلام لا يقبل أبداً التقارب بين الأديان بالالتقاء حول القواسم المشتركة، وإغفال المختلف فيه، مع الاعتراف بصحة الأديان الأخرى، فضلاً عن قبول فكرة دمج الأديان في دين واحد جديد.

- إن الإسلام وإن كان يقر التعددية الدينية فإنه في الوقت ذاته يؤكد على أن الدين الصحيح هو الإسلام دون غيره من الأديان.

- إن القرآن الكريم يحكم بأن غير المسلم لن يكون مثل المسلم في الهداية إلا إذا آمن بكل ما جاء به نبي الإسلام، وإلا فقد اختلفت الطرق التي لا يمكن التقاؤها، وصار كل في شق بعيد عن الآخر.

- إن الديانة الجديدة (الإبراهيمية) تنزع عن الإسلام أنه الدين الحق، كما تنزع عنه تفرده بأنه الدين الوحيد الذي سلم من التحريف والتبديل، وتضفي على الأديان الأخرى التي حكم القرآن بتحريفها صفة القدسية، وبالتالي لن يكون القرآن هو الكتاب الوحيد المخصوص بحفظ الله له دون غيره من الكتب التي سبقتة.

- إن الديانة الإبراهيمية ستعمل على إلغاء رابطة الإيمان بين المسلمين.

### المصادر والمراجع

ابن كثير، الحافظ عماد الدين، (١٩٩٩م.)، تفسير القرآن العظيم، ط٢، السعودية، دار طيبة.

أبو زيد، بكر عبد الله، (١٤١٧هـ.)، الإبطال لنظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان، ط١، الرياض، دار العاصمة.

البخاري، محمد بن إسماعيل، (١٤٢١هـ.)، صحيح البخاري، ط١، القاهرة، دار طوق النجاة.

البهي د. محمد، (١٩٨١م.)، الإخاء الديني ومجمع الأديان وموقف الإسلام، ط١، القاهرة، مكتبة وهبة.

جمال الدين، د. هبة (٢٠١٩م.)، الدبلوماسية مسار جديد ومخاطر كامنة، مصر، مجلة مستقبل التربية العربية، العدد (١١٦)، المجلد (٢٦).

جريدة المصري اليوم، (السبت/١٨/٣/٢٠٢٢)، الأزهر الشريف يعلن رفضه لـ«الديانة الإبراهيمية»، <https://www.almasryalyoum.com/news/details/2844765>.



الرازي، فخر الدين، (٥١٤٢٠)، مفاتيح الغيب، ط٣، بيروت، دار إحياء التراث العربي.  
زيدان فايقة محمد جاد، (٢٠٢٣م)، مخالافات الديانة الإبراهيمية وآثارها على العقيدة الإسلامية، مصر، المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالقازيق، المجلد (٣٥)، العدد (٢)، الصفحة (١٨٤).  
صديق، إبراهيم محمد، (بدون)، تقريب الأديان أو توحيدها فوضى للفكر وهدم للمعيار، مركز سلف للبحوث والدراسات، السعودية.  
القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، (١٩٦٤م)، الجامع لأحكام القرآن، ط٢، القاهرة، دار الكتب المصرية.  
محمد، د. إسماعيل علي، (بدون)، الإبراهيمية بين خداع المصطلحات وخطورة التوجهات، المسار للدراسات الإنسانية.  
موقع مصر اوي، (الخميس: ١٥/ديسمبر، ٢٠٢٠م)، خيال عبثي.. شيخ الأزهر يوضح سبب رفض فكرة توحيد الأديان، <https://www.masrawy.com>.

أ. د عمر بن رفود السفيناني

الأستاذ بقسم علوم الحديث بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

*Prof Umar bin Rofood Al-Sufyan*

Professor at the Department Science of Hadith at the Islamic University of Madinah

Orrs1384@gmail.com

## العَرَفُ الشَّدِي

في ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العَرَزَمِي

دراسة استقرائية تحليلية

**The Fragrant Scent**

**On the Biography of Abdul Malik bin Abi Sulayman Al-'Arzami**

An Inductive Analytical Study

### ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى

آله وصحبه أجمعين

وبعد فهذا بحث علمي متخصص في ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، أحد رواة

الحديث المشهورين في كتب السنة، وهو من كبار أتباع التابعين ذكرت سيرته وأقوال العلماء فيه

وبينت درجته من حيث الجرح والتعديل من خلال نقل ما قيل فيه من أقوال العلماء ومن ثم تحليل

ترجمته وبيان الراجح من حاله.

**الكلمات المفتاحية:** عبد الملك العرزمي، رواية الحديث، الجرح والتعديل، تراجم الرواة،

علوم الحديث.

### Abstract

Praise be to Allah, the Lord of the worlds, praise and blessing upon the noblest of all Prophets and Messengers, our Prophet Muhammad, and his relatives and companions in general.

This is a scholarly research dedicated to the biography of Abdul Malik

bin Sulaiman al-Arzmi, one of the famous hadith narrators in the books of the Sunnah, and he is one of the senior followers of the Tabi'un, where I highlighted his biography and the statements of the scholars about him and explained his status in terms of criticism and encomium by quoting what was said about him from the statements of the scholars and then analyzing his biography and explaining the most preponderant on his status.

Keywords: Abdul Malik Al-Arzami, narrators of hadith, criticism and encomium, biographies of narrators, sciences of hadith.

### المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ؕ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>  
 ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>(٢)</sup>  
 ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>

وبعد فإن العيش مع أهل الحديث رحمهم الله ومع سيرهم وتراجمهم، ومعرفة ما كانوا عليه من الدين والخلق والزهد مما يزيد في الإيمان، ويشعر المتابع والقارئ بالراحة والطمأنينة، وهو يعيش سيرهم، ويرى أولوياتهم في هذه الحياة، وأين موضع الدنيا والدين من قلوبهم.

كما يتضح له حرصهم الشديد على سنة المصطفى ﷺ، والذب عنها وأنها عندهم بالمنزلة فوق النفس والولد، وكل نفيس، فلا يجابون، ولا يجاملون فيها أحداً مهما ارتفع شأنه، أو علت منزلته، فكانت مقاييسهم للرجال مقاييس قسط، وموازينهم موازين عدل، وإنصاف، سلمت من الحيف والجور لأن الباعث عليها طلب مرضاة الله سبحانه الذي أمر بالعدل والقسط، وحرّم الظلم والفحش والاعتداء.

(١) سورة آل عمران آية (١٠٢).

(٢) سورة النساء آية (١).

(٣) سورة الأحزاب آية (٧٠-٧١).



وفي هذا البحث المبارك نعيش هذه المعاني والمثل في ترجمة أحد أعلام الحديث، من مدرسة أتباع التابعين وهو عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، أحد رجال الكتب الستة، جمعت فيه أقوال نقاد الحديث والأثر ممن عاصره، أو أتى بعده لنرى دقة التطابق في أقوالهم وقربها من بعض رغم اختلاف العصور بينهم، مما يؤكد أن القوم لا يتكلمون إلا بعلم، وأن الدافع هو الدين، وطلب مرضاة الله، وليس الهوى أو الدنيا، كذلك نحسبهم ولا نزكي على الله أحداً، وسميته العرف الشذي في ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي.

#### حدود البحث:

هذا البحث يقتصر على ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ونقل أقوال النقاد فيه، ثم تحليلها والموازنة بينها، والوصول إلى النتيجة النهائية في بيان حاله من حيث التوثيق وعدمه.

#### أهمية البحث:

البحث يخدم التخصص الذي أنتمي إليه وأزعم أن في طرق هذا الموضوع إضافة علمية مفيدة للمكتبة الحديثية.

#### أسباب الاختيار:

الناظر في ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان يرى أن جماهير النقاد على قبوله وتوثيقه بيد أن بعض النقاد الكبار قد وجه له نقداً قوياً رأيت إظهار هذا النقد ودراسته وبيان ما إذا كان مؤثراً في أقوال من وثقه من النقاد أو لا؛ وهو ما سيظهر جلياً نهاية هذا البحث بعون الله تعالى، وتوفيقه.

#### الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة موسعة مستقلة لشخصية عبد الملك بن أبي سليمان حلت أقوال العلماء فيه، وبينت درجته سوى ما قيل في بعض تعليقات المحققين على بعض كتب التراجم التي ترجمت لعبد الملك بن أبي سليمان، ورأيت أن تلك التعليقات لا تفي بالغرض.

#### خطة البحث

يقع هذا البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة ثم مصادر البحث ثم فهرس المواضيع فأما المقدمة ففيها الديباجة وأهمية الموضوع وسبب اختياره، وخطة البحث ومنهجه.

والمبحث الأول في ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي وفيه خمسة مطالب

المطلب الأول: اسمه ونسبه ونسبته وصفته

المطلب الثاني: كنيته

المطلب الثالث: أشهر مشايخه

المطلب الرابع: أشهر الآخذين عنه



المطلب الخامس: وفاته

المبحث الثاني: أقوال النقاد فيه وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أقوال المعدلين

المطلب الثاني: أقوال المجرحين.

المطلب الثالث: رواية الشيخين عنه

المبحث الثالث: تحليل ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان من خلال ما وقفت عليه من أقوال

النقاد، وبيان الراجح من حاله.

الخاتمة

مصادر البحث

## منهج البحث:

١. ترجمتُ لعبد الملك بن أبي سليمان العرزمي وذكرت نسبه ونسبته وما قيل في ذلك
  ٢. اقتصرْتُ على أشهر مشايخه ولم استقص كل من روى عنه من الشيوخ.
  ٣. توسعت في ذكر الرواة عنه بقدر المستطاع لما في ذلك من الأهمية كما هو معلوم، إذ كلما كثر الآخذون عن الشيخ دل ذلك على حسن حاله في الجملة.
  ٤. تتبعت أقوال العلماء في عبد الملك بن أبي سليمان من كتب التراجم والشروح، محاولاً الاستقصاء ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.
  ٥. حرصت على دراسة الأقوال والتوفيق بينها وبين الراجح في ذلك من خلال المبحث المخصص لتحليل الترجمة.
  ٦. لم أتبع مرويات عبد الملك بن أبي سليمان لأن ذلك يطول جداً مما يتعارض مع طبيعة البحث.
  ٧. ذكرت خاتمة فيها أبرز النتائج المستفادة من البحث
  ٨. ذكرت أهم مصادر البحث التي استقيت منها المعلومات العلمية في هذا البحث
  ٩. حيث ذكرتُ قول الحافظ ابن حجر ولم أذكر المصدر فالمقصود به تقريب التهذيب لكثرة الرجوع إليه في هذه الأبحاث، لكونه من أهم كتب الاختصاص في نظري.
- هذا والله أسأل التوفيق والسداد في أقوالي وأفعالي، كما أسأله سبحانه أن يجعل جميع الأقوال، والأعمال خالصة لوجهه الكريم، وأن يجعل فيها النفع لعباده إنه جواد كريم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا وسيدنا محمد سيد الأولين والآخرين وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

## المبحث الأول: ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي وفيه خمسة مطالب

### المطلب الأول:

اسمه ونسبه، ونسبته وصفته:

هو عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَرَزَمِيُّ الْفَزَارِيُّ الْكُوفِيُّ<sup>(١)</sup>.

وأبو سليمان اسمه ميسرة.

فهو إذن عبد الملك بن ميسرة العرزمي الكوفي.

وزادت بعض المصادر: (مَيْسَرَةَ) بْنِ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (الْعَرَزَمِيُّ) الْكُوفِيُّ، فَنُسِبَ إِلَيْهَا<sup>(٢)</sup>

وقد نص ابن أبي حاتم: على أن عبد الملك بن أبي سليمان غير عبد الملك بن ميسرة، وأنهما اثنان والفرق بينهما أن أحدهما ينسب إلى كنية أبيه، وينسب الآخر إلى اسم أبيه ميسرة<sup>(٣)</sup>. هـ. أقول: ذكر الخطيب في المتفق والمفترق<sup>(٤)</sup> أربعة ممن يحملون اسم: عبد الملك بن ميسرة، من ضمنهم المترجم.

والثاني: عبد الملك بن ميسرة أبو زيد الزرّاد الكوفي حدث عن أبي الطفل الكناني وزيد بن وهب الجهني وعمارة بن عمير، والنزال بن سبرة، وطاووس اليماني، روى عنه الأعمش ومسعر وشعبة.

والثالث: عبد الملك بن ميسرة المكي؛ حدث عن عطاء بن أبي رباح روى عنه أبو داود الطيالسي.

وهذا ذكره البخاري، وابن أبي حاتم، وقال ابن أبي حاتم: سمع عطاء، وسمع مسافراً روى عنه أبو داود الطيالسي؛ سمعت أبي يقول ذلك<sup>(٥)</sup>.

والرابع: عبد الملك بن ميسرة ذكر عن الجعابي أنه يحدث عن الوليد بن سليمان بن السائب ثم قال: - أي الخطيب-: ولا أحفظ حديثه عنه.

وذكر الحافظ ابن حجر<sup>(٦)</sup> - تبعاً لمن سبقه-: عبد الملك بن ميسرة ثلاثة غير المترجم أحدهم، عبد الملك بن ميسرة أبو زيد الزرّاد يعد في الكوفيين الهلالي سمع ابن عمر والنزال بن

(١) انظر لترجمته الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/ ٤٦٩ ط الخانجي) والتاريخ الكبير (٥/ ١٧٠٤ ت المعلي اليماني).

(٢) تاج العروس من جواهر القاموس (٣٢/ ٨٥) ولم أجد هذه الزيادة في نسبه عند غيره.

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٦).

(٤) (٣/ ٦٢).

(٥) التاريخ الكبير (٥/ ٤٢٠)، والجرح والتعديل (٥/ ٣٦٦) والثقات لابن حبان (٧/ ١٠٨).

(٦) تقريب التهذيب (ص ٣٦٥).

سيرة روى عنه منصور وشعبة<sup>(١)</sup>، وهذا ذكره الخطيب.

قال الباجي: مولاهم الكوفي أخرج البخاري في الأشربة والهبية وغير موضع عن شعبة ومسعر عنه عن النزال بن سبرة وزيد بن وهب وطاووس<sup>(٢)</sup>، وهو أقدم من المترجم، وإن اشترك معه في بعض الشيوخ وبعض التلاميذ، ومن أشهر من روى عنه مسعر بن كدام، وهو ثقة من رجال البخاري، الذين خرج لهم في صحيحه بخلاف المترجم، الذي خرج له تعليقا كما سيأتي.

الثاني: عبد الملك بن ميسرة بصري ذكره الحافظ تمييزاً، وقال: مقبول من السابعة، وهذا لم يذكره الخطيب بهذه النسبة.

الثالث: عبد الملك بن ميسرة شامي ذكره الحافظ تمييزاً -أيضاً- وقال: مجهول من السابعة.

قلت: وهذا هو الذي ذكر الخطيب أنه لا يحفظ حديثه، وذكر عن الجعابي أنه يحدث عن الوليد بن سليمان بن السائب.

وذكره ابن عساكر؛ وذكر أن من الرواة عنه عبد الملك بن محمد الصنعاني أيضاً<sup>(٣)</sup>.

وأورد -أي ابن عساكر- من طريق الخطيب بسنده إلى القاضي أبي بكر محمد بن عمر الجعابي الحافظ قوله: عبد الملك بن أبي سليمان يكنى أبا محمد، وقيل أبو عبد الله، واسم أبي سليمان ميسرة وهو من عرزم؛ ولا أعلم أن أحداً حدث له عبد الملك بن ميسرة إلا عبد الملك بن أبي سليمان، وشيخ لأهل الكوفة يقال له عبد الملك بن ميسرة ويكنى أبا زيد ويعرف بالزراد، يحدث عن سعيد بن جبير وطاووس وغيرهما، وشيخ لأهل البصرة يحدث عنه أبو داود الطيالسي، يحدث عن عطاء بن أبي رباح، وشيخ لأهل دمشق يحدث عنه عبد الملك بن محمد الصنعاني<sup>(٤)</sup>.

فالجعابي ذكر أربعة ليس من ضمنهم المكي، والخطيب ذكر أربعة ليس من ضمنهم البصري، فهل هما شخصان فيكون العدد خمسة أو أن المكي هو البصري؟ أنا أميل للقول الثاني لاشتراك الاسمين في الشيوخ، فالمكي قال ابن أبي حاتم: سمع عطاء، وسمع مسافعاً روى عنه أبو داود الطيالسي.

والبصري قال عنه الجعابي: شيخ لأهل البصرة يحدث عنه أبو داود الطيالسي يحدث عن عطاء بن أبي رباح.

فهذا يدل على أنهما واحد، وأما اختلاف النسبة فلربما أنه عاش فترة في مكة فنسب إليها،

(١) التاريخ الكبير (٥ / ٤٣٠)

(٢) التعديل والتجريح (٢ / ٩٠٣).

(٣) تاريخ دمشق (٢٧ / ١٧٧).

(٤) المصدر السابق.

وعاش فترة أخرى في البصرة فنسب إليها.

فيكون العدد أربعة مع المترجم، مع أن المترجم إنما اشتهر بكنية أبيه، والله أعلم.  
وكذلك ذكر الخطيب ثلاثة ممن يحملون اسم عبد الملك بن أبي سليمان من ضمنهم  
المترجم<sup>(١)</sup>.

والثاني: عبد الملك بن أبي سليمان الفهري؛ حدث عن زيد بن أبي أنيسة؛ روى عنه عبد الله  
بن جعفر والد علي بن المديني.

والثالث: عبد الملك بن أبي سليمان أبو عبد الرحمن الأنطاكي المعروف بالكندري.  
وكذلك قال في غنية الملتبس<sup>(٢)</sup>.  
وكذلك الهروي<sup>(٣)</sup>.

والذي يهمننا من بين هؤلاء هو عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، صاحب هذه الترجمة.  
وتمييزه من بينهم واضح كما لا يخفى وذلك من خلال النسبة كما سيأتي، ومن غيرها.  
و(العرزمي) بفتح العين المهملة وسكون الراء وفتح الزاي، هذه النسبة إلى عرزم، قال  
السمعاني: وظني أنه بطن من فزارة، وجبانة عرزم بالكوفة معروفة<sup>(٤)</sup> ولعل هذه القبيلة نزلت بها  
فنسب الموضع إليهم<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن دريد: بنو عرزم قوم من البصرة. وكان أبو عبيدة يطعن في نسبهم. والعرزم  
الشديد الصلب أو الغليظ<sup>(٦)</sup>

وقال المزني: نزل جبانة عرزم بالكوفة فنسب إليها، وقيل: إن عرزم إنسان أسود<sup>(٧)</sup>.

وقد نسب إليها جماعة من المحدثين منهم عبد الملك هذا، وعبد الرحمن بن محمد بن  
عبيد الله ابن أبي سليمان الفزاري العرزمي، وابنه محمد، ومحمد بن عبيد الله العرزمي - وهو  
ابن أخي المترجم - مجمع على ضعفه، وغيرهم.

(١) (٦١/٣).

(٢) اسمه غنية الملتبس إيضاح الملتبس (ص٢٧٤).

(٣) مشتبته أسامي المحدثين (ص١٩٨).

(٤) عَرَزَمٌ: اسم جبانة بالكوفة، وقيل: عرزم محلة بالكوفة تعرف بجبانة عرزم نسبت إلى رجل كان يضرب فيها اللبن اسمه  
عرزم، ولبنها رديء فيه قصب وخرق فربما أصابها الشيء اليسير من النار فاحترقت حيطانها، وقيل: عرزم بطن من  
فزارة نسبت الجبانة إليه، وقال البلاذري: عرزم بطن من نهد، وقيل: رجل من نهد يقال له عرزم، وقال الكلبي: نسبت  
الجبانة إلى عرزم مولى لبني أسد أو بني عيس، والأصل في الجبانة عند أهل الكوفة اسم للمقبرة، وفي الكوفة عدة مواضع  
تعرف بالجبانة كل واحدة منها منسوبة إلى قبيلة، انظر معجم البلدان لياقوت (٤/١٠٠)

(٥) انظر الأنساب (٩/٢٧١).

(٦) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار (٣/٤٢١)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨/٣٢٢).



وقال في مغاني الأبخار<sup>(١)</sup>: نزيل جبانة عرزم بالكوفة، نسب إليها، وقيل: إن عرزم إنسان أسود، وهو عتر بن عبيد الله العرزمي مولى النخع، وقيل: مولى بني فزارة، وقيل: من أنفسهم ا.هـ. والفزاري نسبة لقبيلة فزارة - بفتح الفاء والزاي المعجمة ثم ألف وراء مفتوحة وهاء في الآخر - بطن من ذبيان وهم بنو ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان<sup>(٢)</sup>، فهي قبيلة عدنانية مشهورة، وقد ناصبت القبيلة في بدايتها الإسلام والمسلمين العداوة، وأردوا قتال الرسول صلى الله عليه وسلم مرجعه من خيبر وتجمعوا لذلك فبعث اليهم يواعدهم موضعاً معيناً فلما تحققوا ذلك هربوا كل مهرب وذهبوا من طريقه كل مذهب<sup>(٣)</sup>.

ثم دخلوا بعد في الإسلام وكان رئسهم عيينة بن حصن الفزاري.

والكوفي نسبة لمدينة الكوفة المدينة المشهورة.

وذكر ابن سعد، والبخاري، وابن ماكولا، وغير واحد أن عبد الملك مولى بني فزارة، وليس من أنفسهم<sup>(٤)</sup>، وخالفهم يحيى بن معين، ويعقوب بن شيبة وذكر أنه من أنفسهم<sup>(٥)</sup>. وحكى المزي في القولين<sup>(٦)</sup>.

وأورد الخطيب بسنده إلى عيسى بن يونس؛ وذكر عبد الملك بن أبي سليمان فقال إنه ليس بعرزمي، ولكنه نزل جبانة عرزم وهو مولى لبني فزارة<sup>(٧)</sup>.

#### صفاته :

ذكر العجلي أنه كان أثلغاً<sup>(٨)</sup>.

ولما ذكره ابن خلفون في كتاب «الثقات»، قال: وثقه ابن نمير، وابن مسعود، وكان أثلغاً<sup>(٩)</sup>.

(١) (٢٤٩ / ٢).

(٢) انظر جمهرة أنساب العرب - لابن حزم (ص ٢٥٥).

(٣) البداية والنهاية (٤ / ٢١٢).

(٤) الطبقات الكبرى (٨ / ٤٦٩ ط الخانجي).

(٥) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٢ / ٥٣٦) وتهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨ / ٢٢٨).

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨ / ٢٢٢).

(٧) تاريخ بغداد (١٠ / ٢٩٣).

(٨) الثقات (٢ / ١٠٢)، واللغة في اللسان، هو أن يصير الراء غينا أو لاما، والسين ثاء. وقد لثغ بالكسر لثغاً، فهو أثلغ وامرأة لثغاء انظر الصحاح للجوهري مادة لثغ.

(٩) إكمال تهذيب الكمال (٥ / ٦٧).

## المطلب الثاني

### كنيته

ذكر ابن سعد، والمقدمي، وابن أبي حاتم وغيرهم أنه يكنى بأبي عبد الله<sup>(١)</sup>. وكذلك قال أبو أحمد الحاكم<sup>(٢)</sup>، والدولابي<sup>(٣)</sup>، وابن مندة<sup>(٤)</sup>، وذكره مسلم باسمه دون كنية<sup>(٥)</sup>.

وأورد الخطيب بسنده إلى ابن نمير قال: عبد الملك بن أبي سليمان كنيته أبو سليمان<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الله، وأبو سليمان العرزمي، الكوفي<sup>(٧)</sup>.

وكذلك قال المزي<sup>(٨)</sup>، وقد يكون لديه ثلاثة أبناء بهذه الأسماء فكني بهم جميعاً، والأمر في هذا واسع.

## المطلب الثالث

### أشهر مشايخه:

قال الذهبي: حدث عن أنس بن مالك<sup>(٩)</sup>، وكذلك ذكر المزي وغير واحد أنساً رضي الله عنه من جملة شيوخه<sup>(١٠)</sup>، ولعل مستندهم ما ذكره البخاري في الكبير تعليقا: قال إسحاق بن يوسف: عن عبد الملك هو ابن أبي سليمان، عن أنس شهد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا مرسل<sup>(١١)</sup>، -أي منقطع-

وقد وصله ابن المغازلي في مناقب علي<sup>(١٢)</sup> بسنده إلى إسحاق بن يوسف الأزرق الواسطي، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أنس بن مالك قال: دخلت على محمد بن الحجاج فقال: يا

(١) الطبقات الكبرى (٨ / ٤٦٩ ط الخانجي). والتاريخ وأسماء المحدثين وكناهم (ص ٩٥)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٦٦ / ٥).

(٢) الأسامي والكنى (٣ / ٩٨).

(٣) الكنى والأسماء (٥ / ١٥).

(٤) فتح الباب في الكنى والألقاب (ص ٤٥٣).

(٥) الكنى والأسماء (١ / ٦٢١).

(٦) تاريخ بغداد (١٠ / ٣٩٣).

(٧) سير أعلام النبلاء (٦ / ١٠٧).

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨ / ٣٢٣).

(٩) سير أعلام النبلاء (٦ / ١٠٧).

(١٠) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨ / ٣٢٣).

(١١) التاريخ الكبير (٢ / ٢).

(١٢) مناقب علي لابن المغازلي (ص ٢٠٩) رقم (١٩٠).

أبا حمزة، حدثنا عن رسول الله ﷺ حديثاً ليس بينك وبينه فيه أحد.. وذكر القصة وحديثاً في مناقب علي بن أبي طالب.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: عبد الملك أبي سليمان، عن أنس بن مالك مرسل<sup>(١)</sup>.  
ونقل ذلك عنه العلائي مقراً له<sup>(٢)</sup>.

والظاهر أنه من نوع المرسل الخفي لأن سن عبد الملك بن أبي سليمان فيما يظهر تؤهله للسمع من أنس فوفاته كانت في خمس وأربعين ومئة، وذكر غير واحد أنه مات بعدما شاخ<sup>(٣)</sup> - أي كبر - ووفاة أنس رضي الله عنه كانت سنة اثنين وتسعين فيكون الفارق بين وفاتيهما نحو ثلاث وخمسين سنة، وقد ذكروا عن الأعمش المتوفى سنة سبع وأربعين ومئة أنه رأى أنس بن مالك يصلي<sup>(٤)</sup>.

فلم يعتد العلماء بروايات الأعمش عن أنس رغم أنه روى عنه أشياء، لكن إذا ثبتت الرواية ولو بدون رواية أكسبته المنزلة على الراجح في تعريف التابعي<sup>(٥)</sup>.

فإن ثبتت رواية عبد الملك عن أنس بن مالك فيكون من التابعين، وهو ما جزم به الحازمي<sup>(٦)</sup>، ونص ابن عبد الهادي<sup>(٧)</sup>، والذهبي<sup>(٨)</sup>، على أنه حدث عن أنس، والله أعلم.

ومن أشهر مشايخ عبد الملك بن أبي سليمان: أنس بن سيرين، وروايته عنه في صحيح مسلم<sup>(٩)</sup>.

ومنهم عطاء بن أبي رباح، فقد أكثر عنه: قال العجلي: وَكَانَ رَاوِيَةً عَن عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحِ الْمَكِّيِّ<sup>(١٠)</sup>.

قلت: أخرج له مسلم عدة أحاديث، عن عطاء، عوضاً عما في السنن.

(١) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي (ص ٢٤).

(٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص ٢٢٩).

(٣) ليس هناك عمر محدد لسن الشيوخة لكن تشير كثير من الدراسات المعاصرة أن سن خمس وستين هو السن الذي ينتهي به متوسط العمر و به تبدأ مرحلة الشيخوخة، وبعض هذه الدراسات تحدد ذلك بسن إحدى وسبعين والله أعلم

(٤) قال الترمذي: يُقَالُ: لَمْ يَسْمَعْ الْأَعْمَشُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَلَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ نَظَرَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتَهُ يُصَلِّي فَذَكَرَ عَنْهُ حِكَايَةَ فِي الصَّلَاةِ..

(٥) ذكر الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٤٢) أن التابعين خمسة عشرة طبقة عددهم ثم قال: أَخْرَجَهُمْ مَنْ لَقِيَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَمَنْ لَقِيَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَمَنْ لَقِيَ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَمَنْ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، وَمَنْ لَقِيَ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ.

(٦) ما اتفق لفظه واقترب مسماه (ص ٦٧٧).

(٧) طبقات علماء الحديث (١/ ٢٤٤).

(٨) سير أعلام النبلاء (٦/ ١٠٧).

(٩) صحيح مسلم (٤/ ١٨٢) رقم (٢٧٢٩) روى له حديثاً في كتاب الطلاق باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجمتها

(١٠) الثقات (٢/ ١٠٣).

وممن سمع منهم: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، ورواياته عنه في مسلم أيضاً والسنن، وزبيد اليامي، وسلمة بن كهيل، وعبد الله بن عطاء المكي، وعبد الله بن كيسان مولى أسماء وعبد الملك بن أعين ومسلم بن يناق أبي الحَسَنِ، وأبي الزبير المكي<sup>(١)</sup>.

### المطلب الرابع

#### أشهر من أخذ عنه:

روى عن عبد الملك بن أبي سليمان جلة من أصحاب الحديث، ذكر المزي<sup>(٢)</sup> وغيره جملة منهم، ولا شك أن رواية العدد عن الراوي، مما يدل على علو مكانته، وقبوله لاسيما إذا كان من ضمن الآخذين عنه، أصحاب الشأن والهيئات كما هو الحال مع عبد الملك هذا؛ ومن أشهر من أخذ عنه: إسحاق بن يونس الأزرق، وقد أشار المزي أن روايته عنه عند مسلم، والترمذي، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

أقول: روى له مسلم عنه حديثاً واحداً في المتابعات<sup>(٤)</sup>.

وروى له الترمذي حديثين فقط<sup>(٥)</sup>.

وكذلك النسائي في موضعين من الصغرى ومن الكبرى.

ومن أشهر من روى عنه سفيان بن سعيد الثوري الإمام؛ فقد روى عنه، وكان يثني عليه ويصفه بالميزان كما سيأتي في موضعه من هذا البحث.

وممن روى عنه شعبة كما ذكروا في ترجمته، ولم أقف على رواية لشعبة عنه إلا حديث الشفعة وسيأتي موقف شعبة من عبد الملك في موضعه من هذا البحث.

قال الترمذي: وَقَدْ رَوَى وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ هَذَا الْحَدِيثَ<sup>(٦)</sup>.

وممن أخذ عنه: جرير بن عبد الحميد، وحفص بن غياث، وخالد بن الحارث، وخالد بن عبيد الله، وزائدة بن قدامة، وزهير بن معاوية، وزباد بن عبد الله البكائي، وسفيان بن حبيب وعبد الله بن إدريس وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن نمير، وعبد الرحيم بن سليمان، وعبد الرزاق بن همام، وعبد بن سليمان، وعلي بن ظبيان وعلي بن عروة الدمشقي، وعلي بن مسهر، وعيسى

(١) انظر تهذيب الكمال (٢٢٢ / ١٨) وما بعدها.


(٢) انظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٢٢ / ١٨).

(٣) المصدر السابق.

(٤) كتاب الصيام باب قضاء الصيام عن الميت (٨٠٥/٢) رقم (١١٤٩).

(٥) أحدهما في كتاب النكاح باب ما جاء أن المرأة تنكح على ثلاث خصال، والآخر في أبواب الاستئذان والآداب عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في كراهية التزعمير والخلوقة للرجال جامع الترمذي - طبعة بشار - (٢٨٧/٢) رقم (١٠٨٦) وفي (٤١٨/٤) رقم (٢٨١٧)

(٦) جامع الترمذي - طبعة بشار (٤٥/٢) وهو يقصد حديث الشفعة للجار، وسوف أقوم بدراسة هذا الحديث قريباً دراسة حديثة فقهية إن شاء الله.



بن يونس، والقاسم بن مالك المزني، ومحمد بن عبيد الطنافسي، ومحمد بن فضيل، ومروان بن معاوية، ومنصور بن أبي الأسود، موسى بن أعين الجزري، وهشيم بن بشير، وأبو عوانة الواح بن عبد الله، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن عبد الملك بن أبي غنبة، ويزيد بن هارون، ويعلى بن عبيد الطنافسي، وأبو بكر بن عياش.

وكل هؤلاء رواياتهم عنه في صحيح مسلم والسنن، وإنما حرصت على ذكر هذا العدد لتبين منزلة هذا الراوي عند النقاد، حيث روى عنه هذا الجم الغمير من رؤوس المحدثين وساداتهم في زمانهم.

### المطلب الخامس

#### وفاته

قال ابن سعد: اجتمعوا على أنه توفي في العاشر من ذي الحجة سنة خمس وأربعين ومائة في خلافة أبي جعفر، وكان ثقة مأموناً ثبتاً<sup>(١)</sup>.

وكذلك ذكر البخاري<sup>(٢)</sup>، وابن حبان<sup>(٣)</sup>، وابن الربيع<sup>(٤)</sup>، والسمعاني<sup>(٥)</sup>، والصفدي<sup>(٦)</sup>

وقال ابن عبد الهادي: توفي سنة خمس وأربعين ومئة، وقد شاخ رحمة الله عليه<sup>(٧)</sup>.

وقال مغلطاي: وفي قول ابن سعد: اجتمعوا على خمس وأربعين نظر لما ذكره الخطيب عن ابن نمير: توفي سنة سبع وأربعين ومائة<sup>(٨)</sup>.

(١) الطبقات الكبرى (٨ / ٤٦٩ ط الخانجي).

(٢) التاريخ الكبير (٥ / ٤١٧).

(٣) مشاهير علماء الأمصار (ص ٢٦٢).

(٤) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (١ / ٣٤٠).

(٥) الأنساب (٩ / ٢٧٤).

(٦) الوافي بالوفيات (١٩ / ١١٢).

(٧) طبقات علماء الحديث (١ / ٢٤٤).

(٨) إكمال تهذيب الكمال (٥ / ٦٧).

## المبحث الثاني

### أقوال العلماء فيه : وفيه أربعة مطالب

#### المطلب الأول : أقوال المعدلين

جماهير النقاد على أن عبد الملك بن أبي سليمان ثقة في الجملة، وقد تعددت عباراتهم في مدحه والثناء عليه، ووصفه بالحفظ والضبط.

قال سفيان الثوري: عبد الملك بن أبي سليمان من الحفاظ، وقال: ثنا عبد الملك بن أبي سليمان وكان ميزانا - وعقد ثلاثين<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الله بن المبارك: سئل سفيان الثوري عن عبد الملك بن أبي سليمان فقال: ذاك ميزان<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو داود: سمعت أحمد بن صالح يقول: قال سفيان: موازين الكوفة فعد منهم عبد الملك بن أبي سليمان<sup>(٣)</sup>.

وأورد الخطيب بسنده عنه أنه كان يقول: حَدَّثَنِي المِيزَانُ، وَقَالَ بيده هكذا، كأنه يزن، حَدَّثَنِي المِيزَانُ عَبْدَ المَلِكِ بن أَبِي سُلَيْمَانَ<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو نعيم الفضل بن دكين: كنا عند سفيان فذكروا الحفاظ فذكروا إسماعيل بن أبي خالد والأعمش فقال سفيان: فإين عبد الملك؟ قال أبو نعيم كأنه يقدمه<sup>(٥)</sup>.

وأورد ابن أبي حاتم بسنده عن ابن المبارك عن سفيان قال: حفاظ الناس ثلاثة إسماعيل بن أبي خالد، وعبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ويحيى بن سعيد الأنصاري<sup>(٦)</sup>.

وأورد الخطيب بسنده إلى جابر بن نوح قال: سمعت سفيان يقول: حفاظ الحديث ستة الأعمش، ومنصور، وإسماعيل بن أبي خالد، وعبد الملك بن أبي سليمان، وهشام، وعبيد الله بن عمر<sup>(٧)</sup>.

وقال مرة: عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ثقة، متقن، فقيه<sup>(٨)</sup>.

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٦٦/٥).

(٢) الجرح والتعديل مصدر سابق.

(٣) سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص ١٩٩)، وتاريخ بغداد (١٠/ ٣٩٥). وجزم به المزي في تهذيب الكمال.

(٤) تاريخ بغداد (١٠/ ٣٩٥).

(٥) الجرح والتعديل (٣٦٦/٥).

(٦) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ص ٤٧).

(٧) تاريخ بغداد (١٠/ ٣٩٣).

(٨) المعرفة والتاريخ (٣/ ٩٤).



وقال علي بن مسهر: سَمِعْتُ سَفِيَانَ يَقُولُ: أَدْرَكْتُ مِنَ الْحَفَاطِ ثَلَاثَةً: إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ، وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ. قُلْتُ: فَالْأَعْمَشُ؟ فَأَبَى أَنْ يَجْعَلَهُ مَعَهُمْ<sup>(١)</sup>.

وقال ابن سعد: وأخبرني من سمع علي بن مسهر يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: الحفافظ عندنا أربعة: عبد الملك بن أبي سليمان وإسماعيل بن أبي خالد وعاصم الأحول ويحيى بن سعيد الأنصاري<sup>(٢)</sup>.

فهذه أقوال الثوري - رحمه الله - كلها ثناء وتوثيق لعبد الملك بن أبي سليمان، بل وفي الدرجة العليا من التوثيق فقد قرنه بحفافظ زمانه، بل وقدمه على الأعمش في الحفظ، والأعمش هو من هو في الحفظ والضبط!

وورد نحو هذه العبارة عن ابن المبارك فقد ذكرها الخطيب بسنده عنه أنه سئل عن عبد الملك بن أبي سليمان فقال: عبد الملك ميزان<sup>(٣)</sup>.

وأورد الخطيب بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي قال: كان شعبة يعجب من حفظ عبد الملك يعني بن أبي سليمان<sup>(٤)</sup>.

وقال جرير: كان المحدثون إذا وقع بينهم الاختلاف في الحديث سألوا عبد الملك بن أبي سليمان، وكان حكمهم<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً ثباً<sup>(٦)</sup>.

وقال الإمام أحمد: عبد الملك بن أبي سليمان من الحفافظ إلا أنه كان يخالف ابن جريج في إسناد أحاديث وابن جريج أثبت منه عندنا<sup>(٧)</sup>.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن عبد الملك بن أبي سليمان فقال: ثقة<sup>(٨)</sup>.

وقال: سمعته يقول: كان عبد الملك بن أبي سليمان من الحفافظ<sup>(٩)</sup>.

وقال أبو الحسن الميموني: عن أحمد بن حنبل: عبد الملك بن أبي سليمان من عيون الكوفيين<sup>(١٠)</sup>.

(١) سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٧٢).

(٢) الطبقات الكبرى (٦/ ٢٤٤).

(٣) تاريخ بغداد (١٠/ ٢٩٥) وجزم به المزي في تهذيب الكمال (١٨/ ٢٢٥).

(٤) تاريخ بغداد (١٠/ ٢٩٢).

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٦).

(٦) الطبقات الكبرى (٨/ ٤٦٩) ط الخانجي.

(٧) الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٧).

(٨) اللؤلؤ ومعرفة الرجال (١/ ٤٠٩).

(٩) المصدر السابق.

(١٠) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨/ ٢٢٦).

ونقل عنه أبو داود أنه قال: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ثقة<sup>(١)</sup>.

فهذه نقول عن الإمام أحمد يوثق فيها عبد الملك، ويثبت له الحفظ إلا في حال مخالفته لابن جريج في عطاء، فابن جريج مقدم عنده عليه وعلى غيره.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: سمعت أبي يقول: ... أقضي بابن جريج على عبد الملك في حديث عطاء.

وقال أبي مرة أخرى وذكر عطاء فقال: أثبت الناس في عطاء ابن جريج، وعمرو بن دينار<sup>(٢)</sup>. وقد نص أحمد على أن عبد الملك يخطئ أحياناً: قال أبو داود: قلت لأحمد: عبد الملك بن أبي سُلَيْمَانَ؟ قال: ثقة. قلت: يخطئ؟ قال: نعم، وكان من أحفظ أهل الكوفة؛ إلا أنه رفع أحاديث عن عطاء<sup>(٣)</sup>.

ونقل الساجي عنه قوله: ثقة ثقة من الحفاظ. وفي موضع آخر: كان ثقة، وكان سيئ الحفظ<sup>(٤)</sup>.

فموقف الإمام أحمد من عبد الملك أنه من الثقات في الجملة؛ لكنه ربما خالف في بعض الأحيان، أو تفرد برفع بعض الأحاديث، ومثل هذا لا يحط من قيمة الراوي إلا إذا فحش منه، وليس الأمر كذلك مع عبد الملك. وأما يحيى بن معين:

فقال علي بن الحسين بن حبان: وجدت في كتاب أبي بخط يده: سئل أبو زكريا يحيى بن معين عن حديث عطاء، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشمعة؟ قال: هو حديث لم يحدث به أحد إلا عبد الملك بن أبي سُلَيْمَانَ، عن عطاء، وقد أنكره عليه الناس، ولكن عبد الملك ثقة صدوق لا يرد على مثله<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو زرعة الدمشقي: سمعت أحمد، ويحيى يقولان: كان عبد الملك بن أبي سليمان ثقة<sup>(٦)</sup>.

وأورد ابن أبي حاتم بسنده إلى عثمان بن سعيد الدارمي: وسألته -يعني يحيى بن معين- قلت: عبد الملك بن أبي سليمان أحب إليك أو ابن جريج؟ فقال كلاهما ثقة<sup>(٧)</sup>.

(١) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل» (ص ١٢٧).

(٢) اللعل ومعرفة الرجال (٣ / ٢٥٤).

(٣) سؤالات أبي داود لأحمد (ص ٢٩٦).

(٤) إكمال تهذيب الكمال (٥ / ٦٧).

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨ / ٣٢٥).

(٦) تاريخ أبي زرعة (٤٦٠).

(٧) الجرح والتعديل (٥ / ٣٦٧) وتاريخ بغداد (١٠ / ٣٩٥).

هذه نقولات عن ابن معين يوثق فيها المترجم توثيقاً مطلقاً، لكن سيأتي بعد قليل في بعض الروايات عنه أنه يضعفه.

وقال العجلي: كوفي ثقة ثبت في الحديث، ويُقال: إن سُفْيَانَ الثُّورِيِّ كَانَ يُسَمِّيهِ الْمِيزَانَ وَكَانَ رَاوِيَةً عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ الْمَكِّيِّ<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي قلت: عبد الملك بن أبي سليمان أحب إليك في عطاء أم الربيع ابن صبيح؟ فقال: عبد الملك بن أبي سليمان وهو أحب إلي من الحجاج بن أرطاة إلا أن يخبر الحجاج الخبر<sup>(٢)</sup>.

وقال: سألت أبا زرعة عن عبد الملك بن أبي سليمان فقال: لا بأس به<sup>(٣)</sup>.  
وقال الترمذي وعبد الملك هو ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة من أجل هذا الحديث<sup>(٤)</sup>، يعني حديث الشفعة للجار.  
وقال النسائي: ثقة<sup>(٥)</sup>.

وأورد الخطيب بسنده إلى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَارِ الْمُوصِلِيِّ قَالَ: عبد الملك بن أبي سليمان ثقة حجة<sup>(٦)</sup>.

وقال يعقوب بن سفيان: فزاري من أنفسهم ثقة<sup>(٧)</sup>.  
وذكره ضمن جماعة. وقال: وكل هؤلاء كوفيون ثقات<sup>(٨)</sup>.  
وذكره ابن حبان في كتابيه مشاهير علماء الأمصار<sup>(٩)</sup>.

وتوسع في ترجمته في الثقات<sup>(١٠)</sup>، وقال: ربما أخطأ، ونقل توثيقه عن أحمد وابن معين، ثم قال: كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَحِفَاطِهِمْ، وَالْغَالِبُ عَلَى مَنْ يَحْفَظُ وَيَحْدِثُ مِنْ حَفْظِهِ أَنْ يَهْمَ ٥٠.

وقال الساجي: صدوق روى عنه يحيى بن سعيد القطان جزءاً ضخماً حدثاه بندار عنه<sup>(١١)</sup>.

(١) الثقات (١٠٣/٢).

(٢) الجرح والتعديل (٣٦٨/٥).

(٣) الجرح والتعديل مصدر سابق.

(٤) سنن الترمذي - طبعة بشار (٤٥/٢).

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٢٨/١٨).

(٦) تاريخ بغداد (٣٩٥/١٠).

(٧) المعرفة والتاريخ (٦٥٢/٢).

(٨) المصدر السابق (٢٢٩/٣).

(٩) (ص ٢٦٣).

(١٠) (٩٨-٩٧/٧).

(١١) تهذيب التهذيب (٣٩٩/٢١)، وإكمال تهذيب الكمال (٦٧/٥).

وقال البرقاني: قلت لأبي الحسن الدارقطني: عبد الملك، عن أبي سلمة من هو؟ قال: عبد الملك بن أبي سليمان ثقة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن شاهين: ثقة قاله أحمد<sup>(٢)</sup>.

ولما ذكره ابن خلفون في كتاب «الثقات»، قال: وثقه ابن نمير، وابن مسعود، وكان الثغاب<sup>(٣)</sup>.

وقال الخطيب: وأما عبد الملك فثناء الأئمة عليه مستفيض وحسن ذكرهم له مشهور<sup>(٤)</sup>.

وقال السمعاني: ربما أخطأ<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن الجوزي: وقد وثقه الناس إلا إن شعبة قال: تركت حديثه، وفي رواية عن شعبة: لو جاء عبد الملك بحديث آخر مثل حديث الشفعة تركت حديثه<sup>(٦)</sup>.

وقال الذهبي: أحد الثقات المشهورين، تكلم فيه شعبة لتفرده عن عطاء بخبر الشفعة للجار<sup>(٧)</sup>.

وقال في المغني<sup>(٨)</sup>: ثقة مشهور تكلم فيه شعبة لتفرده بخبر الشفعة.

وقال: الكوفي الحافظ.. قال أحمد: ثقة يخطئ، من أحفظ أهل الكوفة رفع أحاديث عن عطاء<sup>(٩)</sup>.

وذكره في تذكرة الحفاظ<sup>(١٠)</sup>. وقال: الحافظ الكبير: حدث عن أنس بن مالك.... وكان من الحفاظ الأثبات.

وقال: ثقة تكلم فيه شعبة بحديث الشفعة<sup>(١١)</sup>.

وقال: العرزمي الكوفي، أحد الحفاظ<sup>(١٢)</sup>.

وقال: الإمام، الحافظ، أبو محمد<sup>(١٣)</sup>.

(١) سؤالات البرقاني (ص ٤٥)

(٢) تاريخ أسماء الثقات (ص ١٥٨).

(٣) إكمال تهذيب الكمال (٦٧ / ٥) والظاهر أنه يقصد أبا مسعود.

(٤) تاريخ بغداد (١٠ / ٣٩٥).

(٥) الأنساب للسمعاني (٩ / ٢٧٢) وكأنه تبع ابن حبان.

(٦) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢ / ١٥٠).

(٧) ميزان الاعتدال (٢ / ٦٥٦) وأشار له بصح

(٨) (٦١ / ١).

(٩) الكاشف (١ / ٦٦٥)

(١٠) (١١٧ / ١).

(١١) من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٢٥).

(١٢) تاريخ الإسلام (٩ / ٢٠٩).

(١٣) سير أعلام النبلاء (٦ / ١٠٧).

وقال: وَلَيْسَ هُوَ بِالْمُكْتَرِ، وَكَانَ يُوصَفُ بِالْحَفِظِ<sup>(١)</sup>.

كل هذه الألقاب أطلقتها عليه الذهبي رحمهما الله تعالى.

وقال ابن القيم: وَعَبْدُ الْمَلِكِ: أَحَدُ الثَّقَاتِ الْمَشْهُورِينَ أَحْتَجُّ بِهِ مُسْلِمٌ وَأَصْحَابُ السَّنَنِ. وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْمِيزَانُ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ بِضَعْفٍ وَلَا جَرَحٍ وَإِنَّمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ حَدِيثُ الشَّفْعَةِ وَتِلْكَ شَكَاةٌ ظَاهِرٌ عَنْهُ عَارِهَا<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عبد الهادي: الْعَرَزَمِيُّ الْكُوفِيُّ، الثِّقَةُ الْكَبِيرُ، الْمَحْدُثُ، وَكَانَ مِنَ الْحَفَازِ الْأَثْبَاتِ<sup>(٣)</sup>.

وقال: وطعن شعبة في عبد الملك بسبب هذا الحديث لا يقدح فيه فإنه ثقة<sup>(٤)</sup>.

وذكره في كتاب تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ<sup>(٥)</sup>. ونقل فيه بعض أقوال الذهبي فحسب.

وقال: وقد تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ لِأَجْلِ «حَدِيثِ الشَّفْعَةِ» فلم يلتفت إليه<sup>(٦)</sup>.

وقال الصفدي: الْعَرَزَمِيُّ الْكُوفِيُّ أَحَدُ الْحَفَازِ<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن حجر: أَحَدُ الْأَثْمَةِ<sup>(٨)</sup>.

وأما في التقريب<sup>(٩)</sup> فقال: صدوق له أوهام. ولا أرى هذا الحكم منه دقيقاً في ضوء ما سبق

نقله من أقوال الأئمة، وكما سيأتي في تحليل الترجمة بعد قليل.

ولذلك قال محرروا التقريب: بل: ثقة، أطلق الأئمة توثيقه<sup>(١٠)</sup>

وذكره السيوطي في ذيل طبقات الحفاظ<sup>(١١)</sup>.

وقال صاحب قلادة النحر: أبو عبد الله الكوفي الحافظ... كان أحد المحدثين الكبار، وكان

شعبة مع جلالته يتعجب من حفظ عبد الملك<sup>(١٢)</sup>.

(١) المصدر السابق.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٢/ ١٣٥).

(٣) طبقات علماء الحديث (١/ ٢٤٣).

(٤) تنقيح التحقيق (٤/ ١٧٥).

(٥) (ص ١٥٧).

(٦) طبقات علماء الحديث (١/ ٢٤٤).

(٧) الوافي بالوفيات (١٩/ ١١٢).

(٨) تهذيب التهذيب (٦/ ٣٥٢)، لسان الميزان (٧/ ٢٩١).

(٩) (٢/ ٣٦٣).

(١٠) تحرير تقريب التهذيب (٢/ ٢٨٣).

(١١) (ص ٢٨٠).

(١٢) قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر (٢/ ١٥٩).

## المطلب الثاني: أقوال المجرحين

أورد ابن أبي حاتم بسنده إلى أمية بن خالد: قال قلت - أوقيل - لشعبة: لم تركت الرواية عن عبد الملك بن أبي سليمان وهو حسن الحديث قال: من حسن حديثه أفر. وبسنده إلى وكيع قال: سمعت شعبة يقول: لو روى عبد الملك بن أبي سليمان حديثاً آخر مثل حديث الشفعة لطرحت حديثه<sup>(١)</sup>.

وقول شعبة هذا في عبد الملك بن أبي سليمان تواردت المصادر على نقله، وقد سبق قول صالح بن الإمام أحمد عن علي بن المديني: سمعت عبد الرحمن بن مهدي قال: كان شعبة يعجب من حفظ عبد الملك يعني ابن أبي سليمان<sup>(٢)</sup>.

والذي يظهر أن شعبة كان في بداية الأمر يوثق عبد الملك، كغيره من النقاد، لكن بعد روايته حديث الشفعة، تركه وضعفه، بسبب روايته له، حيث تفرد به من بين أصحاب عطاء بن أبي رباح. وترجم له العقيلي في الضعفاء<sup>(٣)</sup> وذكر فيه قول يحيى بن سعيد السابق وقول شعبة، وكأنه يميل لتضعيفه.

وأورد الخطيب بسنده إلى عبد الله بن أحمد إجازة قال: حدثني ابن خلاد قال: سمعت يحيى - هو ابن سعيد - يقول: كان عند عبد الملك بن أبي سليمان أحاديث فيها شيء يُقَطَّع فيوصله ويوصل فيقطعه، وقدم ابن جريج في حديث عطاء<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدل على وجود أحاديث أخرى غير حديث الشفعة، أخطأ فيها عبد الملك، أو خالف غيره.

وممن نقل عنه تضعيف عبد الملك بن أبي سليمان: يحيى بن معين في رواية عنه أوردها ابن أبي حاتم، عن إسحاق بن منصور عنه قال: عبد الملك بن أبي سليمان ضعيف، وعبد الملك بن أبي سليمان أثبت في عطاء من قيس بن سعد<sup>(٥)</sup>.

وقال: صدقة بن الفضل: كان يحيى يضعف حديث عبد الملك بن أبي سليمان<sup>(٦)</sup>.

وابن معين سبق في غير رواية توثيقه لعبد الملك بن أبي سليمان، وتضعيفه هنا غير مفسر، فيحتمل أنه أراد في حديث الشفعة، أو مقارنة بغيره فيكون تضعيفاً نسبياً، والله أعلم.

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٣٦٧).

(٢) تاريخ بغداد (١٠/ ٣٩٣).

(٣) (٣١/٣).

(٤) تاريخ بغداد (١٠/ ٤٠٥).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٣٦٧).

(٦) قبول الأخبار ومعرفة الرجال (٢/ ٣٠١).

وترجم له ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup>.

ونقل قول شعبة السابق فيه: لو أن عبد الملك روى حديثاً آخر مثل حديث الشفعة لطحرت حديثه، ونقل مثله عن القطان، ونقل توثيقه عن الثوري، وابن معين.

ومن أشد الحاملين على عبد الملك بن أبي سليمان الإمام البيهقي فقد ذكر حديثاً من أحاديثه أعله به ثم قال: لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف<sup>(٢)</sup>.  
وقال: وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات<sup>(٣)</sup>.

وقال: ولمخالفته أهل الحفظ والثقة في بعض رواياته تركه شعبة بن الحجاج ولم يحتج به محمد بن إسماعيل البخاري في الصحيح<sup>(٤)</sup>.

وقال: عبد الملك بن أبي سليمان الذي قد أخذ عليه الغلط في غير حديث والله أعلم<sup>(٥)</sup>.  
هذا مجمل ما وقفت عليه من أقوال المجرحين وقول البيهقي: لا يحتج به إذا انفرد إن قصد به الإطلاق فهو قول لم يسبقه إليه أحد، وإن قصد بعض الأحاديث التي خالف فيها من هو أولى منه، فهذا أمر ذكره أحمد قبله، والمخالفة بهذه الاعتبار لا ينجو منها أحد، كما هو معلوم.

#### المطلب الثالث: رواية الشيخين عنه

رواية الشيخين عن راو ما مما يكسبه منزلة ورتبة عالية لاسيما إذا رويها في الأصول، وروايتها أو أحدهما تعتبر توثيقاً ضمنياً لهذا الراوي، وهذه مسألة تكلم عنها أهل الفن، وفضلوا فيها؛ وأول من وقفت عليه من أهل العلم ممن اهتم بهذه المسألة هو الإمام الحاكم النيسابوري في المستدرک فقد قال في مقدمة كتابه: وَأَنَا أَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَى إِخْرَاجِ أَحَادِيثِ رَوَاتِهَا ثِقَاتٌ، قَدْ احْتَجَّ بِمِثْلِهَا الشَّيْخَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَوْ أَحَدَهُمَا<sup>(٦)</sup>.

ثم نجده يذكر أحاديث كثيرة في مستدرکه فيقول تارة هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما، أو احتج الشيخان برجاله ونحو ذلك من العبارات مما يدل على اعتبار تخريج الشيخين لحديث أو الاحتجاج براو معين أن ذلك مما له قيمة وأثر في حال الراوي، وهي مسألة استفاضت لدى العلماء فيما بعد، وعملوا بها على تفصيلات فيها ذكروها.

قال الإمام الذهبي: من أخرج له الشيخان أو أحدهما على قسمين:

أحدهما ما احتجا به في الأصول، وثانيهما: من أخرج له متابعة وشهادة واعتباراً.

(١) (٥٢٥/٦).

(٢) كذا نقل في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٦١/١)

(٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢١١/١) والسنن الكبرى ت: محمد عبد القادر عطا (٢٤١/١)

(٤) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢١١/١)

(٥) المصدر السابق (٨٥/٣)

(٦) المستدرک (٣/١)



فمن احتجا به أو أحدهما، ولم يوثق ولا غمز، فهو ثقة حديثه قوي، ومن احتجا به أو أحدهما وتكلم فيه: فتارة يكون الكلام فيه تعنتاً، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي أيضاً، وتارة يكون في تليينه وحفظه له اعتبار، فهذا حديثه لا ينحط عن مرتبة الحسن التي قد نسميها: من أدنى درجات الصحيح.

فما في «الكتابين» بحمد الله رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول ورواياته ضعيفة بل حسنة أو صحيحة.

ومن خرج له البخاري أو مسلم في الشواهد والمتابعات. ففيهم من في حفظه شيء وفي توثيقه تردد، فكل من خرج له في «الصحيحين» فقد قفز القنطرة فلا معدل عنه إلا ببرهان بين<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: تخريج صاحب الصحيح لأي راو كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما هذا إذا خرج له في الأصول فيما إن خرج له في المتابعات والشواهد والتعليق فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم وحيث إذا وجدنا لغيره في أحد منهم طعنا فذلك الطعن مقابل تعديل هذا الإمام فلا يقبل إلا مبين السبب مفسرا بقادح يقدر في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقا أو في ضبطه لخبر بعينه<sup>(٢)</sup>.

وقد سبق أن مسلماً أخرج لعبد الملك بن أبي سليمان في عدة مواضع من صحيحه؛ بعضها في الأصول وبعضها في المتابعات، وأما البخاري فقال المزي: استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في «رفع اليدين» وفي «الأدب»، وروى له الباقر<sup>(٣)</sup>.

أقول: ذكر له حديثاً معلقاً في كتاب الحج: بَابُ الْإِهْلَالِ مِنَ الْبَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِّيِّ وَالْحَاجِّ إِذَا حَرَجَ إِلَى مَنْى.. وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَحْلَلْنَا حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَطْهَرًا لَبِينًا بِالْحَجِّ<sup>(٤)</sup>.

وهذا الحديث وصله مسلم فقال: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ وَنَجْعَلَهَا عَمْرَةً فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيْنَا وَضَاقَتْ بِهِ صُدُورُنَا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ


(١) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص ١٨)

(٢) مقدمة فتح الباري (ص ٢٨١)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨ / ٢٢٩).

(٤) صحيح البخاري (الطبعة الهندية) (ص ٧٦٠).





ودراية، والثوري من أئمة هذا الشأن والمقدمين فيه كما لا يخفى.

وكذلك كلام ابن المبارك فيه ككلام الثوري سواء، وأما جرير بن عبد الحميد الضبي فجعل عبد الملك بن أبي سليمان المرجح للمحدثين عند اختلافهم.

بل إن شعبة كان يعجب من حفظه كما ورد في بعض الروايات، ولم ينقم عليه سوى تفرد به حديث الشفعة مما يعني أنه عنده في مقام الرضا والقبول فيما سوى ذلك.

وأما الإمام أحمد فقد ورد عنه عدة روايات في توثيق عبد الملك، وإثبات الحفاظ له، وورد في بعضها أنه سيء الحفاظ، أو يخطئ، وذلك محمول على إذا ما خالف من هو أولى منه، كما ورد ذلك عن أحمد نفسه عندما قارنه بابن جريج في عطاء، أو ما تفرد برفعه لبعض الأحاديث، ولم ير الإمام أحمد أن ذلك مخرجاً لعبد الملك عن حد التوثيق.

وأما ابن معين فالموقف العام لابن معين توثيق عبد الملك كما سيأتي بعد قليل.

وأما المتكلمون فيه فلم أقف على قول ناقد يجرح عبد الملك تجريحاً صريحاً، وإنما وقفت على أربعة أئمة ثلاثة منهم له رواية أو أكثر في توثيق عبد الملك، وهم شعبة، ويحيى القطان، ويحيى بن معين، والبيهقي، وقد سبق نقل أقوالهم في المبحث السابق.

فأما شعبة، فهو إنما نقم عليه تفرد به حديث الشفعة للجار من بين أصحاب عطاء، ولم يرد عن شعبة ما يقدح في عدالة عبد الملك أو ضبطه في غير هذا، وقد وردت عنه رواية في توثيق عبد الملك، وتعجبه من شدة حفظه، والذي يظهر أنه كان في أول الأمر يرى أن عبد الملك ثقة، فلعله تغير اجتهاده فيه بعد روايته لهذا الحديث.

وأما القطان فيبدو لي أنه تبع شيخه شعبة في ذلك، فعبارته هي عبارته سواء بسواء، مع أنه روى عنه، وأكثر عنه الرواية كما قال الساجي.

وأما ابن معين فقد وردت عنه ثلاث روايات كلها صريحة في توثيق عبد الملك، والتضعيف الوارد عنه لعبد الملك تضيعياً غير مفسر، فيحمل تضيعيفه هذا على حديث الشفعة خاصة، أو أنه تضيعيف نسبي، وإلا فتقدم الروايات الصريحة في التوثيق لأن التجريح غير المفسر غير معتبر إذا عارض التوثيق الصريح.

وأما البيهقي، فهو أشد الأربعة في حملة على عبد الملك بن أبي سليمان فقد ذكر حديثاً من أحاديثه أعله به ثم قال: لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف.

وقال: وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات.

وقال: عبد الملك بن أبي سليمان الذي قد أخذ عليه الغلط في غير حديث.. ولمخالفته أهل الحفاظ والثقة في بعض رواياته تركه شعبة بن الحجاج ولم يحتج به محمد بن إسماعيل البخاري في الصحيح.

وعبارات البيهقي في حق عبد الملك بن أبي سليمان -وكما يُرى- أنها ليست عبارات جرح شديدة بل منصبة على جانب المخالفة لمن هو أولى منه، أو تفرده أحياناً، وهي تقريباً مضمون ما ذكره الأئمة قبله.

والبيهقي إنما تكلم في عبد الملك في معرض رده على أدلة مخالفيه، ولا يخفى أن مواقف الردود وإفحام الخصوم تقتضي شيئاً من الشدة في العبارة.

والخلاصة أن موقف البيهقي لا يخرج عن موقف من سبقه من الأئمة وهو أن كلامهم في عبد الملك بن أبي سليمان في حال تفرد، أو حال مخالفة من هو أولى منه، أو لتفرد بعض الأحاديث؛ وأشهر ما نعموا عليه تفرد حديث الشفعة للجار، وعليه فيكون سليمان بن عبد الملك ثقة فيما عدا ذلك عند هؤلاء المجرحين، وإذا علم أنه ليس من شروط الثقات ألا يهْمُوا أو يخطئُوا ما لم يفحش ذلك منهم، علماً أن عبد الملك بن أبي سليمان لا يخرج عن دائرة أهل الثقة في الحكم العام، وهذا ما درج عليه بعض الأئمة؛ مثل من سبق ذكرهم، وكذلك من أتى من بعدهم، فقد وثقه الترمذي، والنسائي، وكذلك أبو زرعة، وأبو حاتم، وابن عمار، ويعقوب بن شيبة، وابن حبان، والدارقطني، والساجي، والذهبي، وابن عبد الهادي، وابن القيم، وابن حجر في بعض كتبه، وأما في تقريب التهذيب فأرى أنه غمطه حقه، بإعطائه هذا الوصف، ولذلك لم يرتض أصحاب تحرير تقريب التهذيب هذا الحكم من الحافظ ابن حجر، وحكموا بتوثيق عبد الملك بن أبي سليمان مطلقاً بناء على أقوال من وثقه من الأئمة، بل الحافظ في كتبه الأخرى قد حكم بتوثيقه، وقال: أحد الأعلام؛ كما سبق النقل عنه.

ثم لو حاكمنا عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي إلى مصطلحات الحافظ ابن حجر التي قررها في كتابه تقريب التهذيب، فأقل ما يقال عن عبد الملك بن أبي سليمان أنه ثقة ربما وهم. وهذا المصطلح أطلقه ابن حجر على من هو أقل شأنًا من العرزمي وإليك بعض الأمثلة:

- الحسين بن ذكوان المعلم ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب<sup>(١)</sup> وقال: ثقة ربما وهم، مع أنه أورد في ترجمته من التهذيب<sup>(٢)</sup> عن القطان أنه قال: فيه اضطراب، وكذلك نقل عن العقيلي مثله، ولم يبلغ عدد من زكاه مبلغ عبد الملك بن أبي سليمان.

- حفص بن ميسرة العقيلي بالضم أبو عمر الصنعاني، ذكره ابن حجر في التقريب<sup>(٣)</sup>، وقال: ثقة ربما وهم.

وترجم له في التهذيب<sup>(٤)</sup> ونقل عن أحمد في أحد قوليه: ليس به بأس، وكذلك عن أبي زرعة،

(١) تقريب التهذيب (١/ ١٦٦)

(٢) تهذيب التهذيب (٨/ ٢١٤)

(٣) تقريب التهذيب (١/ ١٧٤)

(٤) تهذيب التهذيب (٨/ ٢٩٤)



وعن أبي حاتم صالح الحديث محله الصدق، وفي حديثه بعض الوهم، وعن أبي داود يضعف في السماع، وقال الساجي: في حديثه ضعف، فأين هذا مما قيل في عبد الملك من الثناء، والتبجيل. - الحكم بن عبد الله بن إسحاق ابن الأعرج البصري قال في التقريب<sup>(١)</sup>: ثقة ربما وهم، وترجم له في التهذيب<sup>(٢)</sup>، وقال: قال أحمد ثقة، وقال أبو زرعة: ثقة، وقال مرة فيه لين. وقال العجلي بصري تابعي ثقة، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات ا.هـ.

هذا كل ما قاله فيه فأين هذا من عبد الملك بن أبي سليمان الذي استفاض الثناء عليه من الأئمة.

هذه بعض الأمثلة لمن قال عنه: ثقة ربما وهم، فعبد الملك بن أبي سليمان أولى منهم وأعلى رتبة، كما لا يخفى.

فتتمة، ربما وهم هذا الحكم المستقر عندي في حاله، وذلك لأمرين:  
الأول: عامة النقاد على توثيقه، بلفظ التوثيق المطلق المشعر بعلو درجته، وليس فقط مطلق التوثيق.

الآخر: أن ما ورد فيه من تضعيف هو تضعيف مجمل، يحمل على مخالفته في بعض الأحاديث لمن هو أولى منه، ومن هنا أضفنا عبارة (ربما وهم)، مع أنه ليس من شرط الثقة ألا بهم، وكون عبد الملك بن أبي سليمان بهم في حديث أو حديثين أو بضعة أحاديث في جنب ما روى لا يخرجهم عن دائرة التوثيق.

وقد يُطرح سؤال: لماذا لم يحتج به البخاري؟ والجواب من ثلاثة أوجه:  
الأول: أن البخاري رحمه الله لم يلتزم أن يروي عن كل ثقة، فهو كما لم يلتزم برواية كل ما يصح من الحديث فكذلك هنا سواء بسواء لم يلتزم بتخريج حديث كل ثقة.

الثاني: قد يكون البخاري ترك الاحتجاج به لوجود الرواية عند من هو أولى منه من الثقات الآخرين، فاستغنى بهم دونه كابن جريج في عطاء مثلاً.

الثالث: قد يكون البخاري ترك الاحتجاج به لكلام شعبة بن الحجاج، فقد رأينا -ممن سبق- من تبع شعبة، أو قلده فيما قال عن عبد الملك، والبخاري -كما هو معلوم- بنى كتابه الصحيح على الانتقاء والتحري الدقيق، وقد يكون لأسباب أخرى غير ما ذكر، لكن كل هذا لا يغير من الأمر شيئاً فقد ثبتت عدالة عبد الملك بن أبي سليمان، وضبطه بل استفاض ذلك بشهادة الأئمة النقاد المعبرين في هذا الميدان.

(١) تقريب التهذيب (١/ ١٧٥).

(٢) (٢٠٢/٨).

هذا ما ظهر لي من حال هذا الراوي فإن كنت أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان وأسأل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### الخاتمة

الحمد لله فبعد هذه الجولة في حياة هذا الإمام من أئمة الرواية وهو عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي أسجل بعض الفوائد والتوصيات التي تحققت من هذا البحث:

١. حياة المحدثين حياة فريدة ومميزة بكل صورها ومواقفها، وفيها القدوة والأسوة.
٢. عبد الملك بن أبي سليمان أحد كبار أتباع التابعين على الراجح، وروايته عن أنس محل شك عندي رغم إمكانيتها وحكم بعض الأئمة بأنه من التابعين.
٣. عبد الملك بن أبي سليمان ثقة في الجملة يكاد النقاد يجمعون على ذلك، ولم يوجد فيه جرح معتبر لا في عدالته ولا في ضبطه، سوى ما قيل في تزده من قبل شعبة وبعض النقاد.
٤. أخرج مسلم لعبد الملك بن أبي سليمان واحتج به في الأصول ولم يخرج له البخاري في الأصول، لكن ليس ذلك دليلاً على ضعفه عنده، فقد يكون استغنى بغيره عنه، ولم يشترط البخاري تخريج حديث كل الثقات كما هو معلوم، بدليل أن البخاري رحمه الله خرج لمن هو دون عبد الملك بن أبي سليمان في الرتبة.
٥. أشهر ما أنكر على عبد الملك بن أبي سليمان حديث الشفعة، أنكره عليه شعبة وتبعه على ذلك باقي النقاد، ورد بعضهم ذلك الإنكار، ولم يعتبروه قادحاً في ضبط عبد الملك وهو الصواب.

٦. أوصي بدراسة أحوال رواة الحديث لاسيما من مس بضرب من التجريح، فقد يكون ذلك التجريح غير ثابت في حقه أو كان الباعث عليه أمر لا تعلق له بالرواية، وهنا أقترح بعض الأسماء إن لم تكن درست بعد.

أ. سهيل بن أبي صالح

ب. محمد بن عجلان

ج. محمد بن عبد العزيز الدراوردي

وفي الختام أسأل الله أن أكون قد وفقت في إضافة الجديد، والمفيد فيما يخص هذا العلم العظيم؛ علم الحديث؛ الذي هو مفخرة هذه الأمة من بين سائر الأمم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

## مصادر البحث

١. أبوزرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه: الضعفاء - وأجوبته على أسئلة البرذعي  
سعدي بن مهدي الهاشمي  
الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
٢. الأسامي والكنى  
أبو أحمد الحاكم الكبير محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق المتوفى سنة ٣٧٨ هـ، تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة: الأولى.
٣. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال  
علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي (٦٨٩ - ٧٦٢ هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٤. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال  
المؤلف: علاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي (ت ٧٦٢ هـ)  
المحقق: محمد عثمان  
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان  
الطبعة: الأولى، ٢٠١١ م.
٥. الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب  
الأمير أبو نصر، علي بن هبة الله، الشهير بابن ماكولا (ت ٤٧٥ هـ)  
اعتنى بتصحيحه والتعليق عليه: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني [ت ١٢٨٦ هـ]، طبع دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى (١٢٨١ هـ - ١٩٦١ م)
٦. الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط  
المؤلف: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧ هـ)، تحقيق: دي يونج، طبعة: ليدن: بريل، ١٢٨٢ هـ - ١٨٦٥ م.
٧. الأنساب  
أبو سعد، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)  
الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن - الهند

الطبعة: الأولى (١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م)

حققه وعلق عليه: - عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني [ت ١٣٨٦ هـ]،

- أبو بكر محمد الهاشمي [ت ١٤٢٩ هـ]

٨. البداية والنهاية

أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)

تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي

الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٩. التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين - رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم

الدوري عنه، دراسة وترتيب وتحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي

وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ -

١٠. تاريخ أبي زرعة الدمشقي

عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي

الملقب (ت ٢٨١ هـ) رواية: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني

أصل التحقيق: رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد

الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق

١١. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)

تحقيق: عمر عبد السلام التدمري

الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

١٢. تاريخ أسماء الثقات

أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف

بـ ابن شاهين (ت ٣٨٥ هـ)

تحقيق: صبحي السامرائي

الناشر: الدار السلفية - الكويت

الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤

١٣. التاريخ الكبير



أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)

رواية: أبي الحسن محمد بن سهل البصري الفسوي، مقابلة برواية ابن فارس الدلال، وجزء من رواية عبد الرحمن بن الفضل الفسوي، على ثمانية أصول خطية  
تحقيق ودراسة: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا للبحوث بإشراف محمود بن عبد الفتاح النحال، الناشر: الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

١٤. تاريخ بغداد

أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٥. تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٤٩٩ هـ - ٥٧١ هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

١٦. تاريخ مولد العلماء ووفياتهم

المؤلف: أبو سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر الربيعي (ت ٣٧٩ هـ)

تحقيق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد

الناشر: دار العاصمة - الرياض

الطبعة: الأولى، ١٤١٠

١٧. التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم

محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبد الله المقدمي (ت ٣٠١ هـ)

تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيان، الناشر: دار الكتاب والسنة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

١٨. التعديل والتجريح

لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح

أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤ هـ)

تحقيق: د. أبو لبابة حسين

الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض

الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

١٩. تقريب التهذيب.

أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق:

محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

٢٠. تهذيب التهذيب

أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر:

مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ

٢١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال

جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤ - ٧٤٢هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه:

د بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، (١٤٠٠ - ١٤١٣هـ)

(١٩٨٠ - ١٩٩٢ م)

٢٢. تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تأليف: الدكتور

بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع،

بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م

٢٣. تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ (مطبوع ضمن مجموع رسائل ابن عبد الهادي)

يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرّد

الحنبلي (ت ٩٠٩هـ)

عناية: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب

الناشر: دار النوادر، سوريا

الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م

٢٤. تذكرة الحفاظ

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، وضع حواشيه:

زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م

٢٥. التعريف بالأنساب والتنويه بذوي الأحساب

أحمد بن محمد بن إبراهيم، شهاب الدين أبو الحجاج الأشعري الشافعي (ت ٦٠٠هـ)

٢٦. الثقات لابن حبان



محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٢٥٤ هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣

٢٧. جامع التحصيل في أحكام المراسيل

صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١ هـ)

المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي

الناشر: عالم الكتب - بيروت

الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦

٢٨. جامع الترمذي دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون

محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٢٩. جامع الترمذي

أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار

عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م

٣٠. الجرح والتعديل

أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي

حاتم (ت ٣٢٧ هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ. ١٩٥٢ م.

٣١. جمهرة أنساب العرب

أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (٣٨٤ - ٤٥٦ هـ)

تحقيق وتعليق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار المعارف - مصر، عام النشر:

١٩٦٢ م.

٣٢. ذيل طبقات الحفاظ للذهبي

جلال الدين، أبو الفضل، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)

وضع حواشيه: زكريا عميرات

مطبوع بأخر: «تذكرة الحفاظ» للذهبي

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان

الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٣٣. رجال مسلم

أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنجُوِيَه (ت ٤٢٨ هـ)

تحقيق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧

٣٤. زاد المعاد في هدي خير العباد.

محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)

الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة

والعشرون، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م

٣٥. السنن الكبرى

أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)

تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة:

الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٣٦. سؤالات أبي داود لأحمد في جرح الرواة وتعديلهم

أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١ هـ)

تحقيق: د. زياد محمد منصور

الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤

٣٧. سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه

أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥ هـ)

تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري

الناشر: كتب خانة جميلي - لاهور، باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ

٣٨. سير أعلام النبلاء

شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من

المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة

الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

٣٩. الصحاح للجوهري

إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة - يناير ١٩٩٠.

٤٠. صحيح البخاري

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي

تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

٤١. صحيح مسلم

أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.

٤٢. الضعفاء

أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م

٤٣. الضعفاء والمتروكون

جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)

تحقيق: عبد الله القاضي

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

الطبعة: الأولى، ١٤٠٦

٤٤. الطبقات الكبرى

محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠ هـ)

دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٤٥. الطبقات الكبرى

محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠ هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٤٦. طبقات علماء الحديث

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤ هـ)

تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزبيق

الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان

الطبعة: الثانية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

٤٧. العلل ومعرفة الرجال

أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١ هـ)

تحقيق: وصي الله بن محمد عباس

الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م

٤٨. غنية الملتبس إيضاح الملتبس

أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)

المحقق: د. يحيى بن عبد الله البكري الشهري

الناشر: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض

الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

٤٩. فتح الباب في الكنى والألقاب

أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنَدَه العبدى (ت ٣٩٥ هـ)

تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي

الناشر: مكتبة الكوثر - السعودية - الرياض

الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

٥٠. قبول الأخبار ومعرفة الرجال

أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي (ت ٣١٩ هـ)

تحقيق: أبو عمرو الحسيني بن عمر بن عبد الرحيم

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

٥١. قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر

أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهجراني الحضرمي الشافعي

(٨٧٠ - ٩٤٧ هـ)

عُني به: بوجمة مكري / خالد زواري

الناشر: دار المنهاج - جدة

الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م

٥٢. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)

تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب

الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣

هـ - ١٩٩٢ م

٥٣. الكامل في الضعفاء

أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.

٥٤. الكمال في أسماء الرجال

أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٠٠هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: الهيئة العامة للناية بطباعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومها، الكويت - شركة غراس للدعاية والإعلان والنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.

٥٥. الكنى والأسماء

مسلم بن الحجاج تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، أصل التحقيق: رسالة ماجستير في الحديث وعلومه بالجامعة الإسلامية. المدينة المنورة، بإشراف الشيخ حماد بن محمد الأنصاري، ١٤٠٠ هـ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

٥٦. لسان الميزان

أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م.

٥٧. ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة

أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (ت ٥٨٤هـ)

تحقيق: حمد بن محمد الجاسر

الناشر: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر

عام النشر: ١٤١٥ هـ

٥٨. المتفق والمفترق

أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور

محمد صادق أيدين الحامدي، الناشر: دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٥٩. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.

٦٠. المراسيل

أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ).

تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧

٦١. المعجم في مشتهه أسامي المحدثين

أبو الفضل عبيد الله بن عبد الله بن أحمد بن يوسف الهروي (ت ٤٠٥هـ).

تحقيق: نظر محمد الفاريابي

الناشر: مكتبة الرشد - الرياض

الطبعة: الأولى، ١٤١١

٦٢. معرفة علوم الحديث

أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)

المحقق: السيد معظم حسين

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م

٦٣. المستدرك على الصحيحين للحاكم

أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد

القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠

٦٤. مشاهير علماء الأمصار

محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، - ١٩٥٩م تحقيق: م. فلايشهمر

٦٥. معجم البلدان لياقوت

شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م، تاريخ النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.

٦٦. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥

٦٧. معرفة السنن والآثار للبيهقي

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي  
الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)  
الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٦٨. المعرفة والتاريخ

أبو يوسف يعقوب بن سفيان النسوي (ت ٢٧٧هـ)

رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي

تحقيق: أكرم ضياء العمري

إصدار: رئاسة ديوان الأوقاف، بالجمهورية العراقية

الناشر: مطبعة الإرشاد - بغداد

الطبعة: [الأولى للمحقق] ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٤ م.

٦٩. مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار

المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الفيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)

تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان

الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

٧٠. المغني في الضعفاء للذهبي

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق:

الدكتور نور الدين عتر

٧١. مقدمة الجرح والتعديل

أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٢٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٧٢. مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه

علي بن محمد بن محمد بن الطيب بن أبي يعلى بن الجلابي، أبو الحسن الواسطي المالكي، المعروف بابن المغازلي (ت ٤٨٣هـ)

تحقيق: أبو عبد الرحمن تركي بن عبد الله الوادعي

الناشر: دار الآثار - صنعاء

الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٧٣. من تكلم فيه وهو موثق

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايّماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)

تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين

الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء

الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٧٤. الوافي بالوفيات

صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)

المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى

الناشر: دار إحياء التراث - بيروت

عام النشر: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٧٥. ميزان الاعتدال

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايّماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق:

علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى،

١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.



ISSN:2708-1796

E-ISSN: 2708-180x

**International Imam El Boukhary Academy  
The Central Office for Islamic Academic Quest Journal**

**The Islamic Academic Quest Journal  
Specialized Academic Islamic Journal concerned in the Islamic quests and studies  
Licensed by decree of the Ministry of Information 2004/364**

**The Twentieth Year  
1446H / 2024 / Issue No.: 63**

## PROFESSORiate CONSULTATIVE MEMBERS

### **Prof Dr Bassam khodor Al Shati**

A Professor in the faculty of Sharia'h in kuwait University

### **Prof Dr Omar Abd-Assalam Tadmury**

A formerly Professor in the Lebanese University

### **Prof Dr Waleed Al Menesi**

President of the Islamic University of Minnesota

### **Prof Dr Ahmad Sabalek**

President of the International Islamic University

### **Prof Dr Bashar Hussein AL Ejel**

A Professor in the Jinan University, Lebanon

### **Prof Dr Khaled Mustafa Merheb**

President of the Islamic History Department Jinan University

### **Dr Shawki Nazir**

Professor, University of Gardaiah, Algeria,  
Editor-in-Chief of Ijtihad for Legal and Economic Studies

### **Dr Saleh Abdel Kawi Al Sanabani**

A Professor at Al-Iman University and Head  
of the Department of Scientific Miracles Yemen

### **Dr Abdel Wasee Yehya Al Maezebi Al Azdi**

College of Arts and Sciences,  
Najran University, Sharurah Branch

### **Dr Khalifah Farag Al Gray**

Dean of the Faculty of Sharia Sciences at Al-Marqab University Libya

### **Prof mohamad abd arazak Alroud**

### **Prof Abdul Rahman bin Omari bin Abdullah Al Saeidi**

### **Naheel Ali Hassan Saleh**

Associate Professor of Islamic Education, faculty of Sharia and Islamic Studies,  
Yarmouk University Jordan

**In addition to the cooperation of  
Professors from the Islamic and the Arabic world**

---

## **The Islamic Academic Quest Journal Publication Guidelines**

In the course of providing an opportunity to scholars and searchers to benefit from academic quests and searches, the journal's management is delighted to publish the submitted researches provided that:

1. The research is specialized in a scholarly issue, or an Islamic calamity – a current case accident.
2. The research should be characterized by its academic elements, originality, and seriousness, with authentication of: sources, Hadiths, and verses of Quran.
3. The research should be new and not previously published; it also should not be an extract of a thesis.
4. Works should not exceed 48 pages nor fall behind 16.
5. Paper size should be of an A4, with font size = 16, and a font style of (Traditional Arabic).
6. The work marked by the previously mentioned characteristics should be sent on a CD-Rom to the journal's address.
7. The writer will enclose an English translated abstract of one to two pages.
8. An introduction of the author should be provided alongside his detailed personal address.
9. Works are evaluated by arbiters before publication. The author will be notified about the result of this evaluation.

*Please note that:*

- It is not necessary that the journal will adopt and publish every work it receives.
- Typescripts of rejected researches will not be returned to their authors.
- Views expressed in the journal represent those of the writers.





ISSN:2708-1796

E-ISSN: 2708-180x

**An Islamic Academic Arbitral Journal  
concerned in the Islamic quests and studies**

The chief editor and managing director

**Pr Dr Saadeddine Mohamad El Kebbi**

The Managing editor

**Pr Dr Mahmoud Safa Al Sayad Alakla**

Bank transfers

\*AlBaraka Bank-Lebanon-Tripoli

Account no 13903

\*Westrn Union-Lebanon Tripoli

Correspondences

Lebanon-Tripoli-POB 208 Tripoli

Telefax: 009616471788

e-mail:

albahs\_alalmi@hotmail.com

[www.boukharysrc.com](http://www.boukharysrc.com)

معتمدة لدى قاعدة بيانات:



ISSN:2708-1796  
E-ISSN: 2708-180x

# The Islamic Academic Quest journal

*An Islamic Arbitral Periodical*



The Central Office For  
Islamic Academic Quest journal

Issue No. 63 – The Twentieth Year - 30/11/2024 G.